ذاكرة الألم
Memory of suffering

مجلة علمية نصف سنوية

تصدر عن

المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف

العدد صفر - حزيران ٢٠٢٦م

الإشراف

- السيد عقيل الياسري رئيس قسم الشؤون الفكرية والثقافية

رئيس التحرير

- الدكتور عباس القريشي

مدير التحرير

- أ.د. قيس ناصر راهي

هيأة التحرير

- أ. د. علي راسبين فرنسا
- أ.د. بيير عمانؤيل دوبونت فرنسا
- أ.د. هشيار زكي حسن العراق
- أ.د. محمد القريشي فرنسا
- أ.د. حسين عليوي الزيادي العراق
- أ.م. د. مارسين الشمري الولايات المتحدة الأمريكية
- أ.م. د. أحمد مصطفى العراق
- أ.م. د. رائد عبيس مطلب العراق
- أ.م. د. علي عيسى اليعقوبي العراق
- د. ثائر غالب الخيگاني العراق

مُصحح اللغة العربية

- أ.د. مصعب مكي زبيبة

مُصحح اللغة الانجليزية

- السيد أبا الحسن حيدر شبر

المتابعة والإخراج الفني

- د. علاء حيدر المرعبي
- صفاء أحمد الشمري

ذاكـرة الأَلـم مجلـة علميـة نصـف سـنوية تصـدر عـن المركـز العراقـي لتوثيـق جرائـم التطـرف التابـع لقسـم الشـؤون الفكريـة والثقافيـة بالعتبـة العباسـية المقدسـة، تُعنـى بدراسـة ذاكـرة الأَلـم فـي العـراق، وتضـع الرصانـة العلميـة والموضوعيـة فـي أولوياتهـا، وتخضـع الدراسـات المنشـورة فيهـا لشـروط البحـث العلمـي الأكاديمـي والتقويـم العلمـي مـن خبـراء معتمديـن، وتهـدف المجلـة إلـى تعزيـز المعرفـة المتخصصـة فـي مجـالات توثيـق جرائـم التطـرّف مـن خـلال نشـر أبحـاث تسـهم فـي فهـم آليـات التذكـر، وإنصـاف الضحايـا، وتحليـل سـياقات الأَلـم وآثـاره.

وتسـعى المجلـة إلـى أن تكـون منصـة أكاديميـة رائـدة تجمـع الباحثيـن مـن مختلـف الحقـول الإنسـانية والاجتماعيـة والقانونيـة، وتعمـل علـى حفـظ الذاكـرة الجماعيـة وصونهـا مـن الإهمـال، بوصـف ذلـك ضـرورة علميـة وأخلاقيـة، وتلتـزم بدعـم الدراسـات التـي تكشـف بُنـى العنـف وتوفّـر رؤى تسـهم فـي ترسـيخ قيـم الحقيقـة والإنصـاف وبنـاء مجتمـع أكثـر وعيـاً وسـلاماً لتجـاوز آثـار الماضـي مـن أجـل بنـاء هويـة وطنيـة عراقيـة مناهضـة للتطـرف، والمسـاهمة فـي ضمـان مسـتقبل آمـن للأجيـال القادمـة خـال مـن الأَلـم.

الاشتراك السنوي للأفراد: (٥٠) ألف دينار عراقي أو ما يعادله بالدولار

الاشتراك السنوي للمؤسسات: (٧٥) ألف دينار عراقي أو ما يعادله بالدولار

الاشتراك خارج العراق: (١٥٠) ألف دينار عراقي أو ما يعادله بالدولار

البريد الإلكتروني: e.c.d.s.center@gmail.com

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق في بغداد: (٣٠٠١) لسنة (٢٠٢٦).

قواعد النشر في مجلة ذاكرة الألم

ترحب المجلة بمشاركة الكُتّاب المتخصصين، وتقبل للنشر الدراسات المُعمّقة على وفق القواعد الآتية:

١- أن يكون البحث مبتكراً أصيلاً، ولم يسبق نشره، أو قُدم للنشر في وسيلة نشر أخرى.

٢- أن يلتزم البحث بالمعايير العلمية والأكاديمية المتعارف عليها في إعداد البحوث، ولا سيما قواعد التوثيق والإحالة،إذ تُثبت الهوامش في أسفل صفحات البحث، وتُحال المصادر والمراجع داخل المتن بأرقام متسلسلة توضع بين قوسين، وفق ترتيب ورودها في النص، وتُدرج في نهاية البحث قائمة مستقلة بالمصادر والمراجع، مرتبة ترتيباً هجائياً، بما يضمن وضوح الإحالات ودقة التوثيق .

٣- أن تكون الوثائق والصور والجداول- إن وجدت في البحث - واضحة وموثقة.

٤- ألّا تزيد عدد كلمات البحث عن (٨) آلاف كلمة، وحجم الخط (١٤) ونوع الخط Simplified Arabic، وحجم خط العناوين (١٦)، وحجم خط الهوامش (١٢).

٥- تُرسل البحوث المقدمة للنشر -مطبوعة ومصححة- عبر البريد الإلكتروني الخاص بالمجلة.

٦- تخضع البحوث للتحكيم العلمي على نحو سري.

٧- البحوث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات أو إضافات عليها تُعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة قبل نشرها.

٨- كل بحث ينشر في المجلة يُعد مُلكاً المجلة، ولا يجوز لأي جهة أخرى نشر البحث أو ترجمته في كتاب أو صحيفة أو دورية، إلا بموافقة من جهة إصدار المجلة.

٩- ولمزيد من المعلومات والاستفسارات يرجى المراسلة عبر البريد الإلكتروني والموقع الخاص بالمجلة، وهو:

e.c.d.s.center@gmail.com

المواد المنشورة في هذه المجلة تُعبّر عن رأي كاتبها

ولا تُعبّر بالضرورة عن رأي المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف

للتواصل مع المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف

مراسلتنا على البريد الإلكتروني

e.c.d.s.center@gmail.com

جميع حقوق النشر محفوظة للمركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف،

ولا يسمح بإعادة إصدار محتوى المجلة من دون إذن خطي مسبق من المركز

محتويات العدد

013 كلمة التحرير

ملف العدد: فهم ذاكرة الألَم

015 فهم ذاكرة الألَم في سياق التراث الصعب دراسة في الإطار النظري ومقاربته للحالة العراقية.

أ.د. قيس ناصر راهي

041 الذاكرة في بناء الدولة والمجتمع.

أ.د. محمد القريشي

079 توثيق الألَم وبناء الذاكرة: قراءة في الجراح الزمانية والمكانية لجرائم نظام البعث في العراق .

د. عبد الخالق كاظم إبراهيم

بحوث العدد

123 العناصر البنيوية لاستهداف علماء الدين الشيعة في العراق (دراسة في ضوء تقارير المقررين الخواص لحالة العراق).

الحقوقي سعد سلطان حسين

173 جريمة الإبادة البيئية لأهوار جنوب العراق في زمن نظام البعث.

أ.د. حسين عليوي ناصر الزيادي

205 الآثار الاقتصادية الناجمة عن التطرف العنيف في العراق بعد عام ٢٠٠٣م (دراسة وثائقية).

د. ثائر غالب الخيكاني

245 الانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان: دراسة تاريخية توثيقية - حقوقية.

د. سه ربه ست نادر عبدول

287 تجاوز آلام الماضي وبناء الهُوية الوطنية في العراق: دراسة في ضوء نظرية لوغرثيرابي (العلاج بالمعنى).

أ.د. علي محمد علي الطنازفتي

الترجمات

323 أرشيف حزب البعث في عهد صدام وسياسات التذكّر والنسيان.

تأليف مايكل بريل - ترجمة: أ.د. قيس ناصر راهي

349 توثيق جرائم تنظيم داعش الإرهابي ضد التراث الثقافي لمكونات عراقية محددة. تقييم نقدي لعمل (اليونيتاد).

تأليف بيير-إيمانويل دوبون - ترجمة أبا الحسن حيدر شبر

شهادات الضحايا

371 شهادة السيد عبد القادر أحمد عبود.

377 شهادة السيدة سلامات عباس يوسف.

كلمة التحرير

يصدر العدد صفر من مجلة ذاكرة الألَم في لحظة معرفية وأخلاقية مهمة، لحظةٍ لم يعد فيها الاشتغال على الذاكرة ترفاً ثقافياً، إنما ضرورة علمية ووطنية وإنسانية تتصل بفهم ماضي العراق، وقراءة حاضره، وصيانة مستقبله من احتمالات تكرار جرائم التطرف، فالعراق، بما شهده من تنوع تلك الجرائم، يمثّل واحداً من أكثر النماذج المعاصرة تعقيداً في مجال الذاكرة الجماعية المؤلمة، ومن هنا تأتي هذه المجلة بوصفها محاولةً علميةً منظمة لتحويل الألَم من عبءٍ صامت إلى معرفةٍ مسؤولة، ومن ذاكرةٍ مشتتة إلى حقلٍ بحثي رصين، ومن شهاداتٍ معزولة إلى مادةٍ توثيقية قابلة للتحليل.

إن اختيار عنوان ذاكرة الألَم ليس اختياراً لغوياً فحسب، إنما هو إعلان عن مشروع معرفي يتعامل مع الألَم بوصفه ظاهرةً تاريخيةً واجتماعيةً وقانونيةً وثقافيةً، لا بوصفه انفعالاً عابراً أو حدثاً منعزلاً عن الماضي، فالذاكرة المؤلمة في السياق العراقي لا تتعلق بجماعة واحدة، ولا بحقبة واحدة، ولا بنمط واحد من أنماط الانتهاك، إذ تتوزع على أزمنة وأمكنة وتجارب متعددة ومختلفة، في حقبتنا المعاصرة، تبدأ من عنف النظام الاستبدادي الشمولي، ولا تنتهي عند جرائم الجماعات الإرهابية وما خلّفته من خسائر بشرية ومادية ورمزية، ولهذا فإن دراسة هذه الذاكرة تقتضي مقاربةً عابرةً للتخصصات، تجمع بين التاريخ والقانون والفكر السياسي وعلم الاجتماع والأنثروبولوجيا والدراسات الأرشيفية وحقوق الإنسان والدراسات الثقافية، بما يسمح بفهم البنى العميقة التي أنتجت العنف، والآليات التي أبقته حاضراً في الوعي العام.

ولما تقدم ينطلق هذا العدد من سؤال مركزي: كيف يمكن للعراق أن يدرس ذاكرة ألمه دراسةً علميةً تحفظ الحقيقة، وتنصف الضحايا، وتمنع تحويل الماضي إلى مادةٍ للتوظيف الأيديولوجي أو الانتقام أو النسيان؟ وهذا السؤال لا ينفصل عن إشكالية أوسع تتصل بكيفية إدارة التراث الصعب في المجتمعات التي لم تلتئم جراحها بعد، ولا يزال كثير من ضحاياها وشهودها وأمكنة ألمها جزءاً حياً من المجال العام، وقد بيّنت بعض دراسات العدد أن الحالة العراقية تستدعي تكييفاً واعياً للمفاهيم النظرية المتداولة عالمياً في حقل التراث الصعب؛ لأن التجربة العراقية لا يمكن اختزالها في نموذج جاهز، ولا قراءتها بأدوات مستوردة من دون مراعاة خصوصيتها البنيوية؛ إذ يتداخل فيها تراث الضحايا مع تراث الجناة، وتتقاطع فيها الذاكرة السياسية مع الذاكرة الاجتماعية والدينية والقومية والمكانية.

وتتضح أهمية هذا العدد في أنه لا يكتفي بتأطير ذاكرة الأَلم نظرياً، بل ينتقل إلى اختبارها في ملفات عراقية محددة. ففي ملف العدد، تُطرح الذاكرة بوصفها مدخلاً لفهم الدولة والمجتمع والهوية الوطنية، وبوصفها شرطاً من شروط المصالحة والاستقرار. فالذاكرة الجمعية، حين تُبنى على الاعتراف والإنصاف والتعددية، يمكن أن تتحول إلى قوة جامعة، أما حين تُدار بالقسر أو الإقصاء أو التلاعب، فإنها تنتج الاغتراب والانقسام وتعيد إنتاج الجراح ذاتها بصيغ جديدة. ومن هنا فإن بناء ذاكرة وطنية عراقية لا يعني توحيد الروايات قسراً، ولا إلغاء خصوصيات الجماعات، بل يعني تأسيس فضاء اعتراف أفقي يعترف بآلام الجميع، ويمنح الضحايا حقهم في الحضور، ويحوّل التعدد العراقي من سببٍ للنزاع إلى مصدرٍ لبناء هوية وطنية أكثر عدلاً ورسوخاً.

وتُظهر بحوث العدد أن التوثيق لا يقتصر على كونه جهداً تنظيمياً فحسب، بل هو فعل مقاومة معرفية ضد النسيان والتزوير، فتوثيق جرائم نظام البعث، وسرد الجراح الزمانية والمكانية التي خلّفها، واستعادة شهادات السجون والاعتقال والتعذيب والتهجير، كل ذلك يمثل جزءاً من مسؤولية علمية وأخلاقية في مواجهة محاولات محو الوقائع أو تسويغها أو إعادة إنتاجها في خطابٍ سياسي جديد. وإن الأَلم العراقي لم يكن حادثةً فردية، بل تجربة جمعية ممتدة في الزمن والمكان؛ ولذلك لا يمكن التعامل معه إلا بوصفه مادةً لبناء وعي تاريخي وقانوني وإنساني، يُسهم في حماية الذاكرة الوطنية من التفكك، وفي ترسيخ قيم العدالة والكرامة وحقوق الإنسان.

وفي الجانب الحقوقي، يفتح العدد ملفات ذات دلالة كبرى، منها استهداف علماء الدين، والانتهاكات ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان، وما يرتبط بذلك من اضطهاد ديني وسياسي وقومي، ومن ممارسات ممنهجة ترقى في توصيفها القانوني إلى جرائم جسيمة.

وتكمن أهمية هذه الدراسات في أنها لا تكتفي بوصف الانتهاك، إنما تسعى إلى تفكيك بنيته، وربطه بسياسات الدولة وأجهزتها وتشريعاتها الاستثنائية، وبالمعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والجرائم الدولية، وبهذا المعنى، تصبح الذاكرة مدخلاً للعدالة، ويصبح الأرشيف والشهادة والوثيقة أدواتٍ لا غنى عنها في مساءلة الماضي، وفي منع الإفلات من الملاحقة القانونية، وفي إعادة الاعتبار للضحايا بوصفهم أصحاب حق، لا مجرد موضوعات للرثاء.

ويتسع هذا العدد لمعالجة أبعاد أخرى من الأَلم العراقي، منها الإبادة البيئية لأهوار جنوب العراق، والآثار الاقتصادية الناجمة عن

التطـرف العنيـف بعـد عـام ٢٠٠٣م، والتوزيـع المكانـي لجرائـم الإرهـاب، وتدميـر التـراث الثقافـي لمكونـات عراقيـة محـددة. وهـذه الملفـات تكشـف أن العنـف لا يقتـل الإنسـان وحـده، بـل يطـال البيئـة والمدينـة والذاكـرة الماديـة والاقتصـاد والرمـوز الدينيـة والثقافيـة، فحيـن تُجفـف الأهـوار، أو تُفجّـر دور العبـادة، أو تُنهـب الآثـار، أو تُسـتهدف البنـى التحتيـة، فـإن الجريمـة تتجـاوز لحظتهـا المباشـرة لتصبـح اعتـداءً علـى الحيـاة والمعنـى والانتمـاء، ومـن هنـا فـإن دراسـة ذاكـرة الأَلـم ينبغـي أن تشـمل الإنسـان والمـكان والوثيقـة والتـراث والاقتصـاد والبيئـة؛ لأن الذاكـرة لا تسـكن النصـوص وحدهـا، بـل تسـكن الجغرافيـا والخرائـط والأجسـاد والصـور والأسـماء والمقابـر والمواقـع المهدمـة.

ويحضـر الأرشـيف فـي هـذا العـدد بوصفـه أحـد المفاتيـح الكبـرى لفهـم علاقـة الدولـة بالذاكـرة، فأرشـيف نظـام البعـث وسـجلاته، ليـس مجـرد وثائـق إداريـة، بـل هـو شـاهد علـى بنيـة السـلطة وآليـات الرقابـة والقمـع والتصنيـف والإقصـاء، وأن النـزاع حـول ملكيـة هـذا الأرشـيف وحيازتـه وإتاحتـه للباحثيـن يطـرح أسـئلة عميقـة عـن السـيادة المعرفيـة، وحـق الضحايـا والمجتمـع فـي الوصـول إلـى الحقيقـة، وحـدود تدخـل المؤسسـات الأجنبيـة فـي حفـظ ذاكـرة الشـعوب.

ومـن هنـا فـإن مجلـة ذاكـرة الأَلـم تنظـر إلـى الأرشـيف بوصفـه مجـالاً للبحـث العلمـي، ومـورداً للعدالـة، وركنـاً أساسـياً فـي بنـاء سـردية وطنيـة موثقـة لا تخضـع للمحـو أو التزييـف أو الاحتـكار.

إن هـذا العـدد صفـر يضـع لبنـةً أولـى فـي مشـروع طويـل يحتـاج إلـى تراكـم بحثـي، وتكامـل مؤسسـي، وانفتـاح علـى الباحثيـن العراقييـن والعـرب

والأجانب، ومن هنا تتقدم هيأة تحرير مجلة ذاكرة الأَلم بهذا العدد إلى القرّاء والباحثين والمؤسسات العلمية، وهي تدرك أن الطريق ما زال في بدايته، وأن الذاكرة العراقية تحتاج إلى مزيد من البحث والتوثيق والتحليل واقتراح المعالجات والحلول، غير أن صدور هذا العدد يمثل خطوةً تأسيسية في تحويل ذاكرة الأَلم إلى حقل أكاديمي عراقي متخصص، يستند إلى الرصانة العلمية، ويلتزم بكرامة الضحايا، وينفتح على المناهج الحديثة، ويضع الحقيقة والإنصاف في صميم رسالته، فليست الغاية أن نبقى أسرى الأَلم، بل أن نفهمه، ونوثقه، ونحوّله إلى وعيٍ يحمي الإنسان، ويصون الوطن، ويمنح المستقبل فرصةً لبناء السلام.

الدكتور عباس القريشي

رئيس التحرير

ملف العدد: فهم ذاكرة الأَلم

ذاكرة الألم

ملف العدد: فهم ذاكرة الأَلم

فهم ذاكرة الأَلم في سياق التراث الصعب

دراسة في الإطار النظري ومقاربته للحالة العراقية

أ.د. قيس ناصـر راهـي

فهم ذاكرة الأَلم في سياق التراث الصعب

دراسة في الإطار النظري ومقاربته للحالة العراقية

أ.د. قيس ناصر راهي

المستخلص

تهدف الدراسة إلى فهم ذاكرة الأَلم في سياق التراث الصعب، من خلال استقراء المسارات المصطلحية التي أنتجها هذا الحقل البحثي، وتحليل آليات اشتغال الذاكرة الجماعية المؤلمة، ومقاربة الحالة العراقية بوصفها نموذجاً استثنائياً تشكّل من تراكم لجرائم تطرف وعمليات إرهابية مختلفة، وتنطلق الدراسة من أسئلة متعددة، كيف أرست الأدبيات الأكاديمية منظومتها المصطلحية لوصف هذه الذاكرة من التراث المتنافر، والسلبي، وصولاً إلى الصعب؟ وما الإشكاليات المنهجية التي لا تزال تهيمن على هذه المنظومة؟ وهل تصلح هذه الأطر النظرية لتحليل السياق العراقي أم أنها تستلزم تبيئةً واعية تراعي الخصوصية البنيوية؟ وتخلص الدراسة إلى أن الحالة العراقية تتميز بثلاث خصائص بنيوية معاصرة هي: التراث الصعب، وتشابك هويات الجلاد والضحية، وغياب رؤية استراتيجية واضحة، وتوصي الدراسة بتأسيس منظومة بحثية عراقية متخصصة، واعتماد نموذج الاعتراف الأفقي بين المكونات الاجتماعية، ودعم عملية توثيق ذاكرة الأَلم وإدارتها.

الكلمات المفتاحية: ذاكرة الأَلم، التراث الصعب، الذاكرة الجماعية، العراق، الأرشيف، الهوية الوطنية.

Understanding Suffering Memory within the Framework of Difficult Heritage A Theoretical Inquiry and an Approach to the Iraqi Case

Abstract

This study examines suffering memory within the framework of difficult heritage by tracing the conceptual and terminological trajectories that have shaped this field of inquiry. It analyzes the mechanisms through which painful collective memory operates and approaches the Iraqi case as an exceptional model shaped by a multilayered accumulation of political crimes، wars، genocide، and terrorist violence. The study is guided by a set of central questions: How has the academic literature developed its conceptual vocabulary for describing this form of memory، moving from dissonant and negative heritage to difficult heritage? What methodological problems continue to affect this conceptual framework? And are these predominantly Western theoretical models sufficient for analyzing the Iraqi context، or do they require a critically informed adaptation that takes its structural particularities into account?

The study concludes that the Iraqi case is characterized by three contemporary structural features: difficult heritage، the entanglement of perpetrator and victim identities، and the absence of a clear strategic vision. It recommends establishing a specialized Iraqi research framework،

adopting a model of horizontal recognition among social components، and supporting the documentation and management of suffering memory.

Keywords: suffering memory، difficult heritage، collective memory، Iraq، archives، national identity.

المقدمة

تُعدّ دراسة الذاكرة الجماعية وما تنطوي عليها من أبعاد نفسية واجتماعية وسياسية من أبرز الإشكاليات التي استقطبت اهتمام الباحثين في العلوم الإنسانية والاجتماعية منذ مطلع القرن الحادي والعشرين، ولا سيما حين تتعلق هذه الذاكرة بتجارب مؤلمة رسّخت آثارها في بنية الهوية الجماعية، ومن هذا المنطلق تنبثق الحاجة الأكاديمية إلى فهم ما بات يُعرف في الأدبيات المتخصصة بذاكرة الأَلم، وهو مفهوم يشمل الذاكرة المرتبطة بالجرائم الممنهجة، والحروب، والإبادة الجماعية، وسائر أشكال العنف السياسي والاجتماعي التي تخلّف أثراً وجدانياً عميقاً في وعي المجتمعات.

تنطلق هذه الدراسة من إشكالية مركبة وأبعاد متعددة، فعلى المستوى المفاهيمي، يظل حقل ذاكرة الأَلم فضاءً مصطلحياً متنازعاً، يتشابك فيه مفهوم التراث المتنافر الذي أرسى دعائمه تونبريدج وآشوورث (١٩٩٦م)، مع مفهوم التراث السلبي الذي طرحته ميسكيل (٢٠٠٢م)، ومفهوم التراث الصعب الذي أطّرته ماكدونالد (٢٠٠٩م)، وعلى المستوى التطبيقي، يُمثّل العراق حالةً استثنائية في خريطة المجتمعات التي تعيش إرثاً متراكماً من ذاكرة الأَلم الجماعي، مما يجعل مساءلة صلاحية هذه الأطر النظرية في تفسير السياق العراقي أمراً ضرورياً لا مجرد خيار بحثي، وتتمحور إشكالية الدراسة حول أسئلة جوهرية، هي: كيف أسست الدراسات الأكاديمية شبكةً مصطلحية لوصف ذاكرة الأَلم، وما الإشكاليات المنهجية والمعرفية التي لا تزال تعتري هذه المنظومة؟

وهل تصلح هذه الأطر المعرفية الدولية لتحليل الحالة العراقية أم أنها تستوجب تبيئةً تراعي خصوصية السياق وتعقيداته البنيوية؟

تستمد هذه الدراسة أهميتها من مستويين، الأول نظري، والثاني تطبيقي، على وفق الآتي:

أولاً: الأهمية النظرية: تُسهم هذه الدراسة في إثراء الحقل المعرفي لدراسات التراث الصعب من خلال تتبع المسارات المصطلحية التي أفرزت مفاهيمه الكبرى ونقدها بشكل منهجي، وكشف ما تنطوي عليه من أبعاد معرفية، وتسعى إلى تجاوز النزوع الغربي المهيمن على هذا الحقل عبر اقتراح مقاربة تحليلية أكثر مرونةً وقدرةً على استيعاب تجارب المجتمعات غير الغربية.

ثانياً: الأهمية التطبيقية: تُقدّم هذه الدراسة تحليلاً للحالة العراقية بوصفها نموذجاً لمجتمع يعيش ثقل ذاكرة الأَلم المتراكمة، وتسعى إلى رسم ملامح إطار منهجي قابل للتطبيق يُعين صانعي السياسات والباحثين والمؤسسات المعنية على إدارة هذا التراث بصورة تحقق الغايات المعرفية والأخلاقية والاجتماعية معاً، إذ يكتسب العراق موقعاً خاصاً في خريطة المجتمعات التي تمتلك تاريخاً صعباً، وفي سياق تعبير البحث يمتلك حملاً ثقيلاً من ذاكرة الأَلم، ويُعرف بتراكم استثنائي لتلك الذاكرة التي أنتجتها ظروف مختلفة، مما يجعل منه حالة نموذجية لما يُعبر عنه بأماكن الأَلم أو مواقع الأَلم، وهو الإطار المفاهيمي الذي يصف المواقع المرتبطة بذاكرة الأَلم في تاريخ المجتمع[1].

(1) Logan, Wendy S. and Máiréad Reeves, Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage,London: Routledge, 2009, p. 2.

وتسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، التي يمكن إجمالها في الآتي:

١- استقراء المسارات المصطلحية لمفاهيم التراث الصعب في الأدبيات الأكاديمية المتخصصة، ورصد التحولات الدلالية والمنهجية التي اعترت هذه المفاهيم عبر مراحل تطورها.

٢- تحليل الأبعاد النفسية والاجتماعية والأخلاقية لذاكرة الأَلم الجماعي، وكشف آليات اشتغالها ومنطق تشكّلها.

٣- دراسة خصوصية الحالة العراقية في ضوء الأطر النظرية الدولية، وتقييم إمكانية تبيئة هذه الأطر وتكييفها مع متطلبات السياق العراقي.

٤- رسم ملامح مقاربة منهجية تُعين على إدارة ذاكرة الأَلم في المجتمع العراقي بما يسهم في تحقيق متطلبات العدالة الانتقالية وبناء الهوية الوطنية والاستقرار الاجتماعي.

وتعتمد هذه الدراسة المنهج التحليلي النقدي بشكل أساس، إذ تستهدف تفكيك المنظومة المصطلحية لحقل التراث الصعب واختبار مدى صلاحية تطبيقها، وتوظّف أداةً تكميليةً وهي المنهج المقارن في مقاربة مع ذاكرة الأَلم العراقية، وتعتمد الدراسة في جمع مادتها العلمية على مصادر أولية تمثّلت في الأعمال المرجعية المؤسِّسة لهذا الحقل، إلى جانب مصادر ثانوية من الدراسات النقدية والتحليلية ذات الصلة.

أولاً: المسارات المصطلحية للتراث الصعب

ما يُميّز الذاكرة المرتبطة بالتاريخ الصعب عن سائر أشكال المعرفة التاريخية أنها محملة بشحنة عاطفية، وعلى وفق علماء النفس «نتذكر بسهولة أكبر، شيئاً ذا معنى لنا، مقارنة شيء لا عواقب عاطفية له»[١]، ولهذه الخاصية أثر مباشر على دراسة التاريخ الصعب، فالصدمات الجماعية تبقى مدة طويلة في الوعي الجمعي بصورة أعمق من الأحداث المحايدة، مما يجعل ذاكرة الأَلم للمجتمعات ميداناً دقيقاً يستوجب مناهج بحثية خاصة، وفي المقابل، أن هذه الخاصية العاطفية للذاكرة تستدعي تحذيراً منهجياً جوهرياً، فالبُعد العاطفي لا ينبغي أن يُؤسس إلى ذاتية بحثية تُضعف دقة التحليل.

منذ تسعينيات القرن العشرين تصاعد اهتمام المجتمعات بذاكرة الأَلم وتأسيسها مؤسسياً، إذ يُرى أن ثمة «ارتفاعاً لا يمكن إيقافه على ما يبدو للمتاحف التذكارية»[٢]، وهو ما يُشير إلى أن ذاكرة الأَلم باتت موضوعاً لصناعة تراثية منظَّمة، لا مجرد إرثٍ عفوي غير رسمي، إذ أُدرجت مواقع مثل: قبة القنبلة الذرية في هيروشيما وجزيرة روبن في قائمة التراث العالمي لليونسكو[٣]، وهو ما يظهر تحولاً في المعايير التراثية ذاتها، فلم يعد التراث موصولاً بالجمال والإعجاز الحضاري وحسب، بل امتد ليشمل الشهادة على المعاناة.

يعمل الباحثون في ذاكرة الأَلم على تمييز هذا النوع من التراث ووصفه

(1) Millar, Laura, Touchstones: Considering the Relationship between Memory and Archives, Archivaria 61 (Spring 2006), p. 113.

(2) Logan William and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage (London: Routledge, 2009), p. 4.

(3) Ibid.

بالتراث الصعب، ويتم أيضاً تداول مصطلح التاريخ الصعب الذي هو أوسع دلالةً كما سيتبين في سياق البحث، والاهتمام بهذا الحقل لا يعني تمجيد الأَلم، بل الانتقال من سؤال ماذا جرى؟ إلى سؤال كيف نفهم ما جرى؟ وهذا يقتضي في الفضاءين العام والتعليمي الجرأةَ على المواجهة، وبهذا تصبح إدارة التراث الصعب سياسة عامة تنطوي على خيارات أخلاقية واضحة، لا مجرد نشاط ثقافي محايد بمعنى آخر من الضروري وجود رؤية لإدارة هذا الملف.

وفي مراجعة نقدية لمصطلح الصعب الذي وصف به هذا النوع من التراث هل لا يزال التعبير صالحاً في ضوء التحولات العالمية اللاحقة؟ مع ملاحظة أن الاعتراف العلني بالجرائم التاريخية بات في سياقات عدة ممارسةً بشكل مُؤسساتي، ومرتكزاً رمزياً للهوية الوطنية المعاصرة، وكأن الاعتراف بالإساءة السابقة يبدو وسيلةً لبناء مصداقية جماعية في الحاضر[1]. والسؤال الجوهري الذي تُثيره هذه الملاحظة هو: هل التراث الصعب يُصبح أسهل مع مرور الزمن؟ وهل لهذا التحوّل دلالةٌ أخلاقية أم أنه محض تكيّف اجتماعي يُفقد الصعوبةَ طاقتها النقدية؟[2] ولفهم المسارات التي أنتجت هذه المصطلحات (التراث الصعب، والتاريخ الصعب) سيتم استقراء المسارات المصطلحية لتنقلاتها من وصف الصراع (التنافر) إلى الاعتراف بالأَلم (السلبي) إلى صياغة إطار للمواجهة (الصعب)، غير أن هذه المسارات جميعها تنحو نحو المأسسة.

(1) Macdonald, Sharon, Difficult Heritage: Negotiating the Nazi Past in Nuremberg and Beyond, p. 6.

(2) Logan, William and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage, p. 4.

أ- التراث المتنافر

تُعدّ الدراسة التي أصدرها تونبريدج وآشوورث عام ١٩٩٦م بعنوان التراث المتنافر: إدارة الماضي كمورد في حالة صراع أولى للمحاولات المنهجية لتأطير طبيعة الصراع في صناعة التراث[١]. وحينها قدّم المؤلفان مفهوم التنافر (Dissonance) ليصفا به اللاتوافق البنيوي الملازم لكل سردية تراثية، بحجة أن التراث دائماً ينتمي لشخص ما ولا ينتمي لآخر[٢]، إذ ينطوي كل انتقاء للماضي على استبعاد موازٍ ومضمر، وقد اشتقّ المؤلفان مصطلح التنافر من علم النفس الاجتماعي، محدّدين إياه بأنه يحمل مواقف متناقضة ومتبادلة، أو يشير إلى وجود نقص في التوافق بين المواقف والسلوك[٣]. وإن كانت هذه الاستعارة المصطلحية من حقل آخر قد أضفت على المصطلح قدراً من الدقة الوصفية، إلا أنه يظل مصطلحاً محايداً، فهو يصف الصراع دون أن يُحدّد طبيعة المعاناة التي ينطوي عليها، والفارق جوهري بين تراث (متنازَع عليه) وآخر مُثقَل بالأَلم الموروث، وهو ما استدعى صياغات مصطلحية أشد حدة من منطلق أخلاقي.

ب-التراث السلبي

في عام ٢٠٠٢م، أسهمت الباحثة لينا ميسكيل في تعميق النقاش بطرحها مصطلح التراث السلبي (Negative Heritage)، إذ عرّفته بأنه «موقع صراعي يصبح مستودعاً للذاكرة السلبية في الخيال الجماعي»[٤] والإسهام الأبرز لميسكيل يتمثّل في تأكيدها أن السلبية ليست طاقةً كامنة

(1) Tunbridge, J. E. and G. J. Ashworth, Dissonant Heritage: The Management of the Past as a Resource in Conflict (Chichester: John Wiley, 1996),p. 7

(2) Ibid, p.20

(3) Ibid, p.21.

(4) Meskell, Lynne, Negative Heritage and Past Mastering in Archaeology, Anthropological Quarterly 75, no. 3 (2002): 558

في المكان، إنما بنية تُشيَّد اجتماعياً وتاريخياً، إذ إنها «مشروطة ويتم اختبارها بشكل ذاتي»[1]. وهذا التمييز بين الماهية الموضوعية المفترضة والتشكيل الاجتماعي للذاكرة يُشكّل تحولاً معرفياً لافتاً.

يتعرض مفهوم التراث السلبي لانتقاد مزدوج من جهة، إذ يرى بعض الباحثين أن وصف التراث بالسلبي يُضمن حكماً معيارياً يُعيد إنتاج التراتبية القيمية ذاتها التي يدّعى نقدها، ومن جهة أخرى، يُشير المنتقدون إلى أن التركيز على الموقع المادي يُغفل الذاكرة غير المكانية، مثل: الروايات الشفهية، والفنون، التي لا تقل حمولة عن الأَلم الجماعي وغيرها.

ج-التراث الصعب

شكّل كتاب التراث الصعب (Difficult Heritage) لمؤلفته ماكدونالد التفاوض حول الماضي النازي في نورمبرغ وما وراءه الصادر عام ٢٠٠٩م المرجعية المحورية في هذا الحقل، وقد عرّفت مؤلفة الكتاب التراث الصعب بأنه «ماضٍ يُعترف به كذي معنى في الحاضر، لكنه أيضاً متنازَع عليه ومُحرِج للمصالحة العامة مع هوية معاصرة وإيجابية ومؤكِّدة للذات»[2].

وما يُميّز هذا التعريف هو ثلاثيته: الاعتراف أولاً بالمعنى، ثم التسليم بالتنازع، ثم الإقرار بأن الصعوبة تنبثق من التوتر بين هذا التراث وبين الحاجة إلى هوية جماعية مستقرة إيجابياً. وقد لفتت ماكدونالد إلى أن هذا التراث يهدد بالاختراق إلى الحاضر بطرق مزعزِعة[3]. والصياغة هنا

(1) Meskell, Lynne, Negative Heritage and Past Mastering in Archaeology, Anthropological Quarterly 75, no. 3 (2002): 558.

(2) Macdonald, Sharon, Difficult Heritage: Negotiating the Nazi Past in Nuremberg and Beyond,p.1.

(3) Ibid.

بالغة الدلالة، فالماضي المؤلم ليس مُنقضياً إنما فاعل في الحاضر، وهو يهدد لا يُخبر.

ومن الواجب القول أن ماكدونالد كانت قد اعتمدت في ٢٠٠٦م مصطلح التراث غير المرغوب فيه (Undesirable Heritage) قبل أن تُثبّت خيارها عام ٢٠٠٩م على التراث الصعب، وهذا التحوّل المصطلحي ليس اعتباطياً، فمصطلح غير المرغوب فيه يَنزع نحو حكم استبعادي قاطع، في حين أن الصعب يُبقي الباب موارِباً، فما هو صعب ليس مُستبعَداً، إنما يستدعي جهداً في المواجهة والتأوّيل، وبمعنى آخر أن هذا التحوّل يكشف عن انتقال الحقل من منطق الإقصاء إلى منطق المساءلة[١].

وتعقيباً على ما تقدم أن تعريف ماكدونالد لا يخلو من إشكاليات، فمعيار الإحراج (embarrassment) الذي يُحدِّد ماهية الصعوبة ينطوي على ضبابية، من الذي يشعر بالإحراج؟ الدولة أم الجماعة الغالبة أم الجماعات التي ترى في هذا التراث شهادةً على معاناتها؟ والإحراج شعور قد يتباين أصحابه، ويبدو كذلك أن مفهوم الصعوبة رغم مرونته الملائمة قد يُفيد في النهاية السلطات الرسمية التي تُؤثر إدارة الذاكرة على مواجهتها.

وربما يُلاحظ أن المصطلحات المتداولة (التراث المتنافر، والسلبي، والصعب) «تشير إلى نفس الشيء بشكل عام، وهو تحدي ماذا نفعل مع البقايا المادية لحقبة تاريخية أو موقع أو حدث يُنظر إليه اليوم على أنه إشكالي؟ وفي المقابل أيضاً هنالك ترجيح لاستعمال مصطلح الصعب لغموضه الإيجابي وقدرته على استيعاب التعقيد»[٢].

(1) Logan, William, and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage, p.4.

(2) Samuels, Joshua, Difficult Heritage: Coming to Terms with the Fascist Past in Sicily, 2009, p.2.

ويمكن القول إن هذه المصطلحات وإن تباينت مرتكزاتها، فهي تشترك في سمة واحدة، أنها جميعاً صيغت في سياق بحثي غربي، يُركّز في الغالب على الماضي النازي أو الاستعماري أو العنصري في أوروبا وأمريكا، ويُثير ذلك تساؤلاً ضرورياً: هل تصلح هذه المفاهيم لتحليل مجتمعات ذات ذاكرة ألم مختلفة بنيوياً مثل الدولة العراقية أم أنها تحتاج إلى إعادة صياغة تُراعي خصوصية تجاربها؟ وهو سؤال لا تزال الأدبيات تتجاهله إلى حدٍّ بعيد، مع القول بإمكانية تبيئة بعض هذه المفاهيم مع مراعاة اختلاف السياق.

ثانياً: طبيعة ذاكرة الأَلم وآليات اشتغالها

تُشكل الذاكرة بوصفها القدرة على الاحتفاظ ذهنياً بانطباعات التجارب الماضية وتعدّ الركيزةَ الأولى لأي تحليل يتعلق بالتاريخ الصعب وذاكرة الأَلم[١]، وترتبط الذاكرة بالأرشيف في تأصيل فهم أعمق لطبيعة هذه الآلية المعرفية ضمن سياق دراسات التراث الصعب، لأن الأرشيف هو من بين العديد من الأدوات المختلفة والمستخدمة في عملية تحويل الذاكرة الفردية إلى ذاكرة جماعية[٢] والذاكرة الجماعية هي تمثيل الماضي، سواء ذلك الذي تشاركه جماعة أم الذي يتم إحياؤه بشكل جماعي ويعطي جوهراً لهوية الجماعة وظروفها المعيشة ورؤيتها للمستقبل[٣] وهذا التعريف يحمل دلالة بالغة في سياق دراسة التاريخ الصعب، فالذاكرة الجماعية ليست مجرد مجموع ذكريات فردية، إنما بناء اجتماعي يتشكّل عبر تفاوضات معقدة

(1) Millar, Laura, Touchstones: Considering the Relationship between Memory and Archives, Archivaria 61 (Spring 2006): p. 109.

(2) Millar, Laura, Touchstones: Considering the Relationship between Memory and Archives, p. 109.

(3) Ibid, p. 120.

تتشابك فيها السلطة والهوية والخطاب السياسي، وهو ما يجعل دراسة كيف تُبنى هذه الذاكرة ولصالح من؟ وبأية أدوات؟ مسألةً أكاديمية وأخلاقية في آنٍ واحد. ويُفضي الانخراط العميق لدراسات الذاكرة مع البُعد العاطفي إلى جملة من الانتقادات المنهجية الجدية التي ينبغي مواجهتها بشفافية علمية، لا التهرب منها:

١- خطر إضفاء الطابع الفردي على قضايا ذات جوهر بنيوي وسياسي[1] وهذا النقد جوهري، إذ يرى المنتقدون أن التركيز المُفرط على تجارب الأفراد وذكرياتهم قد يُضيّق الأفق التحليلي ويُحجب البنى الاجتماعية والاقتصادية المُنتِجة للكوارث التاريخية، والمعالجة المنهجية الملائمة لهذا النقد تكمن في إرساء مستويين تحليليين متكاملين لا متنافسين، الأول، مستوى الذاكرة الفردية وشهادة الضحايا، والثاني، مستوى البُنى الاجتماعية والسياسية المُولّدة للأحداث الصادمة، وتبنّي هذا المنهج التكاملي يُحصّن البحث من الانزياح نحو أي من الطرفين.

٢- التوتر بين الموضوعية والالتزام، إذ يُثير بعض المنتقدين تساؤلات حول إمكانية الحفاظ على الحياد العلمي في دراسة أحداث ذات حمولة أخلاقية وسياسية ثقيلة، والرد على هذا النقد لا يكمن في ادّعاء حياد مطلق فهو مستحيل، بل في الشفافية المنهجية، لأن الإفصاح عن الموقف المعرفي للباحث وضبط الإجراءات البحثية بما يُقلّص التحيز ويُتيح مساءلة النتائج ونقدها، مع تأكيد القول إن الالتزام الأخلاقي مع الضحايا شرط أخلاقي، لا عائق معرفي، ما دام مُؤطَّراً بصرامة منهجية.

٣- إشكالية الحقيقة في مواجهة تعدد روايات الضحايا والروايات

(1) Radstone, Susannah. Memory Studies: For and Against. Memory Studies 1, no. 1 (2008): 34.

الرسمية والاجتماعية، مما يُهدد مبدأ الموضوعية التاريخية، غير أن هذه المخاوف تنبع من الخلط بين التعددية المعرفية المشروعة بمرتكز نسبي التي تعترف بتعقيد الواقع الاجتماعي ولا يُلغي البحث عن الوقائع التاريخية الموثقة، بل يُضيف إليها أبعاداً اجتماعية ونفسية ضرورية لفهم الأثر الكامل للأحداث.

ومما تقدم يظهر تقاطع مجموعة محاور تحليلية لتُكوّن إطاراً نظرياً لدراسة ذاكرة الأَلم، تتمثل بأولها، الطبيعة المزدوجة للذاكرة التي تجمع بين البُعد النفسي -المعرفي والبُعد الاجتماعي- البنيوي، وثانيها، الأرشيف بوصفه فضاءً سياسياً لإنتاج الذاكرة أو قمعها، لا مجرد مستودع تقني للوثائق، وثالثها، حقل دراسات الذاكرة الذي يُقدم أدوات تحليلية لفهم الموضوع.

وتكمن قيمة هذا الإطار الثلاثي في قدرته على استيعاب مواطن النقد العلمي الموجَهة لهذا الحقل ومعالجتها داخلياً، لا دفعها من الخارج، فالنقد المتعلق بالتحيز العاطفي يُعالجه المزج بين الصرامة المنهجية والشفافية المعرفية، والنقد المتعلق بالفردانية يُعالجه التكامل بين مستوى الشهادة الفردية والتحليل البنيوي، والنقد المتعلق بالنسبية يُعالجه التمييز الواضح بين التعددية المعرفية المشروعة والنسبية المطلقة.

وفي النتيجة، إن دراسة التاريخ الصعب وذاكرة الأَلم تستمد مشروعيتهما الأكاديمية والأخلاقية من ضرورتين، الأولى فهم الكيفية التي تشكّلت بها ذاكرة الأَلم، والثانية الوقاية من تكرار الجرائم التي تُغذّي تلك الذاكرة، وهاتان الضرورتان ليستا متنافستين، بل هما وجهان لمشروع إنساني معرفي وأخلاقي.

ثالثاً: ذاكرة الألَم والتراث الصعب مقاربة للحالة العراقية

يُمثل العراق حالة جمعت بين نوعين من التراث الصعب، النوع الأول تراث الضحايا المرتبط بألم الجماعات العراقية المختلفة من استبداد نظام البعث والحروب والتهجير القسري وبقية الجرائم المرتكبة فضلاً عن العمليات الإرهابية وآثارها بعد ٢٠٠٣م، والنوع الثاني هو تراث الجناة المرتبط بالأجهزة القمعية وطبيعة نظام البعث وما تركه من مواقع ألم، فضلاً عن الإرهابيين بعد ٢٠٠٣م، وكلا النوعين يثير إشكاليات معقدة في سياق مجتمع ما زالت جراحه لم تلتئم[١]، إذ يتصف التراث الصعب في العراق بأنه تراث معاصر لا تراث بعيد، فكثير من ضحاياه وشهوده وجناته ما زالوا أحياء أو تربطهم علاقات دم بالأجيال الحاضرة، وهذا ما يجعل التعامل معه أشد حساسية. ويمكن فهم ذاكرة الألَم العراقية من خلال الأبعاد الآتية:

أ- ذاكرة الألَم في العراق بوصفها ذاكرة جماعية

في الإطار التحليلي لفهم الذاكرة يشير أحد المختصين أن الأطر الجماعية التي يستند إليها الناس لإعادة بناء صورة من الماضي تظهر الأفكار السائدة للمجتمع، وإن الطريقة التي يتذكر بها الناس الأحداث الماضية تظهر الطريقة التي يفكرون بها في الحاضر كأعضاء لجماعة، وعلى وفق ما تقدم فإن ذاكرة الألَم الجماعي ليست مجموع ذكريات فردية فحسب، وإنما بنية اجتماعية تشكلت عبر الذاكرة الفردية والإطار الاجتماعي والثقافي والسياسي المحيط بها[٢].

(1) Macdonald, Sharon, Difficult Heritage: Negotiating the Nazi Past in Nuremberg and Beyond،p.2.

(2) Chouliaraki, Lillie, Distant Suffering in Audience Memory: The Moral Hierarchy of Remembering, in The Ethics of Spectatorship (London: Palgrave Macmillan, 2006), p.8.

وفي السياق العراقي توجد ذاكرة ألم عراقية موحدة، لكنها أيضاً متفرعة على وفق المكونات العراقية فهنالك ذاكرة ألم اختصت بها جماعة محددة وأحداث محددة، مثل جرائم الأنفال، وقمع الانتفاضة ١٩٩١م، والقائمة طويلة من نظام البعث إلى الجماعات الإرهابية ما بعد ٢٠٠٣م وصولا إلى جرائم كيان داعش الإرهابي، وربما يحدث خطأً منهجياً إذا تم الحديث عن ذاكرة الأَلم في العراق من دون الدخول في تفصيلات هذه الذاكرة وارتباطها بالجماعات العراقية وبالاستعمال الشائع للمكونات العراقية.

ب- البعد الأخلاقي لذاكرة الأَلم في العراق

في الدول التي تعرضت لجرائم ممنهجة يصبح التوثيق شرطاً أخلاقياً سابقاً لأي جدوى معرفية أو اجتماعية، وهذا ما عبر عنه إيلي ويزل بأن الجلاد يقتل دائماً مرتين، المرة الثانية بالصمت، وإن كان لهذه العبارة طابع بلاغي لا برهاني فإن قيمتها تشتق من كونها تُكثف نظرة أخلاقية تؤكدها المعاينات التجريبية لمسارات العدالة الانتقالية في سياقات متعددة[1].

وتحمل الذاكرة العراقية أحداثاً تصنف بالمعايير الدولية ضمن أشد الجرائم خطورة لهذا فالعمل على توثيقها ودراستها ينطلق من مبدأ أخلاقي ينبغي أن يرتكز إليه المهتمون في هذا المجال.

(1) Logan, William, and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage pp.4-5.

ج- البعد الهوياتي لذاكرة الأَلم في العراق

إن امتلاك ذاكرة يعني في جوهره امتلاك هوية، لكن في الوقت نفسه، لا يمكن اعتماد السياقات التي اعتمدت في دول أخرى من دون تبيئة، على سبيل المثال في السياق الذي طُرح كتاب التراث الصعب، كانت هنالك رغبة لدى ألمانيا في الاعتراف بهذا التراث، مما هيأ أرضية مناسبة لمشاريع بناء التراث الصعب[1]، أما في العراق، فهنالك ثلاثة اختلافات بنيوية، الأول، في الدولة العراقية ما بعد ٢٠٠٣م لا توجد رؤية واضحة لإدارة هذا التراث، والاختلاف الثاني، في العلاقة بين الجلاد والضحية ففي أحيان كثيرة تكون خشية من الاعتراف بما ارتكبه الجلاد لاختلاف هوية الجلاد والضحية، حتى أن الجلاد لم يبادر بالاعتراف بخطئه، وفي الوقت نفسه يُطرح القفز نحو المطالبة بالمصالحة!!!، الاختلاف الثالث، يتمثل بتعدد الجرائم التي ارتكبت، مما يفرض صعوبة في بناء سردية واحدة تعبر عن جميع المكونات في بناء ذاكرة الأَلم، وهنا يتطلب تبني هذا الموضوع ليس من الحكومة بالمنظور العمودي، إنما أفقي من المجتمع أولاً، أي يكون هنالك اعتراف بين المكونات بحجم الجرائم التي ارتكبت لبناء ذاكرة ألم ويمكن أن يرتكز هذا العمل إلى جهة مؤسساتية قريبة من الجميع تشرف على توثيق تلك الجرائم ودراستها قبل أية مؤسسة حكومية مباشرة، بمعنى آخر تكون وسطاً بين الحكومة والمجتمع.

إن التراث الصعب والأنشطة المرتبطة به، يُمكن أن يكونا أداة فاعلة في بناء رأس المال الاجتماعي، أي تعزيز الشبكات والثقة والتعاون بين أعضاء المجتمع، وفي الوقت نفسه، يمكن أن يكون ركيزة للصراعات المحتملة،

(1) Macdonald, Sharon, Difficult Heritage: Negotiating the Nazi Past in Nuremberg and Beyond,p.4.

حينما يتم توظيفه للتحريض والخصومات الجماعية، وهنا ينبغي التأكيد أن ليس التراث الصعب أداة للتفتيت إنما إدارته التي يمكن أن توجهه نحو ما ذكر، سواءً نحو بناء رأس مال اجتماعي أو نحو الصراعات.

إن إهمال ذاكرة الأَلم يؤسس لبناء هوية وطنية زائفة في حين تؤسس مواجهته لهويات أكثر قدرة على الاستدامة، وإن إجراء الاعتراف والتعبير عن الندم أصبح علامة على القوة الأخلاقية لا على الضعف، وهذا ما يتم ملاحظته من الحركة التي تبدو واضحة في الاهتمام بإنشاء المتاحف التذكارية، إذ تم رصد تحول عالمي وارتفاع بعدد متاحف الذاكرة الذي وصفه أحد الباحثين بأنه اندفاع عالمي لإحياء ذكرى الأَلم[1].

وفي المقابل يُلاحظ على التجربة العراقية غياب هذا الاندفاع، إذ لا يوجد متحف وطني لتعزيز ذاكرة الأَلم في العراق وهذا لا يشير أنه مجرد فجوة مؤسسية، إنما تعبير عن أزمة عميقة في علاقة الدولة العراقية بماضيها.

وفي سياق الهوية الوطنية نفسه، فإن الفعاليات المرتبطة بالتراث الثقافي توفر فرصاً لبناء الأمة، لأن هذا التراث جزء من رأس المال الاجتماعي بنوعيه الترابطي الذي يعزز التضامن داخل المكونات نفسها، أو الذي يمكن وصفه بالذاكرة العابرة التي تساهم بالتواصل مع مكونات أخرى، لأنها تشترك بذاكرة الأَلم نفسها.

وإن الماضي غير المُعالج يظل تهديداً كامناً مثل الفيروس في النظام، وهذا الفهم له تمثيل في تاريخ العراق المعاصر، إذ تكررت جرائم

(1) Loga,n William, and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage,p.4.

التطرف المرتكبة مع حقب سياسية مختلفة، وإن كانت ماثلة بقوة ضمن حقبة البعث قبل ٢٠٠٣م أو مع الجماعات الإرهابية بعد ٢٠٠٣م التي بعضها نتاج نظام البعث أيضاً. وفي الوقت نفسه، ينبغي الإشارة إلى أن العلاقة بين التذكر والاستقرار ليست آلية قانونية إنما احتمالية مشروطة بعوامل سياقية مختلفة[١].

د- البعد الأرشيفي لذاكرة الألم في العراق

إن السجلات والوثائق هي نقطة ارتكاز يمكن من خلالها استرجاع الذكريات والحفاظ عليها والتعبير عنها، وإن اختيارها وحفظها وصيانتها هو ما يسمح لها بخدمة المجتمع كدلائل للتذكر والمعرفة[٢]، وإن كانت هذه الأطروحة مقنعة نظرياً، إلا أن قيمتها تتضاعف حين تُسند إلى شواهد لحالة محددة، ويمكن وصف التجربة العراقية بأنها خير شاهد على ذلك فهنالك ملايين الوثائق المتعلقة بأرشيف نظام البعث من أجهزته القمعية، وأرشيف القيادة القطرية وأرشيف شمال العراق أو الأرشيف الكوردي، التي تم الاستيلاء عليها ونُقلت إلى الولايات المتحدة الأميركية قبل أن تُعاد إلى العراق، والسؤال الذي يُطرح أحياناً لدى الباحثين، هو: من يملك الأرشيف؟ وهل توجد إمكانية للاطلاع على هذا الأرشيف والتعامل بشكل مباشر مع الوثائق؟ ويبدو أنها قضية سياسية خالصة ليس لها علاقة بالمسار التقني لسياسة الذاكرة.

وذاكرة الألَم ترتبط بعلاقة وثيقة مع الأرشيف وهذا ما يكشف بُعدها

(1) Macdonald, Sharon, Is Difficult Heritage Still Difficult? Why Public Acknowledgment of Past Perpetration May No Longer Be So Unsettling to Collective Identities, Museum International (2016),p.12.

(2) Millar, Laura, Touchstones: Considering the Relationship between Memory and Archives, Archivaria 61 (2006),pp. 119& 122.

السياسي الكامن، إذ إن بعض السياسات تلجأ إلى العمل على فقدان الذاكرة من خلال الصمت عن الجرائم المرتكبة، وهذا الأمر يقابله وعيٌ أرشيفيٌّ نقدي من أجل مقاومة التزييف[١].

ومع التجربة العراقية، لا يوجد صمت حول الجرائم التي ارتكبت بقدر مما هو جهل بأبعادها، فسياسات الحكومات العراقية بعد ٢٠٠٣م عملت على التعريف بتلك الجرائم ضمن إطار العدالة الانتقالية، لكن الموضوع الذي له أهمية أيضاً هو الإطار المعرفي لحفظ الذاكرة الذي يرتكز بشكل أساس على الأرشيف. وتتمثل هنا أربعة مبادئ ينبغي الانتباه لها لأي مختص أكاديمي بذاكرة الأَلم من خلال الأرشيف الوثائقي، وهي[٢]:

١- الاعتراف الأخلاقي بكرامة الضحايا مرتكزاً للبحث وهو شرط قبلي لا بعدي.

٢- تحديد رؤية خرائطية للذواكر المتعددة قبل السعي إلى بناء ذاكرة جامعة.

٣- اعتماد مبدأ التدرج المنهجي من التوثيق إلى الأرشفة إلى المأسسة إلى المصالحة – مع الذاكرة- لأن القفز على المراحل يؤدي إلى فشل العمل.

٤- مبدأ التعاون بين التخصصات مع التوسيع ليشمل ذوي الضحايا والشهود كجزء من منظومة البحث لا موضوعاً له فحسب.

(1) Hassans, Amwiine, Memory and Trauma in Historical Narratives, Eurasian Experiment Journal of Arts and Management 6, no. 1 (2024): p.13.

(2) Haikali, Joel, and Stephen Dobson, Understanding Liminality and Intangible Difficult Heritage through Film, The Historic Environment: Policy & Practice 14, no. 3 (2023): 403 & William Logan and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage,p.12.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة التي انتظمت حول فهم ذاكرة الأَلم في سياق التراث الصعب ومقاربتها للحالة العراقية، تبيّن أن هذا الحقل البحثي يجمع بين الثراء المفاهيمي والسعي للتأسيس المنهجي في آنٍ واحد، وهو ما يُفرز ضرورةً أكاديمية ملحّة لاستمرار النقد والمراجعة، وخلصت الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات يمكن تنظيمها على النحو الآتي:

أولاً: كشفت الدراسة أن المسار المصطلحي الممتد من التراث المتنافر إلى التراث السلبي وصولاً إلى التراث الصعب لا يمثّل مجرد تطور لغوي، بل يظهر تحولاً معرفياً عميقاً في الزاوية التي ينظر منها الباحثون إلى ذاكرة الأَلم، من منطق الإقصاء والحياد الوصفي إلى منطق المساءلة والمواجهة الأخلاقية، بيد أن هذه المصطلحات جميعها نشأت في سياقات أوروبية محددة، مما يُقيّد قدرتها التفسيرية حين تُنقل دون تبيئة إلى سياقات مغايرة كالحالة العراقية.

ثانياً: أثبتت الدراسة أن الذاكرة الجماعية ليست تجميعاً ميكانيكياً للذكريات الفردية، إنما بناء اجتماعي دينامي تتشكّل عبر تفاوضات معقدة بين السلطة والهوية والخطاب السياسي، والبُعد العاطفي لهذه الذاكرة، الذي يجعلها أشد رسوخاً في الوعي الجمعي، لا ينبغي أن يكون مدخلاً إلى الذاتية البحثية، بل حافزاً نحو صرامة منهجية مضاعفة تُحصّن التحليل من التحيز وتضمن له قدرته على الاستيعاب النقدي لتعدد الروايات.

ثالثاً: يتميز العراق عن الدول الأخرى المدروسة في الأدبيات الغربية بثلاث خصائص بنيوية جوهرية، أولها، تراكم استثنائي لطبقات ذاكرة الأَلم المتشابكة على امتداد عقود متعاقبة. وثانيها، أن تراثه الصعب معاصر لا تاريخي، إذ كثير من ضحاياه وشهوده ومرتكبي جرائمه ما زالوا أحياء أو يمتّون بصلة وثيقة إلى الأجيال الحاضرة. وثالثها، غياب إرادة سياسية واضحة وممنهجة للاعتراف بهذا التراث وإدارته، في مقابل ما حظيت به تجارب ألمانيا وجنوب أفريقيا ودول أخرى من زخم مؤسسي ومسؤولية جماعية مُعلنة.

رابعاً: كشفت الدراسة أن سؤال من يملك الأرشيف؟ ليس سؤالاً تقنياً إجرائياً، بل هو في جوهره سؤال سياسي وأخلاقي، وفي السياق العراقي، لا تزال إشكالية الوصول إلى أرشيف نظام البعث عائقاً حقيقياً أمام بناء ذاكرة موثّقة قابلة للمساءلة العلمية، فضلاً عن غياب للمتاحف التذكارية الوطنية التي باتت ركيزةً لا غنى عنها في تجارب المجتمعات الأخرى.

بناءً على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، تُقدّم التوصيات الآتية:

١- ضرورة تأسيس منظومة بحثية عراقية متخصصة في دراسات ذاكرة الأَلم، تُسهم في إنتاج معرفة محلية نابعة من خصوصية السياق.

٢- اعتماد نموذج الاعتراف الأفقي الذي يقوم على مشاركة أكبر قدر ممكن من المكونات العراقية في عملية التذكر والتوثيق، بدلاً من الاكتفاء بمقاربة عمودية مؤسسية من أعلى إلى أسفل.

٣- توسيع إطار التوثيق ليشمل أشكال الذاكرة غير المكانية كالشهادات الشفهية والفنون والأدب، إلى جانب الوثائق الأرشيفية، مع اعتبار الضحايا شركاءَ فاعلين في البحث.

٤- اعتماد مبدأ التدرج المنهجي في مسار معالجة ذاكرة الأَلم، من التوثيق إلى الأرشفة فالمأسسة فالمصالحة مع الذاكرة، مع التنبه إلى أن القفز على هذه المراحل يُفضي إلى فشل العملية برمّتها.

وبالنتيجة، لا يمكن اختزال ذاكرة الأَلم في كونها موضوعاً بحثياً محايداً يُفحص من بُعد آمن، فهي ميدان للنزاع الحقيقي على المعنى والهوية والمسؤولية والعدالة، والمصطلح الذي نختاره لوصف هذه الذاكرة ليس مجرد وسيلة شفافة للتواصل العلمي، بل هو موقف ضمني من أسئلة جوهرية: من يتذكّر؟ وماذا يريد من التذكّر؟ ولصالح من تُحفظ هذه الذاكرة؟ والإجابة عن هذه الأسئلة هي ما ينبغي أن تنشغل به الدراسات المرتبطة بالموضوع في مرحلتها القادمة. وإن بناء ذاكرة ألم في العراق ليس مشروعاً يُنجز في معزل عن إرادة سياسية وتوافق اجتماعي ووعي أكاديمي متراكم، بل هو مشروع مشترك تتقاطع فيه مسؤوليات الدولة والمجتمع والجامعة والمؤسسات كافة، وتحكمه في نهاية المطاف رؤية أخلاقية واضحة.

المصادر والمراجع

1- Chouliaraki, Lillie, Distant Suffering in Audience Memory, The Moral Hierarchy of Remembering, in The Ethics of Spectatorship London, Palgrave Macmillan, 2006.

2- Haikali, Joel and Stephen Dobson, Understanding Liminality and Intangible Difficult Heritage through Film, The Historic Environment, Policy & Practice 14, No. 3, 2023.

3- Hassan, Amwiin, Memory and Trauma in Historical Narratives, Eurasian Experiment Journal of Arts and Management 6, No.1, 2024.

4- Logan, Wendy S. and Mairead Reeves, Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage London, Routledge, 2009.

5- Logan, William and Keir Reeves, eds., Places of Pain and Shame: Dealing with Difficult Heritage London, Routledge, 2009.

6- Macdonald, Sharon, Difficult Heritage: Negotiating the Nazi Past in Nuremberg and Beyond London, Routledge, 2009.

7- Macdonald, Sharon, Is Difficult Heritage Still Difficult? Why Public Acknowledgment of Past Perpetration May No Longer Be So Unsettling to Collective Identities, Museum International 2016.

8- Meskell, Lynne, Negative Heritage and Past Mastering in Archaeology, Anthropological Quarterly 75, No. 3, 2002.

9- Millar, Laura, Touchstones: Considering the Relationship between Memory and Archives, Archivaria 61,Spring 2006.

10- Radstone, Susannah, Memory Studies: For and Against, Memory Studies 1, no. 1,2008.

11- Samuel, Joshu, Difficult Heritage: Coming to Terms with the Fascist Past in Sicily, 2009.

12- Tunbridg, J. E. and G. J. Ashworth, Dissonant Heritage: The Management of the Past as a Resource in Conflict, Chichester: John Wile,1996.

ملف العدد: فهم ذاكرة الألم

الذاكرة في بناء الدولة والمجتمع

أ.د. محمد القريشي

الذاكرة في بناء الدولة والمجتمع

أ.د. محمد القريشي

المستخلص

يهدف البحث إلى دراسة دور الذاكرة الجمعية في تشكيل هوية الدول والمجتمعات وبنائها، انطلاقاً من إطار نظري مقارن يستند إلى مفاهيم موريس هالبفاكس وريكور وليفي ستروس وجان آسمان وبيير نورا، ويُفرّق البحث بين الذاكرة الجمعية والذاكرة الجماعية، ويستعرض ثنائية المجتمعات الساخنة والباردة في علاقتها بالماضي، مبيّناً كيف تُسهم الذاكرة الساخنة في إنتاج المعنى وتعزيز الهوية الوطنية الجامعة، ويناقش البحث ظاهرة التلاعب بالذاكرة وتوظيفها أيديولوجياً من الأنظمة الشمولية، ويُقدّم مفهوم الذاكرة الإرغامية بوصفه آليةً لفرض سردياتٍ مهيمنةٍ تُفضي إلى الاغتراب الاجتماعي وتعميق الانقسامات. ويطبّق البحث هذه المفاهيم على التجربة العراقية تحليلاً ونقداً، مستعرضاً مراحل بناء الذاكرة الوطنية منذ العهد الملكي وثورة ١٩٥٨م، مروراً بتجربة الذاكرة الإرغامية في عهد نظام البعث، وانتهاءً بإشكاليات غياب الذاكرة الجمعية الجامعة في مرحلة ما بعد ٢٠٠٣م، ويخلص البحث إلى أن بناء ذاكرةٍ وطنيةٍ محترمةٍ للتعدّدية شرطٌ أساسيٌ للمصالحة الوطنية والاستقرار الديمقراطي، ولا يتحقق ذلك دون رجال دولة يؤمنون بالأجيال القادمة بدلاً من المنافع الآنية.

الكلمات المفتاحية : الذاكرة الجمعية، الهوية الوطنية، بناء الدولة، العدالة الانتقالية، الذاكرة العراقية.

Abstract

This study examines the role of collective memory in shaping and constructing the identity of states and societies، drawing on a comparative theoretical framework grounded in the concepts of Halbwachs، Ricoeur، Lévi-Strauss، Jan Assmann، and Pierre Nora. The research distinguishes between collective memory and communal memory and explores the dichotomy of "hot" and "cold" societies in their relationship with the past، demonstrating how "hot memory" contributes to the production of meaning and the reinforcement of an inclusive national identity. The study further addresses the phenomenon of memory manipulation and its ideological instrumentalization by totalitarian regimes. It introduces the concept of coercive memory as a mechanism for imposing dominant narratives that lead to social alienation and the deepening of societal divisions. These theoretical constructs are then applied to the Iraqi experience through critical analysis، tracing the stages of national memory formation from the monarchical era and the 1958 Revolution، through the period of coercive memory under the former regime، and culminating in the challenges associated with the absence of a unified collective memory in the post-2003 period. The study concludes that the construction of a national memory that respects pluralism constitutes a fundamental prerequisite for national reconciliation and democratic stability. Such a process cannot be realized without statesmen who prioritize future generations over immediate gains.

Keywords: Collective Memory، National Identity، State-Building، Transitional Justice، Iraqi Memory.

المقدمة

تؤثر الذاكرة تأثيراً كبيراً في تحديد ملامح حاضر الأفراد والمجتمعات ومستقبلهم، وما يتعلّق بذلك من شكل الهوية المميّزة للكيانات، ولهذا تُولي الدول الحديثة اهتماماً بالغاً في توثيق أحداث الماضي وصناعة الرموز الدالّة عليه في إطار ذاكرةٍ وطنيةٍ جامعةٍ تساعد في تعزيز السلام المجتمعي. يشير عالم الاجتماع الفرنسي هالبفاكس إلى عدم وجود ذاكرةٍ فرديةٍ مجرّدةٍ، ولكنها أيضاً ذاكرةٌ جماعيةٌ تربط الفرد في بيئته وتجعل فهمه للماضي ملازماً لوعيه الجماعي وذاكرته الشخصية.

وتنقسم المجتمعات على مجتمعات ساخنةٍ وباردةٍ، استناداً إلى طريقة تعاملها مع الماضي، إذ توثّق المجتمعات الباردة قضايا الماضي بعيداً عن الحاضر والمستقبل، لدرجةٍ تنقطع فيها وتيرة تدفّق المعنى عبر المدد الزمنية المتتالية، فيما تضع المجتمعات الساخنة أحداث الماضي والطقوس في مجرى حياة الجماعة بشكلٍ يجعل ذاكرتها معبّرةً عن الاستمرارية وتدفّق المعنى.

تواجه المجتمعات تحدياتٍ كثيرةً في مجال الذاكرة، أهمّها التلاعب والإرغام من قبل القوى المهيمنة، الأمر الذي يفاقم مشاعر الكبت والاغتراب لدى الجماعات المتعايشة في مجالٍ واحدٍ، والتحدّي الكبير الذي تواجهه الأُمم يكمن في طريقة تعاملها مع الماضي، والنسيان لتشكيل ذاكراتها الوطنية، وتحديد معالم هويّاتها الوطنية.

يتميّز الإنسان بامتلاكه قدرة تخزين الأحداث والمشاعر التي وقعت

في الماضي، واستعادتها في حالاتٍ معيّنةٍ بواسطة عملية التذكّر. ولكلّ فردٍ مستودعه الخاصّ من الذكريات الذي يرافقه في مسيرة حياته.

وللتذكّر أثرٌ مهم في تحديد معالم الحاضر بالنسبة للفرد وللجماعة. فالفرد على سبيل المثال، الذي شهد في مراحل عمره المبكّرة أحداثاً في نطاق أُسرته أو مجتمعه (عنف، حنان، رعاية، وجاهة، حكمة، استبداد، وغيرها)، لابد أن يستعيد آثار الماضي في مراحل لاحقةٍ، من خلال عملية التذكّر التي يُسهم جزءٌ كبيرٌ منها في طبيعة أحداث حاضره.

أولاً: فهم الذاكرة

ولتفسير حالة التذكّر هناك اتجاهان، أولهما يرتبط بكون الذاكرة ظاهرة نفسية فردية، يشكّلها الفرد خلال حياته على طريقته الخاصّة وبعيداً عن العامل الاجتماعي، لخصوصية الفرد في المشاعر وطبيعة عيش الأحداث الماضية، بشكلٍ يجعل ذاكرته مختلفةً عن ذاكرة الأفراد الآخرين. يميّز برغسون في كتابه (التطور الخلاق) بين نوعين من الذاكرة: الذاكرة العادة والذاكرة المحضة، فالذاكرة العادة مكتسبة بالتكرار، ولها عنصرٌ محرّكٌ في الجهاز العصبي، وهي تتعلّق بالذاكرة التي ترتكز على الفعل حين تستعيد الماضي بطريقةٍ آليةٍ بحتة، كحال الذاكرة التي تعيد شعراً أو نثراً محفوظاً عن ظهر قلب، أما الذاكرة المحضة[1]، فهي التي تختزن الماضي كلّه، وتحيا في ديمومةٍ مستمرّةٍ معبرةٍ عن (الأنا العميق)، ذاكرة النفس، حين تصوّر حادثةً انطبعت في الذهن دفعةً واحدةً، وتحتفظ بخصائصها وتاريخها، أنا أستطيع إلقاء شعر حفظته عن ظهر قلب، لأنّني قرأته مرّات عدّة، وأنا أتذكّر لأنَّ التكرار صنع لديَّ عادةً، ولكنّني إذا تذكّرت بأنّني

(١) هنري برجسون، التطور الخلاق، موقع المعرفة، https://www.marefa.org/.

قد قرأت هذا الشعر لأوّل مرّة في مكانٍ ما وفي ظرفٍ معيّنٍ، فإنَّ هذه (الذاكرة – الصورة) تختلف عن (الذاكرة – العادة)[١].

الذكريات على وفق هذا الاتجاه عوامل ذاتية معزولة عن المجتمع، فالإنسان يفكّر بذاته وليس بغيره، ولهذا يعتمد التلميذ في الامتحان على ذاكرته لا على ذاكرة الغير، ويتباين الأفراد فيما بينهم حسب قدراتهم على الاحتفاظ والاسترجاع، بما يؤكّد الطابع الفردي للذاكرة.

يرى نيتشه بأنّ الحيوانات تعيش سعيدةً، لأنّها لا تتذكر ولا تنسى، وهي استناداً إلى ذلك لا تملّ، وفي مقابل ذلك لا يستطيع الإنسان التخلّص من ذاكرته (أو جزء منها) دون أن يتعثّر في حياته أو يفقد سعادته، وأنّ الذاكرة مهمّة لتوازن الإنسان وسعادته، فإنَّ النسيان ضروريٌّ كذلك لتحقيق شرط (الذاكرة السعيدة). وتتكامل ثنائية الذاكرة والنسيان في المهمّات حين يعمل النسيان على جعل الذاكرة ممكنة بسبب عدم وجود (تذكّر كامل). ولهذا تكون الذاكرة، (سيرورة انتقائية) تنير جزءاً من الماضي وتترك جزءاً آخر طي النسيان الأمر الذي يؤمّن التوازن النفسي والمعرفي للفرد[٢].

ويخضع هذا الاتجاه في فهم الذاكرة إلى نقدٍ شديدٍ، يتلخّص بحقيقة أن الإنسان لا يعيش معزولاً عن بيئته، بل مندمجاً مع الجماعة، التي كثيراً ما ترغمه على الاحتفاظ والاسترجاع أو الإنكار أو التعديل، وقد ناقش هالبفاكس هذا الأمر في كتابه (الذاكرة الجماعية)، حين أشار إلى عدم وجود ذاكرةٍ فرديةٍ مجرّدةٍ، ولكن أيضاً ذاكرة جماعية موجودة خارج

(1) Dominique Pignat، La mémoire chez Bergson، Les Echos de Saint-Maurice، édition numérique، p. 230.

(٢) الحسن أسويق، الذاكرة والنسيان، منبر هسبريس، ١٠ يناير، ٢٠١٥.

الفرد وتحوم حوله، وبالتالي، يرتبط فهم الفرد للماضي ارتباطاً وثيقاً بهذا الوعي الجماعي وليس فقط بذاكرته الشخصية[1].

وفي هذا السياق يمكن تفسير حوادث الانتقام في المجتمعات القبلية الناتجة عن تذكّر الأجيال الجديدة للماضي بشكلٍ مباشرٍ، أو عن طريق التلقين والإعادة من أفراد الجماعة، كما تفعله النساء في تلك المجتمعات من عمليات إنعاشٍ لذاكرة القتلى في حروب القبائل بواسطة أشعار الرثاء أو السرديات بشكلٍ يجعل الانتقام وتصفية حسابات الماضي جزءاً أساسياً من حياة الأُسرة، أو الدور الذي تؤديه القبور العائلية أو موروثات الراحلين في تجديدٍ مستديمٍ لذاكرة الأُسر والبيوتات، لدرجةٍ تُسهم في تشكيل هوياتها الخاصّة في المجتمعات.

تضم الذاكرة التاريخية للشعوب عدداً من المجموعات المتداخلة فيما بينها أطلق هالبفاكس على أحدها «الذاكرة الجماعية»، وعرّفها بأنّها الذاكرة التي يُقرّها مجتمعٌ أو تجمّعٌ بشريٌّ ما، وتنقسم على ثلاث مجموعات: الذاكرة العائلية التي تصنعها العائلةُ وتورثها جيلاً بعد جيل، والذاكرة الدينية التي تصنعها القصص الدينية الوعظية من خلال سردٍ بشريٍّ أو سردٍ إلهيٍّ «الأديان السماوية» والتي تُسَوِّقُها وتنشرها المدارس الدينية المختلفة، وأخيراً الذاكرة الوطنية التي تُسمّى أيضاً (الذاكرة الرسمية)[2].

التحدّي الكبير الذي تواجهه الأُمم يكمن في طبيعة تشكيل ذاكراتها الوطنية استناداً إلى روافدها من «الذاكرات الجماعية» بما يفيد في تحديد

(١) زهير سوكاح، مراجعة كتاب الذاكرة الجماعية لموريس هالبفاكس، مجلة تبين، ٩—٣٣ (٢٠٢٠).
(٢) المصدر نفسه.

معالـم هوياتهـا الوطنيـة المنشـودة. وهكـذا، فقـد تنجـح بعـض الأُمـم فـي اختيـار مـا تـراه مفيـداً مـن أحـداث الماضـي وتنسـيقه وإبـرازه للمجـال العـام، وتـرك مـا لا يسـتحقّ تذكّـره بمـا يتضمّـن ذلـك مـن نشـاطاتٍ ثقافيـةٍ أو اجتماعيةٍ أو سياسـيةٍ. وقـد تغـوص أُمـم غيرهـا فـي فوضـى الأحـداث وتقـع صريعـة توظيـف الماضـي مـن أجـل مصالـح جماعـاتٍ فرعيـةٍ، فتضعـف وتتخلّـف.

فـي المجتمعـات الخارجـة مـن اسـتبدادٍ وصراعـاتٍ لا يمكـن الاسـتغناء عـن العدالـة والمصالحـة ومعالجـة جـروح الماضـي، والذاكـرة التـي تصبـح واجبـاً مـن أجـل بنـاء الحاضـر والمسـتقبل، ولا يمكـن كذلـك السـماح بتراجـع الهويـة الوطنيـة أمـام الهويـات الفرعيـة فـي مجـال الهيمنـة علـى الحيـز العـام وفـرض رمزيـاتٍ مجسّـدةً للتنوعـات فـي إطـار ذاكـرةٍ وطنيّـةٍ جامعـةٍ. المصالحـة فـي هـذه الحالـة ضروريـةٌ وتدعـم العدالـة؛ لأنّهـا تمتـصّ الرغبـة بالانتقـام.

يـرى ريكـور أنّ واجـب الذاكـرة يفـرض نفسـه علـى واقـع المجتمعـات قيـد التحـوّل مـن خلال ارتباطـه بالعدالـة لأسـبابٍ عـدّة منهـا[1]:

أولاً: لنشـوء العدالـة «مـن ذاكـرة الصدمـة واكتسـابها -نتيجـةً لذلـك- قيمتهـا المثاليـة، وتحـوّل هـذه الذاكـرة إلـى مشـروعٍ يحـدّد ملامـح المسـتقبل والأمـل»[2].

ثانيـاً: لارتبـاط فضيلـة العدالـة بالآخـر؛ ولأنّ واجـب الذاكـرة متعلّـقٌ بإقامـة العـدل عـن طريـق الذكـرى لهـذا (الآخـر)[3].

(١) الزواوي بغورة، الذاكرة والعدل، مؤمنون بلا حدود (٢٠٢٠).
(٢) بـول ريكـور، الذاكـرة، التاريـخ، النسـيان، ترجمـة جـورج زيناتي (بيروت: دار الكتـاب الجديـد المتحـدة، ٢٠٠٩، ص. ١٧٤.
(٣) المصدر نفسه، ص. ١٤٨

ثالثاً: لوجود مفهوم (المديونية)، وفي هذا المجال، يقول ريكور: «إنّ فكرة الدّين لا تنفصل عن فكرة الميراث. وكما تتطلّب فكرة الميراث تصفية حسابات الماضي، فإنَّ فكرة الذاكرة تتطلّب إخضاع الواقع إلى تصفية حسابات[١].

رابعاً: رفع مستوى الضحية وتخليصها من واقع العزلة، مع ضرورة الانتباه إلى أنّ: «ثقافة الضحية تدفع الجماعة التاريخية نحو انكماشٍ على مأساتها الخاصّة، وحرمان نفسها من العدالة التي قد يوفّرها لها المجتمع بسبب تنامي وعيه بأهمّية الذاكرة[٢].

ثانياً: الذاكرة الباردة والذاكرة الساخنة

في عام ١٩٧٣م وضع الأنثروبولوجي ليفي شتراوس مفهومي المجتمعات الباردة والمجتمعات الساخنة، وأظهر التباينات بينهما؛ إذ توثّق المجتمعات الباردة الأحداث والوقائع وحتّى الطقوس دون ربطها بالحياة اليومية أو مستقبل الجماعة وأفرادها. وعلى خلاف ذلك، تدرج المجتمعات الساخنة أحداثها ووقائعها الماضية في سلوكيات أفراد الجماعة، بطريقةٍ تجعل ذاكرتها معبرةً عن بناءٍ اجتماعيٍّ للماضي وحاملةً للمعنى، وهذا يجعل مفهوم الذاكرة الساخنة معبّراً عن الاستمرارية وتدفّق المعنى بآنٍ واحدٍ، على خلاف الذاكرة الباردة التي تنقطع فيها الاستمرارية وتخذل تدفّق المعنى عبر المدد الزمنية المتتالية[٣].

(١) بول ريكور، الذاكرة، التاريخ، النسيان، ترجمة جورج زيناتي (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠٠٩، ص. ١٤٩

(٢) المصدر نفسه.

(3) Gildas Salmon، «Comment les sociétés froides se transforment-elles ? Reproduction et altération des systèmes symboliques chez Lévi-Strauss،» Klesis: Revue philosophique: Philosophie et sociologie 2 (janvier 2008)، p.46.

بعبارةٍ أُخرى، تعيش الذاكرة الساخنة داخل الأجساد وتختزن الماضي الذي لا يقتصر وجوده على الوثائق والطقوس، وفي هذا المجال، يتمّ استدعاء الماضي بشكلٍ مستمرٍّ لتوجيه مسارات أفراد الجماعة وانشغالاتهم حول طبيعة وجودهم ومصائرهم، وهي ملازمةٌ للأنا (الفردية) ونحن (الجمعية).

يناقش عالم الآثار المصرية الأَلماني (جان آسمان) في كتاب (الذاكرة الثقافية كتابة وذكريات وخيال سياسي في الحضارات القديمة)[1] هذين المفهومين استناداً إلى الحضارات المصرية والإغريقية واليهودية. ويقارن آسمان في دراسته هذه، الذاكرتين الإغريقية واليهودية مع الذاكرة المصرية؛ إذ تُبنى الذاكرة اليهودية على التاريخ والذاكرة الجمعية في علاقةٍ روحيةٍ، وتُبنى الذاكرة الإغريقية بوتيرةٍ متقطّعةٍ وخاضعةٍ إلى جدلٍ متواصلٍ تجعل مخرجاتها الفكرية حيَّة إلى الأبد، على خلاف الحضارة المصرية التي قدّست نصوصها وجعلتها جامدةً. وهكذا تسهم الذاكرة الساخنة في بناء «المعنى» ضمن سياقٍ تاريخيٍّ فاعل في دواخل الأفراد والمجاميع، وتسهم الذاكرة الباردة بتقديس الفنون والتعبيرات بواسطة التكرار بعيداً عن المعنى. واشتقّ آسمان من مفهوم الذاكرة الساخنة لليهود والإغريق، استعمال فعل (تذكّر) كـ «رديفٍ» حقيقيٍّ «للهوية الجمعية»، مؤكّداً على أهمّية الذاكرة حسب مقولته: (لولا الذاكرة لذاب اليهود المهجّرون إلى أرض الرافدين في الشعب البابلي).

تستند الذاكرة (الساخنة) عند اليهود على العلاقة الوثيقة بين تفسير الأحداث ومفهومي العدل والخطأ: الخطأ يسوغ المصيبة، والنجاح ينتج

(1) Maurice Sartre، «La Mémoire culturelle. Écriture، souvenir et imaginaire politique dans les civilisations antiques، de Jan Assmann،» Le Monde، 7 janvier 2010.

عـن احتـرام العقـد مـع الـرب. وبالنسـبة لسـامان فـإنَّ هـذه الذاكـرة لا علاقـة لهـا بتسلسـل أحـداث المصرييـن أو الآشـوريين التـي تكتـب بهيئـة تسلسـلٍ زمنـيٍّ للوقائـع لا تعطـي معنـىً للتأريـخ (صـورة – ذكـرى).

واسـتناداً إلـى نظريـة سـاما فـإنَّ النمـوذج اليهـودي يختلـف عـن الإغريقـي مـن حيـث الجوهـر، إذ صنـع اليهـود (الديـن بمعنـاه المركـز) وحوّلـوه إلـى جـدار يحجزهـم عـن الشـعوب والثقافـات المحيطـة. وفـي هـذه الحالـة تحـوّل الديـن إلـى مقاومـةٍ، والماضـي الحقيقـي أو المتخيـل إلـى ذاكـرةٍ جمعيـةٍ، إذ جـاءت نصـوص اليهـود فـي (٢٢) كتابـاً بشـكلٍ متناسـقٍ، فـإنَّ كتـب الإغريـق الكثيـرة قـد جـاءت متناقضـةً فيمـا بينهـا، وهـذا التناقـض جعلهـا بنظـر سـامان حيّـةً. التناقـض يتطلّـب الإضافـة أو التغييـر ويدخلنـا فـي مجـال النـزاع النصّـي.

وفـي هـذا السـياق يتـمّ بنـاء الخطـاب ابتـداءً ممّـا ناقشـه السـابقون مـن أجـل الاقتـراب مـن الحقيقـة مـع إدراك اسـتحالة الوصـول إليهـا، وهـي حالـةٌ مخالفـةٌ للسـياق المصـري الـذي تكـون فيـه النصـوص مثبتـةً فـي قوالـب مـن التناسـق الطقوسـي المسـتند علـى التكـرار وليـس علـى التغييـر غيـر المنتظـم، وهنـا يكمـن الاخـتلاف.

فـي كلّ سـبتٍ يسـبق الاحتفـال السـنوي لليهـود بعيـد البوريـم (عيـد الفـور) تـردّد دور العبـادة قـراءةً خاصّـةً لنـصِّ التـوراة (زاخـور) أو (تذكـر ولا تنسـى)، وهـو تكـرار أسـهم فـي سـبك هويـة اليهـود عبـر المراحـل المتتاليـة مـن التاريـخ وأكسـبها (معنـى). وبهـذه الطريقـة ميّـز اليهـود ميراثهـم عـن العهـد القديـم بثقافـةٍ مختلفـةٍ عـن ثقافـات الشـعوب المحيطـة بهـم، وأصبـح الماضـي المتخيّـل هـو ذاكرتهـم الجمعيـة التـي يحتمـون بهـا.

إنّ إدامـة مناقشـة الحـدث فـي المراحـل التاريخيـة المختلفـة اللاحقـة

على وقوعه وتوثيق سردياته وتوريثها للأجيال يساعد على تنشيط الذاكرة الجمعية وإبقائها ساخنة[1]. يتذكّر اليهود دوماً نبوخذ نصر وهتلر، ويتذكّر المسيحيون كذلك صلب السيد المسيح وموته وقيامته، وكأنّ ذلك قد حدث قريباً.

ويستذكر المسلمون الشيعة حادثة الطف، ويعيدون قراءة القصّة في كلّ عامٍ، والتعبير عن أحداثها بشكل طقوسٍ جماعيةٍ وفرديةٍ، مثل (مسيرة الأربعين) أو (ركضة طويريج)، في تجسيدٍ كاملٍ للحاجة (للتذكّر) وتجنّب النسيان، كما تظهره أبيات قصيدة الشاعر جابر الكاظمي (أبد والله لن ننسى حسيناً):

أبد والله لن ننسى حسيناً
وذا عهد ومعهود علينا
بايعناه رغم العدا
لن ننساه طول المدى

ويحرص المسلمون الشيعة خلال ممارستهم للطقوس على تجسيد (المعنى) الذي تحمله واقعة الطف سلوكياً خلال أوقات التذكّر (زيارات عاشوراء والأربعين)، ويظهر ذلك جلياً في أفعال التسامح بين الأفراد والصبر على قطع مسافاتٍ بعيدةٍ وصولاً إلى مدينة كربلاء وتوفير الطعام والشراب والخدمات بشكلٍ مجانيٍّ.

تتحوّل بعض المجتمعات الباردة إلى ساخنة، حين تجد نفسها فجأةً داخل عاصفة التأريخ[2]، كما حدث للجماعة اليزيدية في العراق،

(1) Haim Nisenbaum، Zakhor : «Souviens-toi.» fr.chabad.org، https://fr.chabad.org.

(2) Claude Lévi-Strauss، Un autre regard، L'Homme، (1993)، p.10.

التي كانت تمارس طقوسها في مناطقها بشكلٍ منعزلٍ، ولكن تعرّضها إلى عمليات إبادةٍ جماعيةٍ وسبي للأطفال والنساء خلال غزو (داعش) لمناطقهم، جعلها تعبّر عن محنتها بأشكالٍ متعدّدةٍ، ودفع ذلك أعداداً كبيرة من أفرادها إلى الهجرة واستذكار عمليات الإبادة أمام المجتمع الدولي، وعلى الرغم من حدوث عمليات إبادة سابقة لليزيديين عبر التاريخ، فإنَّ هذه العملية قد حظت باهتمام الرأي العام في أنحاء العالم بسبب تغطيتها بصورةٍ حيّةٍ من قبل القنوات الإعلامية العالمية ووسائل التواصل الاجتماعي، فضلاً عن وجود قوات التحالف الدولي لمحاربة (داعش) في العراق ونجاح بعض الضحايا في الوصول إلى المحافل الدولية وسرد الأحداث وآثارها والحصول على اعترافٍ قانونيٍّ دوليٍّ بعملية الإبادة.

وفي السياق نفسه، انتقل سكان أميركا (الهنود) من «البرودة الاجتماعية» إلى «السخونة» بعد تمرّدهم على واقعهم الجديد الذي وضعهم فيه المستعمرون وتشكيل ذاكرةٍ خاصّةٍ بأزمتهم وتنظيم واقعهم من أجل كسب الحرية واسترداد أراضيهم المغتصبة. وفي مقابل ذلك، يمكن للمجتمعات الساخنة أن تبرد عندما تتوقّف عن إنتاج التطوّر وتكرار أحداثها بعيداً عن التجديد. وتمثّل بعض التهديدات في المجتمعات الساخنة مثل البطالة والانفجار السكاني والحروب مؤشّرات التحوّل إلى مجتمعاتٍ باردةٍ[1].

(1) Lévi-Strauss، Un autre regard، p. 10.

ثالثاً: التلاعب بالذاكرة

تواجه عملية التذكّر مشكلةً كبيرةً تخصّ التلاعب والاستغلال، فضلاً عن الهشاشة، وما ينتج عن ذلك من ظهور أشكالٍ سلبيّةٍ من الذاكرة كالذاكرة الزائدة، أو الذاكرة المنقوصة، وتأثيراتها على الهوية. وفي هذا المجال يقدّم (ريكور) ثلاثة عوامل أساسية، تفسّر هشاشة الذاكرة وضعفها وسهولة خضوعها للاستغلال والتلاعب، وهذه العوامل هي: العلاقة بالزمن، والعلاقة النزاعية بالآخر، وأخيراً العلاقة بميراث العنف التأسيسي.

ويعدّ العنف أساساً في مجال الذاكرة، لدوره في تشكيل هويات الجماعات، ولهذا تقوم الشعوب بالاحتفال به باسم الأحداث المؤسسة، وهي عبارة عن أفعالٍ عنيفةٍ تمّ صبغها بصبغة الشرعية من خلال قيام الدولة، كالاحتفال على سبيل المثال بأعياد الاستقلال والتحرير[1].

ولابد هنا من الإشارة إلى وجود عوامل عديدة تدفع الجماعات على التلاعب بالذاكرة، ولاسيما عندما توظّف للمطالبة بهويةٍ معيّنةٍ أو تعزيز شرعية نظام، أو تأكيد مظلومية. ومن أهمّ هذه العوامل التي يتوقّف عندها (ريكور) عامل الأيديولوجية[2]، حين يكون تأثيرها إعطاء صبغةٍ شرعيةٍ للنظام السياسي، والدفاع عن مصالحه ورؤيته، وتوحيد المتنوّع داخل المجتمع في نسقٍ رمزيٍّ واحدٍ، وتقديم أساسٍ للفعل والعمل المشترك، وهنا تحديداً تبرز مخاطر (الذاكرة الإرغامية) في تأسيس مشاعر الاغتراب لدى الجماعات الخاسرة في فضاءات الذاكرة.

(1) Paul Ricœur, La mémoire, l'histoire, l'oubli (Paris: Seuil, 2000), p.99.

(2) Paul Ricœur, L'idéologie et l'utopie (Paris: Seuil, 1997).

وتقوم القصص والأفلام والصور عموماً بدور ووظيفة تثبيت الذاكرة المؤدلجة من خلال الروايات التأسيسية التي تثير مشاعر المجد والإذلال، والانتصار والهزيمة، والكرامة والهوان. وتكون هذه الأعمال بمجملها تحت تأثير الأيديولوجيا في جوانب التشويه والتزوير والتحريف، من خلال الفصل بين التاريخ الرسمي، والتاريخ المرفوض والمدفوع نحو النسيان[1]، كما حصل مع محاولة نظام صدام إسدال الستار على ذاكرة ثورة (١٤) تموز.

وتخضع الذاكرة الوطنية (المنتقاة) كذلك إلى المراجعة والتقييم، وربّما التعديل عندما تعبر الدولة الوطنية مرحلة التشكل الأولية وإرهاصاتها، من أجل إعادة تأكيد مرجعيتها (مرجعية الذاكرة) كذاكرةٍ جامعةٍ للمواطنين. في عام ٢٠٢٠م وبعد حوالي (١٢٥) عاماً على بناء نصب التمثال البرونزي لتاجر الرقيق إدوالارد كوليستون (توفي عام ١٧٢١م) قرب ميناء نهر بريستول في بريطانيا، أسقط متظاهرون غاضبون التمثال بعد حواراتٍ عميقةٍ في المجال العام بسبب إنّه لم يعد ممثّلاً لقيم المرحلة المناوئة للعبودية في إشارة إلى أنّ نصبه كان قد جرى في مرحلةٍ سابقةٍ من نواحي القيم والأحداث، وإنه لم يعد مشكّلاً للذاكرة الجمعية للشعب. وفي موقعٍ آخر، فقد أزالت بلدية سان فرانسيسكو في كاليفورنيا في الولايات المتحدة الأمريكية تمثالاً، معلّلة ذلك على لسان مسؤولة الجهاز الثقافي في البلدية بأنّ التمثال لا يتناسب مع قيم سان فرانسيسكو والتزاماتها بتحقيق العدالة العرقية.

وفي رواية المحتال، للكاتب الإسباني (انريك ماركو بالت) يقوم الكاتب بتتبّع مسيرة رجلٍ مدريدي في تسعينيات عمره وكشف زيف سردياته، بعد

(١) ريكور، الذاكرة، التاريخ، النسيان، ص. ١٤٣.

أن غرس صورته في المجتمع الإسباني كمناضلٍ ضدّ فاشية فرانكو وضحية من ضحايا المرحلة النازية، مدّعياً قضاء مدّةٍ في معتقلات الأسرى بألمانيا، ولمع نجمه في مجتمعٍ باحثٍ عن ترميم ذاكرته بعد الحرب، حتّى أصبح ناطقاً بلسان الناجين من المجازر يمثّلهم في مناسباتٍ عدّة[1].

التذكّر (المدروس) ضروريٌّ لسلامة المجتمعات لأسبابٍ عدّة، منها: أنّه يمنح قيمةً معنويةً واستثنائيةً للضحايا، ويعوّضهم عن الضرر الذي لحق بكرامتهم؛ ولأنّ عملية تذكّر أفعال الموتى تمثّل مقاومةً اجتماعيةً لخسارتهم المادّية، وتجعلهم خالدين في مجتمعاتهم، كما إنّها تشكّل جسراً بين الماضي كمستودعٍ للحكمة والمعرفة، والحاضر كواقعٍ معاشٍ باحثٍ عن الكمال، وهنا تكمن فائدة المناسبات الاجتماعية والطقوس والتماثيل وباقي التعبيرات في جعل الذاكرة ثابتةً ومتاحةً للجماعة وعابرةً للعهود، وخصوصاً عندما تكون منسجمةً مع بيئتها ومعبرةً عن قيمها.

بعد وفاة سكرتير الحزب الشيوعي الفرنسي الأسبق (جورج مارشية) في ١٦ تشرين الأول ١٩٩٧م وضعت بلدية مدينة فيلجويف -قلعة الشيوعيين في فرنسا- نصباً له في إحدى ساحاتها، وبعد عقدين من الزمن وخسارة الشيوعيين مقاعدهم في بلدية المدينة أمام الجمهوريين، جرى التصويت على إزالة نصبه ووضع نصب العالم في طب السرطان (جورد ماثية) بدلاً عنه، ولكن هذا الإجراء لاقى رفضاً من السكان تحت شعار «لا يمكن محو ذاكرة فرنسا السياسية بسهولة»[2].

(1) Amélie Nuq، Conflits de mémoire et usages (très) politiques de l'histoire : le cas des archives du franquisme.» Histoire@Politique 29، no. 2 (2016): pp.171–189.

(2) Jean-Pierre Elkabbach، «Elkabbach défend la mémoire de Marchais.» La Dêpêche، 28 février 2015، https://www.ladepeche.fr/article/2015/02/28/2057808-elkabbach-defend-la-memoire-de-marchais.html.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أنّ الذاكرة بحدِّ ذاتها لا تمثّل استرجاعاً مباشراً ومجرّداً وتأملاً للماضي فقط، بل القدرة كذلك على التجسيد الانتقائي لذلك الماضي بشكلٍ إراديٍّ أو لا إراديٍّ، بهدف إعادة بناء الهوية الفردية والجماعية وهيكلتها. وقد ميّز (بيير نورا)[1]، بين الذاكرة الجماعية والذاكرة التاريخية، حيث تبيّن الأولى «صورة ذكرى أو مجموعة ذكريات واعية أو غير واعية لتجربةٍ معيشةٍ أو مشبعةٍ بحمولة أسطورية، قوامها هوية جماعية ذات ارتباطٍ وثيقٍ بالإحساس بالماضي وإرث مكتسب، وفي الوقت ذاته سهل الاستعمال وأداة نضال وسلطة» فيما تبيّن الثانية الذاكرة التاريخية لجماعة المؤرّخين كثمرةٍ للتقاليد والجهود المعرفية والعلمية.

بصورةٍ عامّةٍ، تحتاج الدول والأُمم إلى رواياتٍ تأسيسيةٍ وأساطير لخلق شعورٍ بالهوية الجمعية التي قد تأخذ شكل (الإرغام) في حالة الأنظمة الشمولية أو (الاتفاق) العام في حالة الأنظمة الديموقراطية.

ويستعمل عادةً النظام السياسي الرموز والنشاطات الثقافية في سياق صياغة الذاكرة الجمعية، إذ تمثّل الطقوس والحكايات الأسطورية والنصب التذكارية والمتاحف وإحياء مناسبات وأماكن الذاكرة والنصوص والقوانين روافد الذاكرة والهوية. وتتطلّب عملية تشكيل ذاكرةٍ مشتركةٍ وجود بيئةٍ اجتماعيةٍ تتفاعل مع سياقات الذاكرة وتوجّهها بالشكل الذي يؤسّس لهويةٍ مشتركةٍ ومحافظةٍ على التنوع.

يرى المؤرّخ الفرنسي (بيير نورا) بأن (باريس) و(قصر فرساي) و(برج إيفل) و(العلم الفرنسي) و(كتاب الفيلسوف الفرنسي ديكارت) تندرج تحت مسمّى أماكن الذاكرة الفرنسية، ويعتقد بأنّ بدايات تشكّل

(١) حميد هيمة، الذاكرة بين التاريخ الأكاديمي والتأليف المدرسي ١٤ (٢٠١٩): ٧٢.

الذاكرة الفرنسية وتبلورها ترجع إلى عصر الجمهورية الفرنسية الثالثة، أي القرن التاسع عشر الميلادي، حيث أسهمت الذاكرة القومية بتأسيس الهوية الجمعية الفرنسية[١].

وقد اجتهد الفرنسيون في استعمال الرمزيات لتمييز الملامح الرئيسة للعهد الجديد، وبلورة الهوية الوطنية الناشئة، وضمان التفاف المواطنين حولها، واتخذوها نهجاً لنقل قيم الثورة إلى المجتمعات الأُخرى.

وفي هذا السياق، قامت النُّخب السياسية الفرنسية باستعارة الرموز من الثقافات التاريخية، وإعادة صياغتها، وكذلك إتلاف رموز النظام القديم أو تعديلها، بما يتناسب مع قيم العهد الجديد، كالمواطنة وحقوق الإنسان والحرية والمساواة.

ومن بين الرموز الصاعدة بعد الثورة الفرنسية على سبيل المثال، تمّ الاتفاق على تمثال أنثوي لامرأةٍ تُدعى (ماريان)، ووضع صورة من وجهها على شعار الحكومة الرسمي للدولة، والعملة المعدنية لليورو الصادرة في فرنسا والطوابع البريدية الفرنسية ومعظم الوثائق الحكومية، إضافة إلى نصبه في العديد من الأماكن، محتلاً موقع الشرف في البلديات والمحاكم، ومبنى مجلس الشيوخ الفرنسي، وفي الساحات العامّة وغيرها. وتشير هذه الرمزية إلى انتصار الجمهورية وقيم الحرية والديمقراطية ضدّ كلّ أشكال الديكتاتورية[٢].

على صعيد الذاكرة العراقية، يشير (إريك ديفيس)[٣] إلى حدوث

(١) زهير سوكاح، أماكن الذاكرة، الحوار المتمدن، ٢٧ مارس، ٢٠٠٧.

(2) Marianne، Élysée، https://www.elysee.fr/la-presidence/marianne.

(٣) يوسف محسن، التلاعب بالذاكرة: السياسة والتأريخ والهوية الجماعية في العراق الحديث: عرض لكتاب إريك ديفز، مدونة الأستاذ يوسف محسن، ١٧ يونيو، ٢٠٢٠.

ثلاثة منعطفات في علاقة الدولة العراقية بالمجتمع خلال المدّة الواقعة بين العام ١٩٤٦م والعام ١٩٥٨م، أوّلها اهتزاز شرعية الحكم الملكي تحت تأثير الحركة الوطنية بعد وثبة كانون وانتفاضة ١٩٥٢م وقيام حلف بغداد في العام ١٩٥٥م الأمر الذي مهّد لصعود العسكرتارية في عام ١٩٥٨م. وثانيها، زيادة قوّة الأطراف المتشدّدة أيديولوجياً متمثّلةً بالحزب الشيوعي العراقي وحزب البعث العربي الاشتراكي، وتعزيز وجود الذاكرة التاريخية من خلال جهود الفنانين والمثقفين لإثارة الجدل بشأن التراث في المجتمع العراقي، فقد شكّلت المخرجات الثقافية لبدر شاكر السياب، ونازك الملائكة، والبياتي، وسعدي يوسف، وفائق حسن، وجواد سليم، وعبد الفتاح إبراهيم، وإبراهيم كبة، مصادر رئيسةً لبناء أُمّةٍ سياسيةٍ ومجتمعٍ جديدين، مع جمود السياسة الثقافية للدولة الملكية وقصر نظرها وعمق الفجوة التي تفصلها عن خطاب العراق الثقافي.

وقد سعت النخبة الثقافية في ذلك الوقت الحاسم من تأسيس الذاكرة بتقصي التراث العربي للعراق فضلاً عن استلهام التراث الرافديني للأزمنة السابقة للإسلام بهدف بلورة صيغةٍ لذاكرةٍ عراقيةٍ تتّسم بوحدةٍ مجتمعيةٍ متعدّدة الثقافات.

لم تأتِ جهود النُّخبة الثقافية هذه عن فراغ، بل بسبب القواعد التي تأسّست تدريجياً منذ انطلاق مسيرة الدولة العراقية، متجليةً بنشوء أحزابٍ وحركاتٍ سياسيةٍ، مثل حزب النهضة العراقية، والحزب الوطني الديموقراطي، وحزب الشعب، وجماعة الأهالي، وقد أسهمت الأحزاب الناشئة في وضع اللبنات الأساسية لذاكرةٍ عراقيةٍ جمعيةٍ، حيث قاد الحزبان (الوطني العراقي والنهضة العراقية) بعد أيامٍ من تشكيلهما

مظاهـرةً أمـام القصـر الملكـي طالبـا فيهـا بتشـكيل حكومـةٍ تمثيليـةٍ تكـون مسـؤولةً أمـام مجلـسٍ تشـريعيٍّ، وتقـوم بإنهـاء التـدخلات البريطانيـة[١].

وكان للتجمّعات المهنية دورها الفاعل في صناعة الهوية الوطنية، مثل جمعية أصحاب الصنائع التي أسهمت في تنظيم الإضرابات العامّة في بغداد، كالإضراب الكبير عام ١٩٣١م الذي حصل على إثر الأزمة الاقتصادية العالمية وفرض قانون الرسوم البلدية. فضلاً عن تطوّر التعليم العالي، وبروز المنظمات الطلابية والنوادي السياسية وانتعاش الصحافة كوسيلةٍ لنقل وجهات نظر الأحزاب السياسية مقابل وجهة النظر الحكومية. وتوسّعت الصحافة وأدت دوراً جوهرياً في تغيير رؤى الطبقات المتعلّمة من الشعب بعيداً عن التقبّل الساذج للحكم المطلق ومفاهيم الواجب السياسي والديني. وقد تجاوزت المجموعات الوطنية العراقية في حراكها الحدود الطائفية والإثنية والقومية للمجتمع العراقي، في وقتٍ كان فيه القوميون العروبيون يركّزون على النقاء الإثني، وظهر ذلك في أفكار ساطع الحصري ومذكرات صلاح الدين الصباغ[٢].

وفـي مجـال الذاكـرة الرسـمية للدولـة، فقـد سـعى النظـام الملكـي خـلال المـدة مـن ١٩٢١م إلـى ١٩٥٨م إلـى تعزيـز الثقافـة المؤسّسـاتية، إذ كانـت المديريـة العامّـة للدعايـة، علـى سـبيل المثـال، تنفّـذ نشـاطاتٍ متعـدّدةً فـي وزارة الداخليـة، وتأسـيس مجلـة الجيـش لنشـر فضائـل القـوات المسـلحة ودورهـا فـي الدفـاع والتنميـة الاجتماعيـة، وقامـت الحكومـة بتعديـل قوانيـن العمـل والسـماح للعمـال فـي التنظيـم فـي إطـار محاولـة امتصـاص الحركـة الوطنيـة والتـي كانـت تشـكّل تهديـداً ملحوظـاً للواقـع الجديـد[٣].

(١) عضيد داويشه، العراق: تاريخ سياسي من الاستقلال إلى الاحتلال عمّان: مركز الرافدين للحوار، د.ت، ص. ٧٣.
(٢) المصدر نفسه، ص. ٧٦
(٣) محسن، التلاعب بالذاكرة.

وعلى الرغم من أثر هذا الحراك في نموّ النزعة الوطنية، إلّا أنّه لم يرقَ إلى مستوى بناء هويةٍ وطنيةٍ جامعةٍ لمكوّنات الشعب كلّها، وأصبحت محاولات فرض هوية قومية عقبةً أمام مسيرة الهوية الوطنية العراقية.

وقد اتّجه النظام الجمهوري الجديد بعد ثورة تموز ١٩٥٨م إلى مأسسة الإنتاج الثقافي وتوظيف الماضي لأهدافٍ سياسيةٍ، وتوجيه الدولة لاستقطاب المثقفين من خلال إنشاء وزارة الإرشاد التي وسّعت نشاطاتها لتشمل شبكةً واسعةً للتلفزيون والإذاعة ومديرية جديدة للتراث الشعبي.

وكانت المساعي الثقافية للنظام الجديد تصبّ في إطار مواجهة التحدّيات الداخلية والخارجية المتتالية والمتمثّلة بالعناصر المعادية في الجيش وسياسات الجمهورية العربية المتحدة حينها ومؤيديها الناصريين في العراق، وتهديدات عبد السلام عارف، وانتفاضة الموصل القومية العروبية، ومحاولة قوى بعثية اغتيال (عبد الكريم قاسم)، وسعي النظام حينها إلى التأكيد على تراث العراق ما قبل العربي والإسلامي من خلال اختيار الشمس البابلية لعلم الثورة، واستعمال التصاميم الرافدينية القديمة لرمزها الرسمي، والابتعاد عن الرمزيات القومية العروبية بألوانها الثلاثة: الأحمر والأخضر والأسود وإشارة (النسر)، وتوظيف التراث الشعبي لتجسير الهوّة الإثنية بين الشيعة والسنة العرب والأكراد، والتأكيد على المشتركات الثقافية كالعادات والطقوس والرياضة والأنشطة الترفيهية، وبات بإمكان الأكراد وفقاً لتلك الذاكرة التاريخية الجديدة أن يكونوا أكثر صلةً بالعراق الذي يرمز بحضاراته القديمة أكثر ممّا يتمثل بأيديولوجية قومية عروبية[١].

(١) محسن، التلاعب بالذاكرة.

وكمثالٍ للتلاعب الصارخ بالذاكرة، فقد تعرّض المفكّر (عزيز السيد جاسم) إلى اعتقالاتٍ في عهد نظام البعث، وانتهت بإعدامه في عام ١٩٩١م بسبب رفضه الكتابة عن جدلية العلاقة بين (صدام حسين) و(حمورابي)، فضلاً عن نشره (كتاب علي سلطة الحق) على الرغم من تحفّظ رقابة النظام عليه، وقد قام النظام حينها بإتلاف جميع النسخ الموجودة في المكتبات وتحريف الأفكار الواردة فيه وإعادة طبعه ونشره من جديد بعد إعدام الكاتب[١]، وقد ورد في تقرير دائرة الإعلام الداخلي لوزارة الإعلام (تاريخ ١١ شباط ١٩٨٨م)، جملة اعتراضات[٢].

رابعاً: الذاكرة الإرغامية

لا بدّ من الإشارة إلى خطورة السرديات والرمزيات المفروضة على الجماعات من قبل القوة المنتصرة لتشكيل (ذاكرةٍ إرغاميةٍ)، تدفع الجماعات إلى الانكماش داخل مجالاتها الخاصّة وبلورة ثقافة تذمّر، تعزّز مشاعر الاغتراب، وتعدّ هذه الحالة من تجلّيات الأنظمة الشمولية أو الأنظمة الديموقراطية الناقصة، التي لا تحظى فيها النخبة السياسية بالإجماع الوطني. عندما تكون النخبة ممثلةً للإرادة الشعبية، فإنَّها ستكون ملزمةً أخلاقياً ومؤسساتياً في البحث عن ذاكرةٍ جمعيةٍ (وطنية)، بما تتضمّنه تلك الذاكرة من سردياتٍ ورمزياتٍ معزّزةٍ للهوية الوطنية ومحافظةٍ على الهويات الفرعية بهيئة روافد أساسية، وليس بهيئة كيانات متنازعة ومنازعة لهوية الدولة.

وبصورةٍ أدق، يمكننا تعريف الذاكرة الإرغامية بأنّها تلك الذاكرة التي تشمل جميع الرمزيات المفروضة من جهة معيّنة (جماعة أو نظام سياسي

(١) مقابلة مع حيدر عزيز السيد جاسم، نجل المفكر عزيز السيد جاسم.
(٢) أرشيف أسرة الأستاذ عزيز السيد جاسم.

أو فرد) على جماعةٍ أو جماعاتٍ أُخرى. وتتمثّل تلك الرمزيات بالرسوم والصور والأفلام والأغاني والأشعار وغيرها التي تحتل الفضاء العام وتمارس اغتصاباً لوعي الأطراف المستهدفة بعملية (الإرغام).

وهناك خطورة أُخرى تتعلّق بالتاريخ المتداول بعيداً عن الذاكرة، حين يسرد هذا التاريخ أحداثه بما فيها من عنفٍ وبطولاتٍ ونجاحاتٍ وانكساراتٍ وتحولاتٍ سياسيةٍ دون الكشف عن مآسي الشعوب التي عاشت تلك التجارب ولا آثارها التي انتقلت من جيل إلى آخر وأسهمت في صنع الهويات وصراعاتها اللاحقة. وتقع مسؤولية الذاكرة ووسائل توريثها للأجيال عادةً في صلب اهتمامات مراكز البحث العلمي وجامعات الدولة ومؤسّساتها الثقافية.

واستناداً إلى ذلك، لا يمكن للتاريخ الذي يسرد عهود (صدام) أو (القذافي) أو (ستالين) أو (حروب نابليون) وغيرها الولوج إلى أعماق الجماعات البشرية التي عاشت تلك العهود ليبعث لنا صوراً عن ضحايا قُتلوا أو هُجّروا أو اغتيلوا، أو عُذبوا أو سُجنوا، أو تمّت ملاحقتهم، أو تعرّضوا للإهانة وغير ذلك.

في رواية (رحلة في أقاصي الليل) يبيّن الكاتب الفرنسي (سيلسن) أهمية الذاكرة من خلال حوار البطل مع حبيبته حول جدوى الحرب، عندما كان متطوّعاً في صفوف الجيش الفرنسي خلال الحرب العالمية:

أنا أرفض الحرب، أرفض كلّ ما في داخلها، أنا لا أشتكي منها، ولست خاضعاً مستسلماً.

ولكن من المستحيل رفض الحرب، يافرنارد، ليس هناك سوى المجانين والجبناء من يرفضون الحرب، حينما يكون الوطن في خطر.

إذن، فليعش المجانين والجبناء أو بالأحرى لينجُ من الموت المجانين والجبناء.. هل تذكرين اسماً واحداً مثلاً، يا لولا اسماً واحداً من أسماء أولئك الجنود الذين قُتلوا خلال حرب المائة عام؟.. إنّهم مجهولون تماماً بالنسبة إليك.. لا شأن لهم أبداً.. مجهولون أكثر من آخر ذرة من ذرات ثقالة الورق هذه التي أمامنا.. لاحظي جيّداً إنّهم ماتوا بلا ثمنٍ يا لولا بلا أيّ ثمنٍ على الإطلاق، هؤلاء الأغبياء.. أُراهنك بأنّ هذه الحرب التي تبدو لنا اليوم في غاية الأهمّية ستكون بعد عشرة آلاف سنة نسياً منسياً لا يكاد يذكرها سوى دزينة من المتبحرين يتخاصمون هنا وهناك حول سبب نشوبها وحول تواريخ مجازرها الرئيسية التي اشتهرت بها...[1].

وحين لا تكون مهمّة التاريخ الذهاب أبعد عن الروايات المعرفية للأحداث، يصبح التوثيق وإعادة صياغة الأحداث بما يناسب المشاعر والحقوق، والاعتراف بالماضي وتهدئة النفوس في سياق بناء الذاكرة أو (ترميمها)، بما يسمى بـ (عمل العزاء) أو كما عرفه (ريكور) في تعبير (واجب الذاكرة)[2].

وقد طغت سرديات نظام البعث في العراق واستعاراته التاريخية ورمزياته على الفضاء العام تحت تأثير القوة القاهرة، معززة لهويةٍ عروبيةٍ بنسقٍ (قبلي/ أسري)، وأجبرت التنوّعات العراقية على الاصطفاف حول (ذاكرة إرغامية) غاشمة، والانكماش على ذاتها في الوقت نفسه. ولا تكتفي القوة المهيمنة بقهر الهويات الفرعية بطريقة (الإرغام)، بل تتعدّى ذلك بزرع حالة الارتياب داخل الهويات الفرعية الموالية لها، في تأكيدٍ صارخٍ لخطورة الثقافة الشمولية على جميع مكوّنات المجتمع.

(١) لويس-فرديناند سيلين، رحلة في أقاصي الليل (Voyage au bout de la nuit)، ص. ٩٢.

(2) Murielle El Hajj، Travail de mémoire chez Paul Ricœur، Inflexions 25، no. 1 (2014): 61–70.

لقد ركّزت المؤسّسات الثقافية جهودها خلال العهد الماضي على بناء ذاكرةٍ تدور حول رمزية (صدام)، ونشرت العديد من الكتب والمقالات، ونصبت الجداريات العملاقة في الشوارع ومداخل المدن وواجهات البنايات، وشجّعت المطربين على تقديم المزيد من أغاني المديح، ووظّفت أقلام صحفيين وأكاديميين لتمجيد عبقرية القائد.

وفي سياق أمثلة الإرغام، أسهب أحد أساتذة الأدب في جامعة بغداد بوصف عبقرية (صدام) مشيراً إلى أنّها تشمل نواحي حياة الأفراد في مجتمعاتهم وأوطانهم كلّها، بل البشرية ككلّ من خلال معالجاته وقيمه وممارساته وشروحاته وكتاباته وكلامه وردوده والتي هي علامات العبقرية!!، وفي بغداد رُسمت جداريةٌ كبيرةٌ تصوّر الرئيس العراقي يشبك يديه مع الملك البابلي الذي عاش في القرن السادس قبل الميلاد نبوخذ نصر[1]، وشبّه صدام نفسه بالقائد (صلاح الدين الأيوبي)، في وقتٍ كان ينظر فيه الأكراد القوميون إلى هذا القائد كمسلمٍ وليس كردياً، وتدرجه الثقافة الشيعية السياسية مع رموز آخرين مثل (هارون الرشيد) و(معاوية) و(أبو جعفر المنصور) في قائمة الطغاة في سياق مفهوم المظلومية المتداول، وأطلق في عام ١٩٨٧م مشروعاً لإعادة إعمار مدينة بابل الأثرية، وطمس معالم المدينة بعملية تشويه بعض الأبنية الأثرية بعد أن أمر (صدام) بوضع أحجار بناءٍ تحمل اسمه داخل الجدران القديمة.

وكنتيجةٍ طبيعيةٍ لحالة الإرغام التي وقع تحت تأثيرها الشعب خلال ذلك العهد وغياب الإجماع الوطني حول هذا النوع من الذاكرة، فإنَّها

(١) داويشه، العراق: تاريخ سياسي، ص ٢٣٩.

انهارت بسرعةٍ، واختفت تعبيراتها ورمزياتها المتمركزة حول (صدام حسين) بأشكالها المختلفة في اليوم الأول لسقوط النظام. وإن لم تكن خطوة القوات الأميركية بتحطيم نصب (صدام حسين) وإسقاطه أرضاً بريئةً في يوم (٩) نيسان ٢٠٠٣م، فإنَّ مشهد هرولة المواطنين وراء رأس النصب المسحول على الأرض ومحاولة ضربه بالأحذية يشير إلى الآثار السلبية التي تخلّفها «الذاكرة الإرغامية» في نفوس الجماعات.

وفي هذا السياق، رأى الفنان (شاكر خالد) الذي اختصّ بجداريات صدام، أعماله تُزال أو تُرمى بالرصاص أو تُرسم فوقها صور رموزٍ دينيةٍ في المدّة التي تلت السقوط إيذاناً بذاكرةٍ جديدةٍ (تحوّلت هي الأخرى إلى إرغامية مع مرور الزمن)، وهو ما دفعه إلى الانزواء بعيداً عن المشهد، كما تعرّض كثيرٌ من الكتّاب والفنانين المساهمين في صناعة الذاكرة إلى أعمال عنفٍ، كما حدث مع المطرب (داود القيسي) الذي اشتهر بأغانيه التي تمجّد صدام ومات مقتولا في الأسابيع الأولى التي تلت تغيير النظام.

ولم تعمل الحكومات المتتالية بعد ٢٠٠٣م على إدراج ذاكرة العهد الماضي في إطار مشروع مصالحةٍ حقيقيةٍ وعدالةٍ انتقاليةٍ، ولبناء ذاكرة جمعية ينهل منها المواطنون العراقيون على اختلاف تنوّعاتهم. وفي غياب ذلك، تمدّدت الهويات الفرعية على حساب هوية الدولة، وتدافعت سردياتها ورمزياتها (حسب الحجوم ودرجات القوة) في الحيز العام، مسبّبةً انقساماتٍ حادّةً للذاكرة.

بدلاً من بناء ذاكرةٍ جمعيةٍ وطنيةٍ تتداخل فيها الرمزيات المتنوّعة وتتفاعل داخل الحيز العام، شهد المجتمع تركيزاً للذاكرة الممثّلة للهويات، في مقالة

حول أحداث زيارة الأربعينية عام ١٩٧٧م أشار المؤرخ (جعفر الحسيني) إلى إحدى ثغرات الذاكرة الوطنية العراقية[١]، مبيناً عدم التفات حكومات العهد الحالي إلى شخصياتٍ عراقيةٍ سنّيةٍ كانت فاعلةً في المشهد السياسي أثناء عهد (صدام)، وفي الوقت نفسه عارضت سياساته الفاشية ضدّ الشيعة، ودفعت ثمن مواقفها بالموت أو الخسارات المهنية والاجتماعية، مثل وزير الصحة السابق (عزت مصطفى)، ووزير الصناعة السابق (فليح الجاسم)، إذ شكّل نظام البعث محكمةً خاصّةً برئاسة الدكتور عزت مصطفى وزير العمل والشؤون الاجتماعية وعضوية فليح حسن الجاسم وزير الدولة وحسن العامري وزير التجارة، وما أن تمّ الإعلان عن تشكيل المحكمة، غادر الدكتور عزت إلى مدينته عانة، وفليح إلى مدينته المقدادية، ولم يحضرا المحاكمة، والتي اقتصرت على إحضار بعض المتّهمين، بينما قُتل آخرون تحت التعذيب، حيث قام العامري بإلقاء قرار الحكم -والذي جاءه من فوق- وقد تضمّن الحكم على ثمانية بالإعدام، بينهم شاب سوري، وعلى (١٢) شخصاً بالسجن المؤبد، ومنهم (السيد محمّد باقر الحكيم)، وكانت صحيفة (الثورة) قد نشرت تصريحاً لمصدرٍ مسؤولٍ بإطلاق سراح الآخرين - والذين كان عددهم قد تجاوز العشرة آلاف. وبعد أيامٍ من ذلك، أُعفي عزّت مصطفى وفليح الجاسم من جميع مناصبهم الحزبيةً والرسمية، وعُيّن الأول طبيباً في ناحية الشرقاط بالموصل، ولم يُسمح له بدخول بغداد، والثاني معلّماً بتكريت ولم يُسمح له باصطحاب عائلته إلى هناك إلا بعد عامين من ذلك، ويُقال: إن (صدام) في إحدى زياراته لتكريت وقد صادف الجاسم -في إحدى الفواتح- فطلب منه العودة للحزب، ولكن الجاسم رفض ذلك، فتمّ اغتياله في ٩ / ٨ / ١٩٨٢م، وعمره (٤٢) سنة، وقد كتب

(١) جعفر الحسيني، أحداث الأربعينية عام ١٩٧٧، كتابات، د.ت.

عنه رفيقه في المنفى بتكريت، القيادي بحزب الدعوة (طالب الحسن) كتاباً مهمّاً، وظلّ عزت مصطفى على قيد الحياة، وغادر العراق عام ٢٠١١م إلى ماليزيا، حيث توفّي هناك في ٢٣ / ٨ / ٢٠١٤م ودُفن ببغداد وطبعاً بدون أيّ حضورٍ أو اهتمامٍ رسميٍّ. وممّا يؤسف له أنّه لم يجرِ للرجلين أيّ تكريمٍ، رغم موقفهما النبيلِ والشجاع، وتضحيتهما بمناصبهما بل وحياتهما.

وفي ظل فساد الإدارات المتتالية وضعف التنمية وغياب التثقيف حول ذاكرة العهد الماضي والذاكرة الجامعة، وجدت الأجيال الجديدة المحتجّة على مساوئ العهد الحالي نفسها في ضياعٍ كبيرٍ، والتفافٍ عفوي حول بقايا ذاكرةٍ مشتّتةٍ.

خامساً: الذاكرة الجمعية وإعادة بناء المجتمعات والدول

ربطت نظرية الذاكرة الجمعية لعالم الاجتماع (موريس هالبفاكس) بين عملية التذكّر الفردية والإطار الاجتماعي الذي تحدث فيه، في وقتٍ كان يعتبر فيه المجتمع العلمي الذاكرة وعملية التذكّر الفردية وظيفةً بيولوجيةً محضةً، وعدَّ (هالبواكس) أنّ البيئة الاجتماعية المنتجة للثقافة هي التي تحدّد النسق الجمعي المساعد على جعل الأحداث الفردية قابلةً للتذكّر والتفسير[١].

يتألف المجتمع البشري من مجموعاتٍ اجتماعيةٍ مختلفةٍ، تمتلك كلّ واحدةٍ منها مخزونها الخاص من الذاكرة والمعرفة الذي ينهل منهما الأفراد. ويعد (هالبفاكس) الذاكرة المشتركة لجماعةٍ بشريةٍ معيّنةٍ، شرطاً أساسياً لوجود الجماعة، حين تؤسّس هويتها من خلال

(١) زهير سوكاح، مفهوم الذاكرة الجمعية عند موريس هالبواكس، الحوار المتمدن، العدد ١٧٥٥، ٥ ديسمبر ٢٠٠٦.

عملية (التذكّر). وبهذه الصورة تنبثق الهوية الجماعية كنتيجةٍ للتفسير المشترك للماضي الخاص بهذه الجماعة. وبعبارة أُخرى تتشكّل الهوية (المافوق) فردية عند الاستدعاء المشترك لماضي تلك المجموعة الاجتماعية[1].

واستناداً إلى ذلك، يمكن أن تعدَّ الذاكرة الجمعية هي محصلة الذاكرة الجماعية في مجتمعٍ بشريٍّ ما، وهي التي تفرز (هوية) المجتمع وضمان سيرورتها.

ولابد هنا من التمييز بين مفهوم الذاكرة الجماعية، ومفهوم الذاكرة الجمعية حسب نظرية (هالبفاكس)، حيث تختصّ الذاكرة الجماعية بجماعةٍ وحيدةٍ معيّنةٍ داخل مجتمعٍ ما، على خلاف الذاكرة الجمعية التي تكون مشتركةً بين مختلف الجماعات المكوّنة للمجتمع.

وبشكلٍ عامٍّ، تميّز الأحداث وطريقة تذكرها لدى الشعوب طبيعة الذاكرة الجمعية لتلك الشعوب. فالأمريكيون يتذكرون أحداث (الحادي عشر من سبتمبر) و (حرب فيتنام) وانسحابهم السريع من أفغانستان وغزو العراق، ويتذكّر الفرنسيون أحداث الثورة الفرنسية وحرب الجزائر، ولا ينسى العرب هزيمة سنة (١٩٦٧)، ويردّد العراقيون ذكرى ثورة العشرين وغزو الكويت وأحداث "الفرهود" في عام ١٩٤١م، وسقوط صدام وسقوط مدن غربية وشمالية بيد داعش. ويعتبر الجزائريون حرب استقلال بلدهم من فرنسا جزءاً مهماً من هويتهم الوطنية، وإن حرباً أخرى قد اندلعت بعد الاستقلال تخصّ حرب

(١) زهير سوكاح، مفهوم الذاكرة الجمعية عند موريس هالبواكس، الحوار المتمدن، العدد ١٧٥٥، ٥ ديسمبر ٢٠٠٦.

الذاكـرة، حيـث يسـتعمل كلّ طـرف رؤيتـه للذاكـرة مـن خلال التضخيـم أو الاختـزال أو النسـيان بهـدف تأكيـد شـرعية موقفـه ومـا يترتّـب علـى ذلـك مـن التزامـات.

وعلـى مسـتوياتٍ أدنـى، تتذكّـر الأُسـر تاريخهـا أو أحداثهـا أو مهـن أجدادهـا أو أماكـن تواجدهـا. وقـد تحـدّد تلـك الذكريـات هويـات تلـك الأسـر داخـل المجتمـع، كأُسـرة الجواهـري -علـى سـبيل المثـال- التـي اكتسـبت هويّتهـا الخاصّـة نسـبةً إلـى كتـاب «جواهـر الـكلام فـي شـرح شـرائع الإسلام» الـذي ألّفـه أحـد أجـداد الأُسـرة، وهـو الشـيخ محمـد حسـن النجفـي، أو أسـرة الدبـاغ نسـبة إلـى المهنـة، أو أسـرة بحـر العلـوم نسـبة إلـى السـيد محمـد مهـدي بحـر العلـوم الـذي حمـل هـذا اللقـب لأول مـرة عـام ١٧٧٢م، بعـد أن أُعجـب أُسـتاذه (الميـرزا محمـد مهـدي الأصفهانـي) بنباهتـه وقـال لـه (إنّمـا أنـت بحـر العلـوم) وغيـر ذلـك[١].

وكمـا أنّ التذكّـر الجمعـي قائـمٌ ومطلـوبٌ للجماعـة، فـإنَّ النسـيان الجمعـي ملازمٌ لعمليـة التذكّـر ومطلـوبٌ فـي كثيـرٍ مـن الأحيـان.. الموازنـة بيـن التذكّـر المطلـوب والنسـيان المطلـوب مهمـة لبنـاء المجتمعـات. يقـول بـول ريكـور: (سـأبقى قلقـاً لوجـود كثـرةٍ فـي الذاكـرة هنـا، وكثـرةٍ فـي النسـيان هنـاك، فيمـا يتعلّـق بتمجيـد الذاكـرة واسـتغلالها والنسـيان)[٢]. ويسـجّل دافيـد بريـف[٣] ملاحظاتـه السـلبية حـول الذاكـرة الجمعيـة للمجتمعـات الخارجـة مـن الصراعـات، وأهمّهـا تأثّـر تلـك الذاكـرة بعقليـة المنتصـر.

(١) السيد البراقي، تاريخ الشيعة د.م.: د.ن.، د.ت. ، ص. ٦٠.

(2) Paul Ricœur، La mémoire، l'histoire، l'oubli (Paris: Seuil، 2000)، 1.

(3) David Rieff، Éloge de l'oubli: La mémoire collective et ses pièges، éd. Khalid Lyamlahy، Open-Edition Journals 37 (2020).

ويرى (دافيد رييف) أنّ التذكّر يمثّل عملية بناءٍ اجتماعيٍّ تعتمد سياقاتها على جذور الأزمة والبيئة الثقافية، ويضرب في هذا المجال مثلاً (الحالة الإيرلندية) حين خيّمت ثقافة الذاكرة على أجواء بناء الأُمّة. وفي سياق ما ذهب إليه (آرنيست رينان) حول دور النسيان كعاملٍ أساسٍ من عوامل بناء الأُمّة، يرى (بييف) كذلك بأنّ الذاكرة الجمعية وصناعة الرمزيات يجب أن تلبّيا حاجة الأمن وتتبعا سيرورةً قلقةً خاضعةً لتطوّراتٍ وتفاهماتٍ.

واستناداً إلى خبرته كمراسل حربٍ في البلقان، يستنتج بأنّ الذاكرة الجمعية التاريخية لم تنتج المصالحة، ولكنّها راكمت مشاعر الكبت التي أدّت فيما بعد إلى نموّ القوميات في أوروبا.

وفي الفصل الأخير من كتابه تحت عنوان (ضد التذكّر)، يضرب (بييف) مثلاً (تذكّر أحداث (١١) أيلول) في أميركا، ويناقش في وثيقة الذاكرة العبارة التي تنصّ على (عزم أميركا على الدفاع عن الحريات في العالم) واصفاً ذلك بأنّه إشارةٌ واضحةٌ إلى التوظيف السياسي للذاكرة، وتوجّه السياسة الأميركية نحو أعمالٍ عسكريةٍ.

وفي هذا المجال يدعو إلى تحديد عملية التذكّر على مستوى الزمان، واتّباع النهج النقدي من خلال تحرير التذكّر من البعد الروحاني المهيمن للتاريخ والاعتماد على النسيان. وحول سؤالٍ عن مدى أهمّية وجود ثقافة ذكرى أوروبية جماعية مشتركة؟ أجاب البروفيسور (هيرفريد مونكلر) أستاذ العلوم السياسية والتاريخ في جامعة هومبولت برلين[١] بأن: «ثقافة تذكّر دمار الحروب تكون ذات

(١) تانيا تسيش، «التعامل بحذر مع النزاعات العرقية والدينية: حوار مع هيرفريد مونكلر»، Deutschland.de، ٨ أكتوبر ٢٠١٨،
https://www.deutschland.de/ar/topic/syast/drws-alhrb-alalmyt-alawly-hwar-m-hyrfryd-mwnklr.

جدوى عندما يكون الجميع قد خسروا في نهاية المطاف: الأبناء والآباء، القيم المادية، فرص الحياة. وهكذا كان في الحرب بين ألمانيا وفرنسا، حيث كان الهدف هو المصالح والقوة والهيمنة. هنا تكون موازين التكاليف والمنافع ضد الحرب، بحيث تشكّل كافة أنواع ثقافة الذكرى مَنجاة من الحرب. إلّا أنّ المسألة تكون مختلفةً تماماً عندما يدور الأمر حول مشاعر الاستياء والغضب والشعور بالحاجة إلى الانتقام، وحول القيم والحقائق المطلقة، مثل تلك المتعلّقة بالدّين. هنا تكون ثقافة الذكرى محرضةً على الحرب؛ لأنّها تذكّرنا بأنّ الفواتير ما زالت مفتوحةً. حروبٌ مثل تلك التي خاضها الألمان والفرنسيون ضدّ بعضهم البعض، يجب أن تكون من الماضي. ولكن هذا لا يسري على «الحروب الجديدة»، التي يكسب منها «نجوم» العنف كثيراً. مثل هذه الحروب تحدث على هامش وأطراف مناطق الرفاه. إلّا أنّها يمكن أن تصل إلى المراكز؛ لهذا فإنّنا لسنا في منأى عنها. ثقافة الذكرى مهمّةٌ ومفيدةٌ، عندما تقود إلى أن لا ننسى تلك المخاطر».

وكنماذج للجهود المبذولة في مجال مصالحة الذاكرات من قبل النُّخب السياسية خلال الأوقات الانتقالية، نشير إلى مشروع وزير الدفاع الأسباني جوزية لويس رودريغييز زاباتيرو بتنظيم استعراضٍ لمحاربين قدماء من الجيش الجمهوري الأسباني إلى جانب متطوعين قدماء حاربوا مع الجيش النازي ضدّ روسيا، وهي محاولةٌ لترميم الذاكرة من خلال المواءمة بين ذاكرة عهد فرانكو مع ذاكرة العهد الديموقراطي الجديد[1].

وفي مجال إصلاح الذاكرة المشتركة بين ألمانيا وفرنسا بعد الحربين

(1) Élodie Richard and Charlotte Vorms، «Les historiens pris dans les conflits de mémoire،» Vingtième Siècle. Revue d'histoire 127، no. 3 (2015): pp.3–12.

الأولى والثانية، تستذكرُ نخبُ البلدين قصّة اللقاء التاريخي بين الرئيس الفرنسي الراحل فرانسوا ميتيران مع نظيره المستشار الأَلماني هيلموت كول في عام ١٩٨٤م، إذ جرت العادة أن تحتفل فرنسا سنوياً في السادس من شهر آب بنزول قوّات الحلفاء على أرضها في ساحل النورمندي لبدء عمليات التحرير من الاحتلال الأَلماني النازي، وقد تجنّب الرئيس الفرنسي ميتيران دعوة المستشار كول في عام ١٩٨٤م لحضور هذه المناسبة؛ لأنّها تذكّر بخسارة ألمانيا التي تمثّل جرحاً وطنياً كامناً في وعي الشعب الأَلماني. ومن أجل صنع مناسبةٍ موازنةٍ لكلا الشعبين من النواحي النفسية والتاريخية ولإصلاح الذاكرة، فكّر المستشار الأَلماني بتنظيم لقاءٍ مع الرئيس الفرنسي الراحل فرانسوا ميتران في موقع معركة فيردان التي حدثت في الحرب العالمية الأُولى عام ١٩١٦م ودامت (٣٠٠) يوماً، وراح ضحيتها حوالي (٣٠٠) قتيل و(٤٠٠) فقيد من الجانبين الفرنسي والأَلماني. وخلال لحظات استذكار ضحايا الجانبين وعزف النشيدين الوطنيين تباعاً، بادر الرئيس الفرنسي ميتران بمسك يد نظيره الأَلماني طيلة فترة الاستذكار. وقد بقت منذ ذلك اليوم، صورة لقاء أعداء الأمس وأصدقاء اليوم عالقةً في أذهان شعوب أوروبا، ومؤثّرةً في ترميم ذاكرة الشعبين الموسومة بالحروب والآلام[1].

(1) Il y a trente ans، Mitterrand tendait «instinctivement» la main à Kohl.» Les Echos، 19 septembre 2014.

الخاتمة

تمثّل عملية إدارة نزاعات الذاكرة ومعالجتها خلال المراحل الانتقالية ركناً أساسياً من أركان عملية بناء المجتمع ومسيرته الديمقراطية؛ بسبب أثرها على السلم المجتمعي، حيث تبيّن التجارب بأنّ الإهمال التلقائي أو المقصود للذاكرة أثناء الأوقات الانتقالية يقود إلى نزاعاتٍ تهدّدُ استقرار المجتمعات، وقد تصل خطورتها إلى العنف.

وتعدُّ عمليات محو الذاكرة الجمعية -بسبب الإهمال أو ضعف الوعي أو التخطيط المقصود- من أهمّ ما يميّز المجتمعات التي تعاني من صراعات الهوية. وهو ما يدفع تلك المجتمعات إلى أن تشقّ مسيراتها نحو المستقبل وهي تحمل معها آثار الماضي بلا محاولات للمراجعة وانتقاء الذاكرات واستخلاص الدروس المفيدة لصنع المستقبل وتوريث كل ذلك إلى الأجيال المتتالية. وفي هذه الحالة تتكرّر الأزمات وتتفاقم آثارها لدرجة تصبح مقولة (التاريخ يعيد نفسه) ممثّلةً لمجتمعاتٍ «ناقصة الذاكرة»، وهو ما يفسّر قلق (ريكور) من (قلّة الذاكرة أو طفح الذاكرة). وبهذه الصورة، عاش المجتمع العراقي المدّة التي تلت سقوط نظام صدام، بلا رواياتٍ عن الماضي في إطار ذاكرةٍ علميةٍ منتقاةٍ، ولم تجتهد الجامعات ومراكز الفكر في دراسة الماضي ورموزه وتحديد المساحات المفيدة فيه، أو المعدّة للنسيان من أجل بلورة ذاكرةٍ جامعةٍ تحدّد بوصلة الهوية الوطنية.

وقد أسهمت الصراعات السياسية للجماعات في العراق، في حفر الخنادق داخل المجتمع، وعزل الجماعات في بيئاتها الداخلية، ورسم

صور عن الآخر مستوحاة من طبيعة المصالح الضيّقة للفاعلين السياسيين وليس من مخرجات عمل الدولة. وقد أسهمت النُّخب السياسية في تعزيز هذه الثقافة السلبية باتجاهاتٍ ثلاثةٍ، أولها: تركيز الهويات الفرعية من خلال توظيف التراث لصالح السياسات الضيقة، وثانيها: شيطنة الآخر لضمان الهيمنة السياسية، وثالثها: ضخّ التمايزات المكوناتية في جسد الدولة بهيئة المحاصصة، وقد أدّى ذلك إلى استدامة الصراعات حول تموضعات وحجوم وحدود الجماعات داخل المشهد السياسي، واضطلاع كياناتٍ سياسيةٍ نفعيةٍ بمهمّة تمثيل الجماعات وتهميش الهوية الوطنية.

وضمن ظروف الواقع العراقي الحالية وبغياب دورٍ فاعلٍ للدولة، تُسهم ذاكرة الجماعات في صنع الأحداث والسياسات ورسم معالم المستقبل بدلاً من أن تصنع سياسات الدولة ونخبها الوطنية ذاكرةَ الوطن الجامعة، وترسم استناداً لها ولعوامل إضافية أخرى معالم المستقبل.

إنّ معالجة هذه الواقع تحتاج إلى مراجعةٍ للثقافة السياسية، وقواعد الحكم، وبناء ذاكرةٍ وطنيةٍ محترمة للتعدّدية، ولا يمكن تحقيق ذلك دون رجال دولة يؤمنون بالأجيال القادمة بدلاً من المنافع القادمة.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر والمراجع باللغة العربية

١- بول ريكور، الذاكرة، التاريخ، النسيان، ترجمة جورج زيناتي (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ٢٠٠٩.

٢- زهير سوكاح، مراجعة كتاب الذاكرة الجماعية لموريس هالبفاكس، تبين، العدد ٩—٣٣ (٢٠٢٠).

٣- السيد البراقي، تاريخ الشيعة د.م.: د.ن.، د.ت.

٤- عضيد داويشه، العراق: تاريخ سياسي من الاستقلال إلى الاحتلال عمّان: مركز الرافدين للحوار، (د.ت).

ثانياً: المصادر والمراجع باللغة الفرنسية

1- Amélie Nuq، Conflits de mémoire et usages (très) politiques de l'histoire : le cas des archives du franquisme،» Histoire@Politique 29، no. 2 (2016).

2- Claude Lévi-Strauss، Un autre regard، L'Homme، (1993).

3- David Rieff، Éloge de l'oubli: La mémoire collective et ses pièges، éd. Khalid Lyamlahy، OpenEdition Journals 37 (2020).

4- Élodie Richard and Charlotte Vorms، «Les historiens pris dans les conflits de mémoire،» Vingtième Siècle. Revue d'histoire 127، no. 3 (2015): 3–12.

5- Gildas Salmon، «Comment les sociétés froides se transforment-elles ? Re-

production et altération des systèmes symboliques chez Lévi-Strauss،» Klesis: Revue philosophique: Philosophie et sociologie 2 (janvier 2008.

6- Il y a trente ans، Mitterrand tendait «instinctivement» la main à Kohl،» Les Echos، 19 septembre 2014.

7- Maurice Sartre، «La Mémoire culturelle. Écriture، souvenir et imaginaire politique dans les civilisations antiques، de Jan Assmann،» Le Monde، 7 janvier 2010.

8- Murielle El Hajj، «Travail de mémoire chez Paul Ricœur،» Inflexions 25، no. 1 ،2014.

9- Paul Ricœur، L'idéologie et l'utopie (Paris: Seuil، 1997).

10- Paul Ricœur، La mémoire، l'histoire، l'oubli (Paris: Seuil، 2000).

ثالثاً: المواقع الإلكترونية باللغة العربية

١- تانيا تسيش، «التعامل بحذر مع النزاعات العرقية والدينية: حوار مع هيرفريد مونكلر»، Deutschland.de، ٨ أكتوبر ٢٠١٨،

https://www.deutschland.de/ar/topic/syast/drws-alhrb-alalmyt-alawly-hwar-m-hyrfryd-mwnklr.

٢- جعفر الحسيني، أحداث الأربعينية عام ١٩٧٧، موقع كتابات، في ١٣ أيلول / ٢٠٢٢، د.ت.

٣- الحسن أسويق، الذاكرة والنسيان، منبر هسبريس، ١٠ يناير، ٢٠١٥.

٤- حميد هيمة، الذاكرة بين التاريخ الأكاديمي والتأليف المدرسي ١٤ (٢٠١٩).

٥- زهير سوكاح، أماكن الذاكرة، الحوار المتمدن، ٢٧ مارس، ٢٠٠٧.

٦- زهير سوكاح، مفهوم الذاكرة الجمعية عند موريس هالبواكس، الحوار المتمدن، العدد ١٧٥٥، ٥ ديسمبر ٢٠٠٦.

٧- الزواوي بغورة، الذاكرة والعدل، مؤمنون بلا حدود (٢٠٢٠)

٨- هنري برجسون، التطور الخلاق، موقع المعرفة،

https://www.marefa.org/.

٩- يوسف محسن، التلاعب بالذاكرة: السياسة والتأريخ والهوية الجماعية في العراق الحديث: عرض لكتاب إريك ديفز، مدونة الأستاذ يوسف محسن، ١٧ يونيو، ٢٠٢٠.

رابعاً: المواقع الإلكترونية الأجنبية

1- Haim Nisenbaum، Zakhor : «Souviens-toi.» fr.chabad.org،

https://fr.chabad.org.

2- Jean-Pierre Elkabbach، «Elkabbach défend la mémoire de Marchais.» La Dêpêche، 28 février 2015.

https://www.ladepeche.fr/article/2015/02/28/2057808-elkabbach-defend-la-memoire-de-marchais.html.

3- Marianne، Élysée،

https://www.elysee.fr/la-presidence/marianne.

خامساً: المقابلات الشخصية

١- مقابلة مع حيدر عزيز السيد جاسم، نجل المفكر عزيز السيد جاسم.

ملف العدد: فهم ذاكرة الألم

توثيق الأَلم وبناء الذاكرة

قراءة في الجراح الزمانية والمكانية لجرائم نظام البعث في العراق

د. عبد الخالق كاظم إبراهيم

توثيق الأَلم وبناء الذاكرة

قراءة في الجراح الزمانية والمكانية لجرائم نظام البعث في العراق

د. عبد الخالق كاظم إبراهيم
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
مكتب انتخابات ذي قار

المستخلص

عاش الشعب العراقي أشد المراحل التاريخية قسوة ومرارة ووحشية في ظل الحكم البعثي، عندما استولى الطاغية صدام على الحكم واستمر لعقود من الزمن، وتعد تلك المرحلة من أقسى الفصول وأكثرها دموية في تاريخ العراق، إذ خلفت آثاراً نفسية واجتماعية وسياسية لا تزال حاضرة في الوعي الجماعي، وقد طالت تلك الجرائم شرائح واسعة من المجتمع، من خلال الاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والإعدامات الجماعية، والتهجير القسري...، مما شكل جراحا لا تقتصر على الأفراد فحسب، بل امتدت إلى الزمان والمكان، لتظل شاهداً على تلك الحقبة السوداء، ويعد توثيق جرائم نظام البعث أداة أساسية لإحياء الذاكرة الوطنية ومنع نسيان الأَلم الجماعي ومحو تاريخ الانتهاكات، ومحاربة محاولات تزييف التاريخ؛ لكونها لا تزال تؤثر على الذاكرة الجماعية وتسهم في تشكيل الهوية الوطنية التي تمتد تأثيراتها إلى الحاضر وبناء المستقبل. وتسعى الإشكالية إلى كيفية توثيق جرائم البعث وتحليلها في سياقيها الزماني والمكاني، بما يسهم في بناء ذاكرة وطنية جماعية تمنع نسيان تلك الجرائم وتحول دون تكرارها في المستقبل، والبحث عن الوسائل الفعالة للحفاظ عليها وضمان عدم طمسها ومحو آثارها.

وتتبين أهمية البحث في تناوله كيفية توثيق الذاكرة الجماعية للألم الناتج عن جرائم حزب البعث وضمان حفظها في الذاكرة الوطنية، والتوصل إلى استراتيجيات توثيقية تساعد في عدم نسيان التاريخ والتلاعب به، واستمرار تأثيره على الأجيال المقبلة من خلال الشهادات، والوثائق، والأدب، والفن، والمتاحف...، باعتبارها أدوات فعالة في منع تكرار تلك الانتهاكات وفي إعادة تشكيل الذاكرة التاريخية. ويسهم البحث في فهم العلاقة بين الذاكرة السياسية والتاريخية وممارسات القمع في بناء الهوية الوطنية، وتسليط الضوء على أهمية التوثيق التاريخي في صيانة الحقوق الإنسانية ومنع تحريف الوقائع. ويسعى البحث إلى تحليل وتقييم دور التوثيق في بناء الذاكرة من خلال قراءة نقدية للجراح الزمانية والمكانية التي خلفها حكم حزب البعث وكيفية توظيف الذاكرة لمنع تكرار الجرائم السياسية. ويعتمد البحث منهجية التحليل النقدي والتاريخي لممارسات التوثيق وتحليل الجرائم، ودراسة تأثير الجراح الزمانية والمكانية على الذاكرة الوطنية، وسيتم الاستعانة بالمنهج المقارن لدراسة تأثير ممارسات التوثيق في مختلف السياقات التاريخية للمجتمعات التي عانت من الأنظمة القمعية.

الكلمات المفتاحية: التوثيق، الأَلم، الذاكرة، النسيان، نظام البعث.

Abstract

The Iraqi people experienced one of the harshest and most traumatic periods in their modern history under Ba'athist rule, during which Saddam Hussein seized power and maintained absolute control for several decades. This era represents one of the most violent and oppressive chapters in Iraq's historical record, leaving profound psychological, social, and political scars that remain embedded in the national consciousness. The regime's crimes—including arbitrary arrests, torture, mass executions, enforced disappearance, and forced displacement—affected broad segments of society, generating wounds whose impact extends beyond individuals and continues to shape both time and place. These violations stand as enduring evidence of that dark period. Documenting the crimes of the Ba'ath Party is essential for preserving national memory, preventing the erasure of collective suffering, and countering efforts to distort historical truth. Such documentation plays a vital role in shaping collective memory and national identity, with influence reaching into the present and informing the future. This research examines methods for documenting and critically analyzing Ba'athist crimes within their temporal and spatial contexts, contributing to the construction of a resilient national memory that guards against forgetting and helps prevent the recurrence of similar abuses. The importance of this study lies in its focus on maintaining the collective memory of the pain inflicted by Ba'athist repression and ensuring its preservation within national aware-

ness. It seeks to develop effective documentation strategies that resist historical manipulation and sustain memory across generations through testimonies, archival records, literature, art, and museums—tools that collectively help prevent the repetition of violations and contribute to reshaping historical understanding. The research also explores the relationship between political memory, historical narrative, and practices of repression in the formation of national identity, emphasizing the critical role of documentation in safeguarding human rights and preserving factual integrity. Using a critical and historical analytical approach, the study examines documentation practices and analyzes the regime's crimes by exploring the temporal and spatial traumas they produced. It also employs a comparative framework to evaluate how different societies have used documentation to confront authoritarian legacies, illustrating how collective memory can function as a mechanism for preventing the recurrence of political crimes.

Keywords: Documentation; Pain; Memory; Forgetting; Ba'ath

المقدمة

يُعدّ الألَم في التجربة السياسية العراقية الحديثة أبرز مكونات الهوية الوطنية والذاكرة التاريخية، فمن الحروب العبثية، والانقلابات السياسية، والمقابر الجماعية، والتهجير القسري، والسجون، إلى الانتفاضات الشعبية والثورات التي أدت إلى تراكم تلك الصور في الوعي الجمعي حتى غدت جزءاً من السردية التاريخية العراقية، التي لا يمكن قراءتها بمعزل عن جراحها في الأبعاد الزمانية والمكانية، الأمر الذي يجعل توثيق الألَم فعل مقاومة معرفية ضد النسيان، ومحاولة جادة لاستعادة الصوت الإنساني المقموع من بين ركام السياسة والدمار، فالذاكرة ليست أرشيفاً هامشياً ساكناً، إنما هي فضاء حيّ يتصارع فيه الماضي والحاضر لإنتاج المعنى وإعادة تعريف الذات العراقية المثقلة بالألَم، مما يجعل دراسته مدخلًا أساسياً لفهم كيفية تشكّل الهوية في ظل تتابع الأنظمة الديكتاتورية المستبدة.

وتعد القراءة في الجراح الزمانية والمكانية عملية معقدة تهدف إلى تفكيك بنية الذاكرة وكيفية إنتاجها ضمن سياقات القهر السياسي، بهدف معرفة كيفية تحوّلها إلى أداة وعي وبصيرة. لبناء مشروع ذاكرة عادلة تحفظ الحقيقة وتواجه التزوير، وتعيد للمجتمع حقه في سرد تاريخه الحقيقي بعيدا عن تشويه صورة الحقائق. وقد شكّل الزمن العراقي، في مرحلة البعث، زمناً مثقلاً بالألَم، تختلط فيه الأحداث بالرموز، والتاريخ بالعاطفة، حتى صار الوجع ذاكرةً مُحمّلة بالأسئلة أكثر مما هي مليئة بالأجوبة، وكان المكان، ابتداء بالجنوب المكلوم، وصولاً إلى الشمال

المقموع، مسرحًا لتحوّل الأَلم إلى علامة جغرافية للذاكرة، تُقرأ فيها تضاريس القمع والمقاومة، والخراب والأمل، وكأنّ الجغرافيا ذاتها باتت تُكتب بلغة الشهادة والمعاناة.

وتأتي هذه الدراسة لتسائل الذاكرة، بمفاهيمها المختلفة، بوصفها مفاتيح لفهم الواقع العراقي في مرحلة القمع والاستبداد البعثي. وهي بذلك محاولة لإعادة ترتيب الأَلم ضمن خطاب تاريخي وإنساني يربط بين (الزمن السياسي والزمن الوجداني)، وبين (الخرائط المكانية والخرائط الشعورية)، لتغدو الذاكرة من خلال ذلك الترابط فعلاً مقاوماً للطغيان، ووسيلة لإعادة بناء الوعي الجمعي بعيداً عن الأَلم وذكريات، فالأَلم في التجربة العراقية المعاصرة بنية متجذّرة في تاريخ العراق السياسي والاجتماعي الذي صاغته أنظمة الطغيان والاستبداد، وفي مقدمتها نظام البعث، الذي ارتكب أبشع جرائم الإبادة الجماعية المنظمة، وسعى إلى تحويل الدولة إلى أداة قمع شامل، وعمل على تحويل الإنسان إلى كائن مهدور الوعي والكرامة، ومنذ استيلاء تلك العصابة على السلطة، بدأت مرحلة العنف الممنهج، حيث جرى تفكيك البنية الدينية والثقافية، وملاحقة العلماء والمفكرين، وشنّ حملات الإبادة ضد المعارضين، وقد مثّل النظام البعثي نموذجًا نادرًا في التاريخ السياسي المعاصر من خلال توظيف الدولة لأدوات العنف، وتبرز أهمية توثيق الأَلم للواقع العراقي في زمن البعث بوصفه فعلًا معرفيًا وموقفًا أخلاقيًا في آن واحد، لأن مواجهة النسيان تمثل شرطًا لبناء ذاكرة وطنية عادلة، لا سيما وان ذلك الأَلم ليس حادثة فردية، وإنما يعبر عن تجربة جمعية عابرة للأجيال تمتد في الزمان والمكان.

أولاً: توثيق الألم ودوره في بناء الذاكرة التاريخية ومواجهة النسيان

يعد توثيق الألم ليس مجرد تسجيل للأحداث، وإنما فعل مقاومة ضد محاولات طمس الحقائق ومحوها، وهو خطوة نحو تحقيق العدالة التاريخية، وضمان عدم تكرار المآسي في المستقبل، ولا يقتصر أثر الجراح الزمانية والمكانية لجرائم البعث على الماضي، وإنما يمتد إلى الحاضر وبناء المستقبل، ومعاقبة الجناة على جرائمهم؛ لذلك فإن «الصراع حول التحكم في الذاكرة الوطنية أو (الجماعية) يقع في صميم سياسات المحاسبة التي تعقب حالات ما بعد انتهاء النزاعات أو سقوط السلطة»[1]. وتمر الأمم والشعوب بمسارات ومنعطفات تاريخية مهمة لها أثر كبير في توجيه الرأي من حولها وعلى الأجيال التي تليها، وكل أمة واعية تعيش مرحلة من مراحلها التاريخية بسلبياتها وإيجابياتها فإنها تحاول حفظ وتوثيق جميع ما يتعلق بتلك المراحل من أجل أن تصل إلى الأجيال بأمانة وموضوعية، وتأخذ منها العبر والدروس، وتتعرف على تاريخها الحقيقي؛ حتى تتمكن من اتخاذ المواقف الصحيح إزاء تلك الأحداث التي تواجهها. ويعد التوثيق من أبرز الوسائل ضد محاولات تزييف التاريخ ومواجهة النسيان، وهو مسؤولية ينبغي أن يرعاها الجميع، وتتكامل جميع الجهود للوصول إلى أهدافها.

ويُعد توثيق الألم أحد أبرز آليات الحفاظ على الذاكرة التاريخية، ويتضح ذلك من خلال دور الذاكرة المحوري بوصفها «الوحدة الرئيسية

(١) جبار حردان سلمان راشد، العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٩) (بغداد: ط١، ٢٠٢١)، ص٥٢.

للتعامل مع المعلومات عند الإنسان فهي التي تمر بها مراحل القرارات التي يتخذها الشخص سواء كانت قرارات معرفية، نفسية، اجتماعية أو حركية»، ويشكل التوثيق جسراً بين الماضي والحاضر، ويسهم في منع اندثار التجارب الإنسانية القاسية أو نسيانها أو تشويهها، بوصفه سجلًا للأحداث، إذ «يمثل الماضي بكل تركته محدداً قوياً يشارك في عملية التعاطي مع الحاضر المتصل به والمستقبل المنفتح عليه؛ لذلك فإن استحضار صورة الماضي، على أي كيفية وبواسطة أي طريقة، يمثل أمراً مهماً لا بد من النظر إليه باهتمام، وقد فشلت كل المحاولات التي أرادت بتر الذوات عن أسلافها أو خلق أعقاب بلا جذور»[1].

ولا تنحصر المعاناة الإنسانية الناتجة عن الحروب، والإبادات الجماعية، والاستبداد السياسي في لحظة وقوعها، وإنما تمتد آثارها إلى الأجيال اللاحقة، الأمر الذي يؤكد ضرورة العمل على توثيقها، وهو وسيلة لفهم الأبعاد النفسية والاجتماعية والسياسية لتلك التجارب. فالمتاحف، والمذكرات، والشهادات الشفوية، والوثائق التاريخية تتحول إلى فضاءات تحفظ صوت الضحايا وتُحارب محاولات طمس الحقائق، ولا يُستحضر الأَلم عبر هذه الوسائل كحدث مأساوي، وإنما كدرس أخلاقي يستهدف تعزيز الوعي الجماعي وضمان عدم تكرار المآسي. وتلعب الذاكرة التاريخية دورًا مركزيًا في صياغة هوية المجتمعات التي عاشت تجارب الأَلم، ويمثل حاجزًا أمام محاولات الإنكار أو التقليل من فداحة تلك الجرائم.

وليست الذاكرة وتوثيق الأَلم مجرد أحداث تاريخية تنقل مجريات

(١) نعمة العبادي، «بناء الذاكرة الإيجابية.. تحديات وأدوار»، حديث الذاكرة، عدد ٤ (كانون الأول ٢٠٢٣)، ص٤٤.

الماضي، وإنما هي معرفة جماعية تذكرنا بآلام الماضي؛ بوصفها ممارسة ثقافية وأخلاقية تُسهم في بناء ذاكرة جمعية قادرة على مواجهة النسيان، وتعزيز قيم العدالة والتضامن الإنساني، ويتم من خلالها بناء المستقبل وتجنب المآسي البشرية والأحداث التي تسبب الألَم للأفراد والمجتمعات، فالمجتمعات الحية تسعى إلى إحياء ذكرى أحداث الماضي لأسباب عديدة: منها الرغبة في استحضار ذكرى الضحايا والتعرف عليهم أو تعريف الناس بماضيهم، أو زيادة وعي المجتمع أو دعم أو تعديل رواية تأريخية أو تشجيع تبني الاحتفال بالذكرى وغيرها من الأهداف[١].

وتؤثر الذاكرة تأثيراً كبيراً في تحديد ملامح حاضر الأفراد والمجتمعات ومستقبلهم وفي تشكيل هويتهم الجماعية؛ ولهذا تُولي الدول الحديثة اهتماماً بالغاً في توثيق أحداث الماضي وصناعة الرموز الدالّة عليه في إطار ذاكرةٍ وطنيةٍ جامعةٍ تساعد في تعزيز السلام المجتمعي، إذ تتسابق دول العالم لأجل توثيق وتخليد ذكريات الآلام الزمانية والمكانية وما انتجه الطغاة من معاناة إنسانية على مسار البشرية الطويل، وتعمل العديد من الدول التي عاشت محنة الأنظمة الشمولية على توثيق جميع التفاصيل والحقائق التاريخية[٢].

ومن خلال الاطلالة السريعة على التجارب الدولية يتبين حجم الاهتمام العالمي بذلك، كما هو الحال في كثير من المتاحف التي تم إنشائها تخليداً لضحايا الحرب العالمية الثانية، ففي مدينة غدانسك البولندية يوجد العديد من المتاحف، ومن بين أشهرها متحف الحرب العالمية الثانية الذي يوضح تاريخ المدينة خلال الحرب، ويحتوي على

(١) جبار حردان سلمان راشد، العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق، ص٥٢.
(٢) محمد القريشي، «الذاكرة في بناء الدولة والمجتمع»، جريدة المواطن، ٢٢/ ١١/ ٢٠٢٣.

الوثائـق التاريخيـة والأفلام المصـورة التـي تظهـر تلـك الأحـداث، ويُعتبـر مؤسسـة ثقافيـة حكوميـة معاصـرة. وكذلـك يوجـد المركـز الوطنـي للوثائـق والمحفوظـات وبيانـات الجرائـم الفاشـية والنازيـة ضـد بولنـدا[١].

وفـي إيطاليـا تـم توثيـق الجرائـم التـي ارتكبهـا موسـوليني، وكان التركيـز الإيطالـي المناهـض للفاشـية قـاد إلى ظهـور تنظيمات اجتماعية كانت الأسـاس فـي تأسـيس هيئـة الفحـص والمنـع مـن عـودة الفاشـية، التـي تحولـت لاحقـا إلـى مؤسسـة ثقافـة متحفيـة تخلـد ذاكـرة التضحيـة الشـعبية والضحايـا لتكـون بمثابـة عبـر ودروس، إذ يمكـن أن تقـوم النصـب التذكاريـة بوظيفـة اجتماعيـة؛ لكونهـا بمثابـة تعويـض رمـزي للضـرر الـذي يلحـق بالأفـراد والمجتمعـات. أمـا تجربـة إسـبانيا فـي توثيـق جرائـم فرانكـو (١٩٧٥)، فقـد تأسسـت هيئـات حكوميـة للتفتيـش عـن اتبـاع الفاشـية ومناصريهـا وأعضاءهـا، ولـم يبـق منهـا بعـد انتهـاء عملهـا إلا متاحـف هنـا وهنـاك وأقسـام ومكتبـات اندمجـت لاحقـا مـع أقسـام البحـث العلمـي فـي الجامعـات الإسـبانية، وتوجـد مؤسسـة ذاكـرة إسـبانيا الحديثـة التـي تعـد وريثـا لقرابـة (٨٠٪) مـن وثائـق وأرشـيف الجرائـم الفاشـية وآثـار الحـرب العالميـة الثانيـة. وفـي تشـيلي يوجـد متحـف الذاكـرة الـذي يركـز علـى تخليـد ضحايـا الديكتاتوريـة العسـكرية ويوثـق انتهـاكات حقـوق الإنسـان خلال حكـم بينوشـيه. وفـي الولايـات المتحـدة الأمريكيـة يوجـد مشـروع مؤسسـة شـوا بهـدف تسـجيل شـهادات الناجيـن مـن المحرقـة (الهولوكوسـت)، وهـو أكبـر أرشـيف مرئـي لشـهادات الناجيـن مـع أكثـر مـن (٥٥،٠٠٠) مقابلـة فـي (٦٣) لغـة، وفـي واشـنطن يوجد متحف الهولوكوسـت الـذي يجمـع القصـص الشـخصية والقطـع الأثريـة لضحايـا النازيـة. أمـا فـي

(١) ضياء صبحي، «المساءلة والعدالة وفق منظور الأمم المتحدة – مقاربات دولية»، حديث الذاكرة، عدد١ (حزيران ٢٠٢٢)، ص٧.

فرنسا فيوجد مشروع ذاكرة العالم الذي يحمي التراث الوثائقي الإنساني مثل مخطوطات تمبكتو وتسجيلات نادرة للحرب العالمية الأولى. وقد أنشأت الحكومة دائرة مختصة لمتابعة وملاحقة مناصري النازية والفاشية والمخبرين، ولاحقا تم حل هذه الدائرة وربط ملفاتها وما يتعلق بها بهيئة الثقافة الفرنسية وإتاحة موجوداتها للدارسين والباحثين والفنانين ليعملوا على إنتاج محتوى علمي وفني وأكاديمي وأدبي يصب في صالح عملية مسح آثار التطرف والكراهية والعنصرية[1].

وفي كولومبيا تم إنشاء مشروع «نونكا» الذي يوثق شهادات ضحايا النزاع المسلح عبر الفنون البصرية، وفي الأرجنتين يوجد أرشيف الديكتاتورية الذي يحفظ سجلات الضحايا المختفين خلال الحكم العسكري (١٩٧٦-١٩٨٣). وفي اليابان يوجد متحف السلام في هيروشيما الذي يخلد ذكرى ضحايا القنبلة الذرية ويعرض آثار الدمار. وفي الصين يوجد «نصب البكاء» المخصص لضحايا مجاعة «القفزة العظيمة إلى الأمام» عام ١٩٥٨-١٩٦١. وأنشأت كمبوديا محاكم لمحاسبة قادة الخمير الحمر (١٩٧٥-١٩٧٩)، وتم توثيق الجرائم عبر متحف «تول سلينغ للإبادة الجماعية»، إذ تم تحويل أحد سجون التعذيب إلى مركز تذكاري للضحايا.

وفي رواندا يوجد الأرشيف الذي يوثق الإبادة الجماعية ضد التوستي عام ١٩٩٤، وتم إنشاء متحف الإبادة الجماعية والمحاكم الشعبية (غاتشاتشا)، وتم إنشاء متحف كيغالي للإبادة الجماعية للحفاظ على ذاكرة الضحايا، مما أسهم في توثيق الجرائم وتحقيق العدالة، وتم جمع الأدلة والصور والتقارير

(١) ضياء صبحي، «المساءلة والعدالة وفق منظور الأمم المتحدة - مقاربات دولية»، حديث الذاكرة، عدد١ (حزيران ٢٠٢٢)، ص٧.

الميدانية حول الفظائع لضمان عدم تكرارها في المستقبل. وكذلك تجربة البوسنة والهرسك في توثيق جرائم الإبادة الجماعية في سربرنيتشا خلال حرب البوسنة (١٩٩٢-١٩٩٥)، وتم إنشاء متحف سربرنيتشا التذكاري ومقابر جماعية رسمية للحفاظ على ذاكرة الضحايا.

وتعد التجربة الأَلمانية في توثيق الجرائم النازية وإحياء ذكرى الضحايا واحدة من أبرز النماذج العالمية في التعامل مع الماضي الأليم وضمان عدم تكراره بعد الحرب العالمية الثانية، فقد عملت على توثيق جرائم الحقبة النازية والتذكير بأحلك فصل في تاريخ ألمانيا، واعتمدت على مجموعة من الأدوات القانونية، والمؤسسات الرسمية، والمشاريع الثقافية لضمان توثيق جرائم النازية بشكل دقيق وشامل، بهدف تحقيق العدالة الانتقالية، وتعزيز الوعي التاريخي، ومنع إعادة إنتاج الفكر الاستبدادي.

وتولي الجمهورية الإسلامية في إيران أهمية كبيرة لتوثيق أحداث الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠-١٩٨٨)، وذلك من خلال إنشاء متاحف ومراكز توثيقية متعددة، بهدف الحفاظ على ذاكرة الحرب وتوثيق أحداثها للأجيال القادمة، والتركيز على تعزيز ثقافة السلام والوعي بعواقب الحروب.

وتلك التجارب الدولية مدعاة لنا للقيام بالعمل التوثيقي الشامل، ولا سيما أن العراقيين قد عانوا قرابة أربعة عقود من بطش واستبداد النظام البعثي، الأمر الذي يتطلب الاهتمام بالثقافة المتحفية والتوثيقية بمعناها العلمي؛ وفاء للشهداء وللتضحيات الكبيرة التي طالها البطش الصدامي، وبهدف تجاوز أخطاء الماضي وعدم الوقوع فيها مرة أخرى، ومن أجل مستقبل أفضل لأجيالنا وانتصارا لتلك الحقائق التي يجب أن لا تنسى

وتبقى حاضرة في الذاكرة؛ لأن إهمالها يعني تركها أن تموت إلى الأبد من دون الاستفادة منها وأخذ المواعظ والعبر، ولا شك «أن الحفاظ على الذاكرة حية هو أمر في غاية الصعوبة ومن ثم فإن التحدي الذي يفرض نفسه من هذا المنظور هو (أن لا ننسى أبداً) فإن التذكر يجب أن يجعل الناس ينخرطون في حوار حي ديناميكي ودائم ليس فقط حول الماضي وأحداثه ودلالاته، بل أيضاً حول الطريقة التي يفيد بها الحاضر من هذا الماضي، ويمكن المجتمعات من استعداد أفضل للمستقبل»[1].

لقد عاش الشعب العراقي حقبة تاريخية قل نظيرها في تاريخ الأمم والشعوب، إلا أنها لم تأخذ حقها من التوثيق للانتهاكات التي ارتكبها النظام البعثي وأعوانه، في حين أن لكل فرد عاش تلك المرحلة المريرة شهاداته وقصصه ورواياته عنها، في وقت كان الإعلام مغيبا بشكل كامل، وكان الموقف الرسمي الإقليمي والعالمي منحازا للنظام ويقف معه في الوقت الذي كان الشعب يعاني أقسى أنواع الأَلم والاضطهاد والحرمان، والأدهى أن عملية تزوير الحقائق وطمسها نراها بشكل علني في الإعلام بكل أشكاله، حتى تحول الطاغية صدام عند البعض إلى بطل وشهيد وقائد... ونحن لا نزال نتذكر ذلك الماضي المؤلم، ولا يزال بعض الضحايا أحياء ممن عاشوا في معتقلات وسجون الطاغية؟ فما بالك بالأمر بعد مرور فترة زمنية أطول؟ لذا فإن «هذا الجانب من التاريخ المضمخ بالمآسي المرعبة والمخفي تحت أوراق التوت لا بد أن ينتزعه الناس انتزاعا قويا من خلال كتاباتهم الحيادية وتسجيلاتهم التاريخية ومذكراتهم السياسية التي تفضح حقائق يجهلها الناس ليس في العراق وحده، بل في أرجاء بيئات الثقافة العربية المعاصرة التي اعتادت بعد أن طال العهد بالنظام السابق بترديد ما كان يعلنه

(١) جبار حردان سلمان راشد، العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق، ص٥٢-٥٣.

ويتبجح به إعلاميا وسياسيا منذ العام ١٩٦٨ وحتى آخر لحظة زمنية مريرة سقط فيها»[١]. الأمر الذي يتطلب «استثمار النخب الثقافية من خلال مشروع متكامل يشتغل على بناء الذاكرة الإيجابية وتوزيع الأدوار بين إبداعاتها بما يتلاءم وخصوصيات الجوانب المتعددة لهذه الذاكرة»[٢].

ثانياً: الجراح الزمانية والمكانية ومأساة الإنسان العراقي في حقبة البعث

تُشكّل الجراح الزمانية والمكانية مفهومًا مركزيًا في الدراسات التاريخية والاجتماعية، إذ تعبر عن الأثر العميق الذي تتركه الأحداث العنيفة والصراعات في الذاكرة الجماعية وفي النسيج الجغرافي للمجتمعات، ولدورها في تشكيل الخطاب السياسي والثقافي، إذ تستخدمها المجتمعات بهدف الحفاظ على الذاكرة والاعتراف بالمعاناة، أو لمحاولة تجاوز الماضي وآلامه. فـ«الذاكرة الإيجابية هي ذاكرة جمعية، اجتماعية، غير منكسرة حد الانقطاع في انحناءات الماضي، وغير منكوسة في متاهات هزائمه، وليست مغفلة أو غافلة عن آلامه وجروحه، لكنها في الوقت ذاته تفكك ذات الآلام إلى: (حقوق، وجزاءات، وعبر، وظروف واشتراطات لواقع كانت له حساباته الخاصة)، وتركز على الوقائع والمواقف التي يمكن أن تلهم الحاضر والمستقبل بالديمومة والنضال من أجل الأحسن، وتعين في تحمل التحديات التي تواجه بناء الدولة وبسط العدل والاستقرار في ربوع البلاد»[٣].

(١) عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٨) (بغداد: ط١، ٢٠٢١)، ص١٥.

(٢) نعمة العبادي، «بناء الذاكرة الإيجابية.. تحديات وأدوار»، ص٥٤.

(٣) بول ريكور، الذاكرة، التاريخ، النسيان (بيروت: دار الكتب الجديد، ط١، ٢٠١٠)، ص٩١٤.

فالجرح الزماني يشير إلى الأثر النفسي والاجتماعي الذي تخلفه الحروب، والإبادات الجماعية، والكوارث التاريخية، إذ يظل الماضي حاضرًا في الوعي الجمعي، ومؤثرًا في تشكيل الهوية والتفاعلات الاجتماعية عبر الأجيال. وتتجلى الجراح الزمانية في حقبة البعث من خلال الإبادة الجماعية، والقمع السياسي، والمجازر، والاعتقالات التعسفية، والحروب المدمرة، والاضطهاد الطائفي، والتشريد القسري، والإعدامات الجماعية، وآثار الحصار الاقتصادي، فهي تلك الذاكرة المثقلة بالخوف والألَم والعذابات، فقد حاول النظام الصدامي سحق الشخصية العراقية وسعى إلى «تشويه معالم الإنسانية وحاول بكل الوسائل الإجرامية وغير الأخلاقية الاستيلاء على الماضي والحاضر والمستقبل ومصادرة الواقع والآفاق في سبيل تحقيق مصالحه الخبيثة وأفكاره الهدامة»[1].

أما الجروح المكانية، فتتجلى في الأماكن التي شهدت هذه الأحداث، مثل المعتقلات وسجون التعذيب، والمقابر الجماعية، والمدن المدمرة، وانتهاك العتبات الدينية المقدسة، والقرى المهجرة ومواقع الإعدامات السرية، ومعسكرات الاعتقال، وآثار الأسلحة الكيميائية، والتي تتحول إلى مواقع ذاكرة تعكس تجارب الألَم والمعاناة والمقاومة، «ويتم إحياء الذكرى عن طريق أي حدث أو واقعة أو بناء يستخدم بمثابة آلية للتذكير ويمكن أن يتم بشكل رسمي (مثل إقامة نصب تذكاري) أو غير رسمي (مثل بناء جدارية في مجتمع محلي) رسمياً من طرف الدولة أو تلقائياً من طرف المواطنين»[2].

(١) محمد عبد فيحان، الخطاب البعثي في الإعلام العراقي، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٦)، د.ت، ص١٩.
(٢) جبار حردان سلمان راشد، العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق، ص٥٢-٥٣.

لقد شهد التاريخ العالمي المعاصر في القرن العشرين مجموعة من الطغاة الذين عرفوا بطابعهم الدموي المفرط، مثل هتلر وموسوليني وغيرهم، «وعلى غرار هتلر، كان صدام مقتنعاً بأن القدر اختاره للعظمة، وكان يؤمن بمهمته الجليلة إيماناً شديداً بحيث أمر كبار البعثيين-بمن فيهم مئات ضباط المخابرات الذين يعملون دبلوماسيين في الخارج- بدراسة كتاب هتلر (كفاحي)»[١]، وقد شكل الطاغية صدام علامة فارقة من حيث الديكتاتورية والمجازر الدموية والعنف والخراب، فقد عاش العراق أشد المراحل قسوة وظلما في تاريخه عندما استولت زمرة البعث الصدامي، فهو بحق «نظاماً دموياً، لم يسجل التأريخ له مثيلاً في أية دولة أخرى»[٢]. إذ تمثل طغمة البعث أعتى طغمة ظالمة تسلطت على رقاب العراقيين على مدار عقود من الزمن. وقد تم التعتيم المطلق على تلك المرحلة داخليا وخارجيا في حينها، ولا تزال أحداث وجرائم تلك المرحلة مغيبة عن الوعي الاجتماعي. و «لم يدفع شعب من شعوب الدنيا ثمن وجوده وبقائه وعيشه إلا أبناء العراق الذين لاقوا في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين عسفا وخوفا لا يمكن تخيله أبدا»[٣]. ولم تتوقف تلك الجرائم في داخل العراق، وإنما امتدت إلى المحيط الإقليمي والدولي الذي تواطأ على دعم المجرم صدام، إذ «رغم تفاقم حالات الاختفاء والتغييب القسري والقتل المجاني كان صمت العالم يثير الدهشة، ولم يهتز ضمير الدول التي كانت تمد العراق بالسلاح والعتاد والمعلومات الفضائية...»[٤]

(١) بول بريمر، بالاشتراك مع كونل مالكولم ماك: عام قضيته في العراق، النضال لبناء غد مرجو، ترجمة: عمر الأيوبي، دار الكتاب العربيّ، بيروت، لبنان، ٢٠٠٦، ص٥٥.
(٢) حسن شبَّر، أساليب الطغاة في تعذيب الدعاة، دار السلام، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨، ص٤١.
(٣) عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣، ص٢١.
(٤) هاشم جواد، مذكرات وزير عراقي (بغداد: دار المدى، ط١، ٢٠١٧)، ص٣٨٠.

بدأت المرحلة الإجرامية الكبرى في تاريخ العراق المعاصر منذ انقلاب حزب البعث ومجيئه بالقطار الأمريكي إلى الحكم عام ١٩٦٨ حتى إسقاطه عام ٢٠٠٣ بعد انتهاء صلاحيته وانتفاء الحاجة إليه من قبل القوى التي أتت به، وقد فعل من الجرائم ما لم يسبقه أحد في التاريخ، وأصبحت الاعتقالات والإعدامات لأسباب لا تصدق، وقاد منذ توليه الحكم حملات اعتقال مسعورة راح ضحيتها مئات الآلاف من العراقيين؛ في سبيل نشر الخوف وبناء دولة الرعب[١]. «وقد تعدّت جرائمه وطبيعته الدموية الفئات السياسية المعارضة له، بل شكّلت الغالبية الساحقة للسكان في العراق، وتعدّت مفهوم القتل الجماعي للرجال والنساء والأطفال-الذي يتبلور معناه في مفهوم (الإبادة الجماعية) -إلى تدمير الركائز الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بل إنَّ إجرامه قد وصل إلى بيئة العراق من خلال محو العديد من القرى والقصبات وكذلك المدن، والتلاعب بمجاري المياه كما هو الحال في نهري دجلة والفرات فضلاً عن شط العرب»[٢].

ويعد مسار حزب البعث استكمالا لمسار الانقلابات العسكرية التي عرفها العراق، إذ لم يسجل للعراق أي عملية سلمية لتبادل السلطة قبل عام ٢٠٠٣، وسجل أول انقلاب عسكري في الشرق الأوسط حينما قاد الفريق بكر صدقي انقلابا على وزارة ياسين الهاشمي في ٢٨ تشرين الثاني ١٩٣٦[٣]. وشهد العراق منذ استقلاله ونهاية الاحتلال البريطاني

(١) صالح الخاقاني، حزب البعث تاريخ العنف والإرهاب، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٢١)، د.ت، ص ٢٠٥-٢٠٦.
(٢) قيس ناصر وعبد الهادي معتوق، التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق (كربلاء: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٢٣)، ص١١.
(٣) عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣، ص١٤.

في عام ١٩٣٢ احد عشر انقلابا وخمسة دساتير وسبعة صراعات دولية مسلحة والعديد من الانتفاضات الداخلية، وعندما استولت زمرة البعث على مقاليد السلطة عام ١٩٦٨ كانت أشد قمعاً من أي نظام سابق، وقام الطاغية صدام وأعوانه ببناء دولة معقدة تقوم على المحسوبية، وتقودها حكومة القرية، وتتسم بدرجة استثنائية من العنف، إذ حكم أعضاء قيادة حزب البعث من خلال نظام «الترهيب والترغيب»، مع استخدام التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي والاختفاء القسري على نطاق واسع لفرض الطاعة وتكميم أفواه المعارضين في شتى أنحاء العراق، ولا يزال نحو (٣٠٠) ألف عراقي مفقودين حتى اليوم[١].

وتلك الآلام والمآسي تتطلب جهودا علمية توثق الجرائم التي اقترفها الطاغية صدام بحق الشعب العراقي، وتعريف الأجيال بحالة التعتيم التي مارسها النظام بشتى الوسائل. إذ لا يوجد في زمن ذلك النظام سوى قناتين تلفزيونية الأولى: بغداد ناطقة باسم الطاغية، والثانية: الشباب ناطقة باسم ابنه المقبور عدي، وجميع الصحف والمجلات تابعة للسلطة، ومن جهة أخرى ينبغي التعريف بالسكوت والتواطؤ الدولي مع النظام.

وبعد مرور أكثر من عقدين من الزمن على إسقاط النظام الصدامي لم يتم القيام بجهد مؤسسي يوثق حقائقها المغيبة بما فيها من خفايا رهيبة لم يتعرف عليها العالم إلى الآن، وحتى أنها غائبة عن كثير من العراقيين ممن عاصروا تلك المرحلة، «ولعلَّ من أول مهام التصدي لجرائم البعث في العراق هو بيان المظالم التي تعرَّض لها الشعب العراقي للأجيال

(١) ميدل إيست ووتش، حقوق الإنسان في العراق (نيو هيفين: مطبعة جامعة ييل، ١٩٩٠)، نقلاً عن: تقرير عن إنشاء المحكمة الجنائية العراقية العليا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ٢٠٠٥، ص٤.

الجديدة، عبر الإفادة من تخصصات معرفية مختلفة»[1] فإذا كان الضحايا أحياء ولم يتم توثيق مظلوميتهم، فكيف يتم حفظها وإيصالها للعالم وللأجيال اللاحقة؟ الأمر الذي يجعل على عاتق المعنيين مسؤولية كبرى وأمانة عظيمة، ويستدعي ضرورة العمل المؤسساتي من خلال تدوين جميع التفاصيل عن تلك الفئات التي كانت ضحية ذلك النظام الإجرامي. وهذا يتطلب تظافر الجهود الأكاديمية والجهات المعنية مثل مؤسسة الشهداء، ومؤسسة السجناء السياسيين، ووزارة الهجرة والمهجرين، ووزارة حقوق الإنسان، ووزارة الثقافة وغيرها من الجهات ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بهذا الشأن؛ لغرض الاستفادة منها في توثيق جرائم النظام البعثي، ولا سيما أن كثيراً من الأشخاص الضحايا على قيد الحياة، ويمكن تدوين إفاداتهم وشهاداتهم للتاريخ وحتى تكون بين أيدي الباحثين، ولا تتعرض تلك الحقائق للنسيان؛ «لأننا حينما ننساها سنقع بتكرار ما جرى، فالأجيال الجديدة لم تدرك الجرائم التي تعرّض لها الشعب من زمرة البعث الإجرامي، وعلى الرغم من أنَّ الوقتَ قد تأخّر لمحاولة تأسيس منهجي لدراسة جرائم البعث، إلا أنه يبقى من الضرورات»[2].

والتجربة العراقية لا تزال تجربة متواضعة قياسا بحجم الخراب والدمار الذي خلفته حقبة البعث الصدامي من جرائم إبادة جماعية، وتعد المقابر الجماعية التي يقدر عددها بـ (٢٥٠) موقعا تم اكتشافه، ويضم أكثر من (٣٠٠) ألف ضحية، «واحدة من أكثر صفحات العنف البعثي رعبا، لما تعنيه من رصد لكل ممارسات البعث الدموية في قتل الأعداد اللامحدودة

(١) قيس ناصر وعبد الهادي معتوق، التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق، ص١١.
(٢) المصدر نفسه، ص١٠.

من العراقيين، بل حتى الأجانب»[1]. ونظرا لكثرة جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية ولا سيما التي ارتكبها النظام البعثي الشمولي فقد كان العراق من أوائل بلدان العالم بالمقابر الجماعية؛ إذ تخطى عددها مئات المقابر الجماعية المكتشفة ولا يزال كثير من المقابر لم يتم فتحها أو اكتشافها[2] وتعد المقابر الجماعية أبرز الأدلة التوثيقية، إذ تم دفن آلاف الضحايا من الشيعة وكذلك الأكراد الذين استُهدفوا خلال حملات القمع، وقامت بعض المنظمات المحلية والدولية بأرشفة هذه الجرائم، لكنها لا تزال بحاجة إلى توثيق علمي ومنهجي ودراسات أكثر شمولًا.

ويوجد في إقليم كردستان متاحف ومواقع عدة تخلّد ذكرى الجرائم والانتهاكات التي ارتكبها نظام الطاغية صدام ضد المكون الكردي، وتسهم في توثيق التاريخ لضمان عدم تكرار مثل هذه الفظائع في المستقبل، ويمكن القول إن الكورد نجحوا «في إبراز صورة تضحياتهم ومقابرهم الجماعية وإعطائها الاهتمام المناسب». سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي، على الرغم من أنهم تخلصوا من قبضة النظام في عام ١٩٩١م، إلا أن الجرائم والانتهاكات التي ارتكبها الطاغية صدام طيلة مدة حكمه بحق الأغلبية الشيعية في العراق لم يتم إظهارها وبيان المظلومية التي تعرضوا لها، ولم يرتق الشيعة إلى المستوى الذي نجح به الكورد في مجال توثيق الذاكرة، إذ إن هناك جرائم لا تحصى وعشرات القرى في الجنوب قد تعرضت إلى الإبادة الجماعية لم يتم الحديث عنها إلى هذه الساعة، بالإضافة إلى جرائم الإبادة الجماعية

(١) صالح الخاقاني، حزب البعث تاريخ العنف والإرهاب، ص٢٣٤.
(٢) رائد عبيس، دليل المقابر الجماعية في العراق -مرحلة حكم البعث- (كربلاء: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٢٣م)، ص١٣.

الأخرى، والظاهر أن تاريخها سيموت مع موت أهلها، ولا سيما بعد مرور أكثر من عقدين من الزمن بعد إسقاط الطاغية[1].

ومن أبرز المتاحف في إقليم كردستان «متحف الأمن الأحمر في السليمانية»، وكان سابقًا مقرًا لمديرية الأمن العام، ويُعتبر رمزًا للدموية نظرًا لما شهده من عمليات تعذيب وإعدام، وكذلك متحف حلبجة الذي يُخلّد ذكرى الهجوم الكيميائي على المدينة عام ١٩٨٨م، الذي أدى إلى مقتل آلاف المدنيين.

ثالثاً: توثيق الألم وبناء الذاكرة في العراق - الضرورة الاستراتيجية والرهانات المستقبلية

يشكل توثيق الألم في العراق ضرورة استراتيجية لحفظ الذاكرة الوطنية، خاصة في ظل إرث القمع والاستبداد الذي خلفه الطاغية المقبور ونظام البعث. فالتوثيق الدقيق للانتهاكات يسهم في تحقيق العدالة الانتقالية، ويعد أداة لمواجهة محاولات طمس الحقائق وإعادة إنتاج الخطابات التبريرية. ويمكننا من بناء ذاكرة تاريخية رصينة تعتمد على آليات علمية ومنهجية تضمن نقل التجربة للأجيال القادمة، مما يحدّ من تكرار المآسي، ويواجه هذا المسار رهانات مستقبلية، أبرزها التوظيف السياسي للذاكرة ومحاولات تغييب تلك الحقائق والعمل على تشويهها وإظهار صورة أخرى مغايرة لتلك الحقبة المريرة في حياة العراقيين، وكذلك فإن غياب استراتيجية وطنية موحدة لحفظ الأرشيف والوثائق الخاصة بتلك الحقبة يستدعي معالجة علمية ومنهجية متوازنة لضمان نزاهة التوثيق وفعاليته في صياغة هوية وطنية جامعة.

(١) نعمة العبادي، «بناء الذاكرة الإيجابية.. تحديات وأدوار»، ص٥١.

يعد توثيق الأَلم وبناء الذاكرة التاريخية أحد أعمدة العدالة الانتقالية، وهو أمر لا غنى عنه في المجتمعات التي تعرضت لجرائم فادحة وانتهاكات حقوق الإنسان كما هو الحال في العراق. إذ «عبأ حزب البعث كلَّ إمكانات الدولة العراقية من قطاعات الجيش والشرطة والمؤسسات الأمنية الأخرى، من أجل ارتكاب جرائم منظمة تفوقُ كلَّ تصور»[١].. حتى أضحى العراق في مفهومه ليس عراق الشعب، بل اختزله في شخصه حتى صار «عراق صدام حسين»[٢]. فعلى مدار عقود، شهدت البلاد صراعات وحروبًا دامية، بدأت من الحرب العراقية الإيرانية، مرورًا بغزو الكويت، وصولًا إلى القمع الممنهج الذي مارسه النظام القمعي ضد المكون الشيعي بشكل خاص والعراقيين بشكل عام. تلك الحقبة المظلمة التي أسفرت عن مقتل مئات الآلاف من الأشخاص، إضافة إلى تدمير المدن والقرى وتشريد الملايين، إذ «بلغ مجموع العراقيين الذين هجروا إلى إيران خلال الفترة من ٤/ ٤/ ١٩٨٠م ولغاية ١٩/ ٥/ ١٩٩٠م فقط حوالي المليون شخص طبقا لإحصائيات الصليب الأحمر الدولي والهلال الأحمر»[٣]. الأمر الذي يجعل من توثيق هذه الجرائم مسؤولية تاريخية يتعين على العراق مواجهتها إذا كان يرغب في بناء مجتمع مستقر، لقد جعل المقبور صدام العراق ملكية إقطاعية خاصة له ولعائلته وعشيرته، وليس للشعب العراقي، فكل شي كان باسمه حتى أضحى العراق (جمهورية الخوف)، أو (دولة المنظمة السرية)[٤].

(١) قيس ناصر وعبد الهادي معتوق، التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق، ص٩.
(٢) عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣م، ص٢١.
(٣) صالح الخاقاني، حزب البعث تاريخ العنف والإرهاب، ص٢٢٤.
(٤) عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣م، ص٢١.

إن توثيق الألم لا يقتصر على حفظ صور الماضي، بل يتعداه إلى وظيفة استراتيجية حيوية تهدف إلى ضمان عدم تكرار هذه المآسي، والسعي للحفاظ على الذاكرة الجمعية وتوثيق التجارب الصادمة التي عاشها العراقيون في فترات القمع، بهدف خلق وعي جماعي يعزز من مفهوم العدالة والحقوق الإنسانية لدى الأجيال القادمة، من خلال المتاحف، والمراكز البحثية، والشهادات الشفوية التي تعد أداة رئيسية لفهم عواقب العنف والنظام الدكتاتوري؛ لأن «دراسةَ الماضي معرفياً تساهم إلى حد ما بمنع الوقوع في أخطائه مرة أخرى وعلى الرغم من ذلك، فإنَّ الدراسات التي تتصفُ بالتحليل المعرفي لجرائم حزب البعث في العراق، الذي أقام نظاماً شبيهاً بالنظم الشمولية الأخرى، مثل: النازية والستالينية تعد محدودة جداً، وربما هذا ما يتحمله الباحثون، كمسؤولية معرفية أولاً، ومسؤولية أخلاقية ثانياً، لكشف مسؤولية حزب البعث ودوره في التأسيس للخراب الذي شهدته الدولة العراقية»[1].

ويتبين من خلال استعراض تجربة العراق في هذا المجال ملاحظة بعض المحاولات لتوثيق تلك الحقبة، وهي تجربة لا ترقى إلى حجم الكارثة التي عاشها العراقيون، ولا يمكن مقارنتها مع التجارب الدولية في هذا المجال، الأمر الذي يؤكد ضرورة العمل على مشروع وطني حقيقي للتوثيق؛ لكونه يشكل ضرورة استراتيجية لبناء ذاكرة وطنية شاملة؛ لكون «الجرائم الشنيعة التي اقترفها نظامُ البعث في العراق لا تكادُ تحُصى كثرةً، ولو أنّ أقلامَ الباحثين تعقبتها سنواتٍ طويلة بالتوثيق والتحليل والدراسة لما أتتْ على حقيقة ما جرى في بلدنا الجريح من مآسٍ وويلات

(١) قيس ناصر وعبد الهادي معتوق، التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق، ص١٦.

ونكبات قام بها نظامُ البعث الجائر؛ لأنها اتسعتْ لتشملَ مفاصلَ الحياة كلها، فطالتِ الحجرَ والمدرَ والبشر»[1]. وأن النسيان أو محاولات التشويه يمكن أن تفضي إلى تمزيق النسيج الاجتماعي وتفاقم الانقسامات بين مكونات الشعب العراقي. ولذلك، فإن دور المتاحف، المراكز الثقافية، والوثائق التاريخية في هذه المرحلة ليس مجرد توثيق للأحداث، بل أداة حيوية لتقريب المسافات بين الأجيال المعاصرة والضحية، والعمل على بناء هوية وطنية جديدة بعيدة عن التوترات الطائفية والسياسية.

وفي ظل هذه التحديات، فإن العراق أمام خيارين: إما أن يواجه ماضيه بشجاعة، ويوثق الأَلم والمعاناة بشكل جاد وحقيقي، أو أن يسمح للنسيان بتغليف هذه الحقبة المظلمة، مما قد يؤدي إلى تكرار ذات المأساة في المستقبل، كما شهدنا ذلك في مجزرة الإبادة الجماعية في تكريت المسماة (سبايكر)، بوصفها امتدادا لجرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي الطائفي بحق الشيعة في العراق؛ الأمر الذي يؤكد ضرورة إطلاق مشروع شامل وتشكيل مؤسسات تأخذ على عاتقها أرشفة وثائق البعث وأجهزته القمعية ونشرها من خلال سلسلة وثائقية شاملة لتعرف الأجيال القادمة الدور الذي قام به الطاغية المقبور وحزبه الشمولي من جرائم كبرى وفي إذلال الشعب العراقي، وكذلك القيام بالدراسات العلمية حول تلك الحقبة المريرة في حياة العراقيين،[2] وإذا لم نتمكن من إيصال مظلومية شعبنا وتوثيق معاناته فكيف يتم إيصال تلك الحقائق إلى الأجيال اللاحقة؟ الأمر الذي يتطلب تكاتف الجهود

(١) جرائم نظام البعث في العراق، جمهورية العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مقرر دراسي للجامعات الحكومية والأهلية كافة.
(٢) قيس ناصر وعبد الهادي معتوق، ص٧٢-٧٣.

من قبل الجهات المعنية سواء أكانت أكاديمية أو حكومية أو مراكز بحثية أو مؤسسات المجتمع المدني التي تعنى بهذا الشأن وغيرها.. ولا سيما أن أغلب من عاش في مرحلة القهر والاضطهاد، وممن اكتوى بنار العذاب والألَم والسجون والمعتقلات لا يزال على قيد الحياة؛ والهدف من وراء ذلك هو إيصال تلك المظلومية إلى الأجيال اللاحقة وإلى العالم بأمانة وموضوعية وواقعية نتمكن من خلالها تثبيت مواطئ قدم في المحافل الدولية والحصول على الاعتراف الدولي بتلك المظالم الكبرى، ولا سيما بعد أن حصل العراق على كرسي الإبادة الجماعية في اليونيسكو؛ لكي نتجنب مجددا الوقوع في فخ الطغاة والظلمة ونتعلم من دروس وتجارب الماضي الأليمة.

ويعد عدم الاهتمام بتوثيق قضايا الذاكرة العراقية واحدة من المشكلات التي وقع فيها النظام الحالي في العراق بعد (٢٠٠٣م)، التي عن طريقها يستطيع مواجهة المشكلات التي يتعرَّض لها النظام بصورة مستمرة، وكذلك يعيد تعزيز الثقة بينه وبين الجمهور. ويوازي عمل الذاكرة ما تقوم به أجهزة الأمن في الشارع، أو القضاة في دوائر المحاكم، إلا أنَّ الفارق بينهما هو أنَّ تلك الأجهزة تواجه مشكلات حدثت، في حين تعمل سياسات الذاكرة على الوقاية من تلك المشكلات قبل حدوثها. وتأسيساً على تلك الرؤية فإنَّ إغفال العراق لهذا الأمر أوقعه في عدد من المشكلات، الأمر الذي يؤكد ضرورة التفكير الجدي بوجود مؤسسة تختص بقضايا الذاكرة في العراق، وتسعى إلى جعل الذاكرة الجمعية للمواطنين أكثر تنظيماً، وموحدة للمواطنين في هويات مشتركة[١].

(١) عدنان صبيح ثامر، نحو مؤسسة رسمية للذاكرة العراقية: (ترسانة الدولة للدفاع عن نفسها)، جريدة المواطن، ٢٧/ ٢/ ٢٠٢٣.

ومن خلال قراءة في تجربة توثيق الأَلم العراقية بعد إسقاط الطاغية صدام يتبين أن المشرع العراقي أولى مسألة توثيق حقبة البعث اهتماماً كبيراً في كثير من القوانين ذات الصلة بجرائم البعث، وما أنتجته تلك الجرائم من معاناة إنسانية قل نظيرها في التاريخ الحديث، وفي الوقت الذي تؤكد فيه تلك القوانين على تخليد قيم التضحية والفداء ويتفق الجميع على أن تلك المرحلة العصيبة «قلما شهد التاريخ مثيلاً لها حيث شهد تسلط حفنة من المجرمين يتزعمهم اعتى دكتاتور عرفه التاريخ الإنساني وقد تمخض عن ذلك تعرض الكثير من العراقيين إلى الحبس والسجن والاعتقال وانتهاك حقوق الإنسان وقد كان ذنب هؤلاء بعرف الدكتاتور بأنهم عارضوه بالرأي أو بالعقيدة أو بالانتماء السياسي أو أنهم تعاطفوا أو ساعدوا معارضيه...»، وورد في قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦م، كما جاء ذلك في الأسباب الموجبة للقانون، إلا أن كثيراً من تلك القوانين كانت فيها تلك المسألة مترابطة مع كثير من القضايا التي تتعلق بإنصاف الشرائح التي عانت من ويلات النظام، وهي مسألة في غاية الأهمية؛ لأجل إنصاف الضحايا وإرجاع بعض حقوقهم المسلوبة.

وعند النظر في تلك القوانين بعد مرحلة إسقاط الطاغية يتبين ثانوية مسألة التوثيق الشاملة لجرائم البعث، ولم تأخذ الاهتمام المطلوب، ففي قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦م أكدت المادة الثالثة/ سادساً على: «تمجيد التضحية والفداء وقيمها في المجتمع وتخليدها من خلال فعاليات سياسية واجتماعية في مجالات الفنون ووسائل الإعلام المختلفة»، وهو مفهوم عام لا يتضمن إلزام في قضايا محددة، وإنما يتم ذلك من خلال الفعاليات السياسية والاجتماعية التي تتضمن تمجيد

قيم التضحية والفداء. إلا أن الأمر يختلف في قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨م، فقد أكدت (الثالثة/ سادساً) «خدمة الذاكرة العراقية من خلال توثيق الجرائم والممارسات غير المشروعة لعناصر حزب البعث وأجهزته القمعية، وتوفير قاعدة بيانات متاحة عن العناصر المذكورة، لتحصين الأجيال القادمة من السقوط في براثن الظلم والطغيان والاضطهاد». وكذلك أشارت المادة (الرابعة/ خامساً) إلى «خدمة الذاكرة التاريخية من خلال توثيق الفضائح والمعاناة في ظل النظام البائد لتحصين الأجيال من السقوط مرة أخرى في براثن الطغيان والاضطهاد ولبث روح التعايش والمصالحة والسلم الأهلي والعدالة والمساواة والمواطنة بين العراقيين وتعمل بشكل خاص على تحقيق ما يأتي:

أ- استكمال تعريف أولئك الأفراد المشمولين بإجراءات الاجتثاث خلال مدة عمل الهيئة ونشر قائمة بإجراءات الاجتثاث المقررة في هذا القانون بحيث تجمع قائمة بأسماء جميع الأفراد الذين خضعوا لهذه الإجراءات موضحة درجة كل فرد وتاريخ صدور أمر اجتثاث البعث ذات الصلة، ويتم الاحتفاظ بهذه القائمة في أرشيف حزب البعث المنحل.

ب- تؤول جميع ملفات حزب البعث المنحل ذمة على الحكومة من أجل الاحتفاظ بها حتى يتم تأسيس أرشيف عراقي دائم وفق القانون.

ج- المساهمة في تطوير البرامج الاجتماعية التثقيفية التي تؤكد التعددية السياسية والتسامح والمساواة وحقوق الإنسان. وتشجب في الوقت نفسه الجرائم التي ارتكبها النظام البائد وثقافة الحزب الواحد والتهميش والإقصاء.

وتقوم بعض الدوائر المعنية في الهيئة بعملية جمع وأرشفة المعلومات المتوافرة عن أعضاء حزب البعث وعناصر الأجهزة القمعية، والمعلومات المتوافرة عن الجرائم المرتكبة من قبلهم بحق أبناء الشعب والأموال التي استحوذوا عليها بصورة غير مشروعة وتتولى ذلك دائرة المعلوماتية. أما الدائرة الإعلامية فتتولى تغطية نشاطات الهيئة، وإبراز أهمية تلك النشاطات، ونشرها عبر وسائل الإعلام، والإسهام في تطوير البرامج الاجتماعية والتثقيفية التي تؤكد التعددية السياسية والتسامح والمساواة، وتشجب الجرائم والفضائح التي ارتكبها النظام البائد وثقافة الحزب الواحد وسياسة التهميش والإقصاء. وقد جاء من ضمن الأسباب الموجبة لتشريع القانون «بالنظر لشدة معاناة العراقيين وعلى مدى (٣٥) عاماً تعرضوا خلالها لأبشع صور الاضطهاد والقهر والحرمان على يد أكثر الأنظمة الشمولية تعسفاً وإجراماً.... ورغبةً في توثيق البيانات الدقيقة عن الفئات المشمولة بإجراءات الاجتثاث بما يؤمن وجود قاعدة بيانات تُشكل المرجع التأريخي لجرائم وفظائع الحزب المنحل ونظام صدام ومدى معاناة أبناء الشعب جراء ممارسات النظام المذكور...».

أما قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥م لغرض محاكمة أزلام النظام الديكتاتوري على جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وانتهاكات القوانين العراقية المنصوص عليها في المادة (١٤) من هذا القانون. فقد جاء في الأسباب الموجبة للقانون «لأجل إظهار الجرائم التي ارتكبت في العراق منذ ١٧/ ٧/ ١٩٦٨م لغاية ١/ ٥/ ٢٠٠٣م ضد الشعب العراقي وشعوب المنطقة، وما تمخّضت عنه من مجازر وحشية. ولغرض وضع القواعد والعقوبات التي تدين مرتكبي هذه الجرائم في محاكمة عادلة عن

جرائمهم في شن الحروب والإبادة الجامعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية... ومن أجل إظهار الحقيقة وما سببه مرتكبو تلك الجرائم من عنت وظلم، وحماية لحقوق العديد من العراقيين ورفع الحيف عنهم وإبراز عدالة السماء كما أرادها الله سبحانه وتعالى.

وجاء قانون وزارة الهجرة والمهجرين رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٩م لمعالجة حالات المهجرين الذين أسقطت عنهم الجنسية العراقية بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ١٩٨٠م المُلغى أو الذين اضطروا للهرب خارج العراق بسبب اضطهاد النظام المجرم ولم يحصلوا على اللجوء في خارج العراق. وكذلك اللاجئون وطالبوا اللجوء الذين يعيشون في خارج العراق بسبب الهجرة القسرية وحصلوا على إقامة دائمة هناك أو اكتسبوا جنسية دولة أجنبية. أما قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦م فهو يهدف إلى مجموعة من الأمور من بينها ما جاء في المادة (٣/ رابعاً): تمجيد قيم الشهادة والتضحية والفداء في المجتمع من خلال الآتي:

أ- إقامة الفعاليات الثقافية والفنية والإعلامية.

ب- إقامة النصب التذكارية والمتاحف وتسمية المرافق العامة للدولة بأسمائهم.

وجاء في الفقرة/ خامساً- إبراز تضحيات الشهداء ومعاناة ذويهم وفضح الانتهاكات والجرائم المرتكبة بحقهم عبر نشاطات وفعاليات متنوعة.

وفي الفقرة/ سادساً- تعريف الجهات الوطنية والإقليمية والدولية بالتضحيات التي قدمها الشهداء والظلم الذي لحق بهم وذويهم وإصدار قرار من الأمم المتحدة بتجريم حزب البعث.

وتتكون المؤسسة من مجموعة من الدوائر منها: دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، ودائرة العلاقات العامة والإعلام وتوثيق جرائم حزب البعث. وقد تم استحداث مديرية تخليد التضحيات في التعديل الأول لقانون مؤسسة الشهداء رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٤م، وتحولت بعض الدوائر إلى مديريات بمسميات جديدة منها: مديرية حماية المقابر الجماعية والمفقودين، ومديرية الوثائق والمحفوظات.

وقد شهد العراق الإبادة الجماعية التي اتخذت أشكالًا عديدة عن طريق منع أي شكل من أشكال الأحزاب السياسية والثقافات التي تنافس الحزب الحاكم وثقافة السلطة الحاكمة. وفي منع الطقوس والشعائر الدينية ومحاربتها، ولاسيما طقوس عاشوراء؛ لأنها تتعارض مع عقيدة السلطة الحاكمة وثقافتها السائدة في تفسير الدين والتاريخ، وترى فيها تهديداً لوجودها. ومنها قتل المثقفين العراقيين أو إجبارهم على الهجرة من الوطن. ومنع الأقليات القومية والعرقية في العراق من استخدام لغاتهم الأصلية، ومنع بيع وشراء الكتب الفكرية والثقافية التي لا تتفق مع الفكر الحاكم، وحرق الكتب الفكرية والدينية. وكذلك إخضاع الثقافة والفن بمختلف أنواعها لاتجاهات النظام الحاكم وأفكاره المتخلفة التي عزلت العراق عن العالم الخارجي.

وقد ظلت مسألة التوثيق لحقبة البعث مسألة ثانوية مقارنة مع القضايا الأخرى التي تم تشريع القوانين لأجلها، وكان الأحرى بالمشرع العراقي أن يقوم بتشريع قانون خاص بتشكيل هيئة عليا دائمية مختصة بالتوثيق وحفظ تاريخ العراق في مرحلة الاستبداد البعثي من التلاعب والضياع والتزوير والعمل على جمع وتوثيق وتدوين كل ما يختص بتلك المدة

العصيبة، والعمل على إرجاع الأرشيف والوثائق العراقية المنهوبة، فليس من المعقول والمنطقي أن تترك تلك المرحلة التي دامت قرابة أربعة عقود بما فيها من ويلات وجرائم كبرى يندى لها جبين الإنسانية. ولا بد من بيان الجناية الكبرى في الإهمال الذي تعرضت له الذاكرة العراقية والعمل على طمس الحقائق التاريخية من خلال بعض الأمثلة المحلية، ففي الوقت الذي نجد أن الجهود التي قامت بها العتبة العباسية المقدسة ممثلة بالمركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف في توثيق إحدى جرائم الإبادة الجماعية التي حصلت خلال أيام عدة، وهي مجزرة تكريت بحق اتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام، وتمكنت من تأليف الموسوعة الوثائقية لمجزرة سبايكر في ٢٤ مجلداً، وكذلك موسوعة فتوى الدفاع الكفائي بـ (٦٢) مجلّداً ودام العمل عليها ثلاث سنوات تقريباً، بهدف نقل ملاحم أبطال فتوى الدفاع الكفائيّ إلى الأجيال القادمة؛ لتكون تلك الموسوعة شهادةٌ حيّة واقعيّة على ما حصل، في حين يفتقر الواقع الفكري والثقافي العراقي لمثل تلك الجهود، ومع وجود العدد الكبير من المؤسسات والوزارات المعنية بهذا الشأن التي بيدها جميع الإمكانات التي تؤهلها للقيام بتلك المهمة الكبرى، وإذا كانت فتوى الدفاع المقدس ومجزرة تكريت قد كتب فيها أكثر من ثمانون مجلدا، فكيف يكون الأمر مع قرابة أربعة عقود من الزمن من بين أشد الفترات سوداوية ومأساة في التاريخ البشري، ألا يتطلب ذلك هيئة عليا دائمية تتولى تلك المسؤولية؟

وتكمن أهمية وجود مشروع وطني شامل لتوثيق جرائم نظام البعث؛ لضمان عدم نسيان الضحايا ومنع إعادة إنتاج الاستبداد. فالذاكرة الوطنية ليست مجرد سرد للماضي، بل هي ضمانة للمستقبل. ويتطلب ذلك ضرورة توثيق الجرائم في المناهج الدراسية والإعلام، إذ لا تزال المناهج

الدراسية في لا تغطي جرائم البعث بشكل كامل؛ مما يؤدي إلى ضعف الوعي لدى الأجيال الجديدة. وأيضا فإن المؤسسات الإعلامية العراقية لم ترقَ إلى مستوى التغطية الإعلامية العالمية. أما التحديات والعقبات التي تواجه توثيق جرائم صدام ففي مقدمتها غياب استراتيجية وطنية شاملة، وعدم وجود برنامج حكومي متكامل لتوثيق الجرائم البعثية، إذ تعتمد الجهود على مبادرات فردية أو منظمات غير حكومية. ولا تزال العديد من الوثائق السرية عن نظام البعث غير متاحة للباحثين، خاصة بعد نقل بعضها إلى الولايات المتحدة بعد ٢٠٠٣ وحتى بعد إرجاع قسم منها لا تزال غير متاحة للباحثين. ويمكن للعراق توثيق جرائم صدام من خلال مجموعة من الإجراءات، منها:

١- إنشاء متاحف وطنية توثق جرائم البعث، تضم وثائق، ومقاطع فيديو، وشهادات، ومجسمات تحاكي السجون والمجازر والمقابر الجماعية في كل محافظة عراقية... للحفاظ على الذاكرة التاريخية.

٢- إرجاع الوثائق والأرشيف العراقي كاملا من الولايات المتحدة الأمريكية، والعمل على رقمنتها وتحويل ملايين الوثائق المتعلقة بجرائم البعث إلى أرشيف رقمي مفتوح للباحثين والإعلاميين.

٣- تدريس جرائم البعث في المدارس العراقية كافة، والعمل على تطوير منهج جرائم حزب البعث الذي تم اعتماده مؤخرا في الجامعات، لضمان وعي الأجيال القادمة بما حدث، وعدم تكرار الأخطاء.

٤- الاهتمام بالجانب الإعلامي من خلال إنتاج أفلام وثائقية وبرامج توعوية ويمكن دعم إنتاج أفلام عالمية عن جرائم صدام، لإيصال الواقع العراقي المأساوي الذي واجهه الشعب العراقي إلى العالم.

وهناك جهات حكومية عراقية عدة يمكن الاستفادة منها في توثيق حقبة حزب البعث وجرائمه، سواء من خلال الأرشفة، أو جمع الأدلة، أو دعم المشاريع التوثيقية والتعليمية. ويمكن الاستفادة من الجهات الحكومية المعنية بتوثيق جرائم البعث من خلال طرق عدة، سواء للباحثين والمؤرخين أو الصحفيين وصناع الأفلام الوثائقية أو حتى الجهات القانونية ومنظمات حقوق الإنسان، والاستفادة من هذه الجهات يمكن أن تؤدي إلى بناء ذاكرة وطنية قوية تمنع تكرار التجربة الدموية للبعث، وتساعد في إرساء العدالة التاريخية عبر الأجيال، ومن أبرز هذه الجهات:

١- مؤسسة الشهداء وهي متخصصة في توثيق جرائم النظام البعثي بحق الشهداء. وتمتلك أرشيفًا كبيرًا عن المقابر الجماعية، وتحتفظ بسجلات تفصيلية عنهم. ويمكن الاستفادة منها في الوصول إلى قاعدة بيانات الضحايا الذين أعدمهم النظام البعثي والتعاون معها لإنشاء متاحف أو مشاريع توثيقية. وكذلك إجراء مقابلات مع أسر الشهداء الذين يمتلكون وثائق وصورًا وأدلة حول تلك الجرائم، والاستفادة من شهادات الناجين الذين تعرضوا للانتهاكات ونقلها للعالم عبر الإعلام أو البحث الأكاديمي.

٢- مؤسسة السجناء السياسيين وتهتم بتوثيق معاناة المعتقلين السياسيين في سجون النظام الإجرامي. وتمتلك شهادات ووثائق رسمية عن طرق التعذيب والانتهاكات. ويمكن الاستفادة: منها في إجراء مقابلات مع الناجين وجمع شهاداتهم، وفي الحصول على تقارير رسمية ووثائق من الأرشيف، وفي الوصول إلى ملفات المعتقلين السياسيين الذين سُجنوا في سجون النظام البعثي، والتعرف على طرق التعذيب

التي تعرضوا لها، وإدراج شهادات الناجين في تقارير حقوق الإنسان والمنظمات الدولية لتسليط الضوء على تلك الجرائم.

٣- دائرة المقابر الجماعية – وزارة حقوق الإنسان (سابقًا) وهي مسؤولة عن الكشف عن المقابر الجماعية التي خلفها نظام البعث. تعمل على فحص الرفات وإجراء التحليلات الجنائية. وتحتفظ بسجلات حول أماكن الإعدامات الجماعية، ويمكن الاستفادة منها في استخدام بياناتها في مشاريع التوثيق الرقمي، والتعاون معها في بناء قاعدة بيانات موثقة عن الجرائم البعثية، وكذلك في توثيق الحالات والتقارير حول الجرائم الجماعية عبر أفلام وثائقية أو دراسات بحثية.

٤- المحكمة الجنائية العراقية العليا (سابقًا) كانت مسؤولة عن محاكمة رموز النظام البعثي. وتمتلك ملفات ووثائق سرية عن المحاكمات والجرائم التي ارتكبها النظام، ويمكن الاستفادة منها من خلال الاطلاع على الأحكام القضائية ووثائق محاكمة المجرم صدام وأعوانه كأدلة توثيقية وقانونية تؤكد ارتكاب البعث لجرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية.

٥- وزارة الثقافة – يمكن أن تعمل على إنشاء متاحف ومعارض تحكي عن الجرائم والانتهاكات في مدة حكم البعث، وتدعم الأفلام الوثائقية والمشاريع الفنية التي توثق الأحداث التاريخية، ويمكن الاستفادة منها عبر دعم المشاريع الفنية والتوثيقية عن جرائم البعث، وإنشاء معارض دائمة حول تاريخ الانتهاكات وتعرض وثائق وصورًا ومقتنيات من مدة حكم البعث، وتنظيم مؤتمرات وندوات ثقافية تسلط الضوء على تلك الحقبة المظلمة.

٦- دار الوثائق الوطنية وتمتلك سجلات رسمية ووثائق أرشيفية تخص حقبة البعث، وتحتوي على المراسلات حكومية، وأوامر الاعتقال، والتقارير الأمنية من تلك الحقبة، ويمكن الاستفادة منها في استخراج وثائق أصلية تثبت جرائم البعث، ودراستها لمعرفة أساليب القمع التي مارستها الأجهزة القمعية البعثية.

٧- وزارتا التربية والتعليم العالي بوصفهما مسؤولتين عن إدراج الحقائق التاريخية في المناهج الدراسية والجامعات لتعريف الأجيال الجديدة بتاريخهم الحقيقي، ويمكنهما دعم الأبحاث الأكاديمية حول الجرائم والانتهاكات، والاستفادة منها في إدخال مناهج دراسية حول انتهاكات البعث في المناهج، ودعم أطروحات الماجستير والدكتوراه حول الموضوع، وتشجيع البحث الأكاديمي حول جرائم البعث، وتنظيم ندوات ومؤتمرات جامعية حول التأثيرات الاجتماعية والسياسية لجرائم البعث.

٨- شبكة الإعلام العراقي تضم قنوات تلفزيونية وصحفًا يمكنها نشر برامج وأفلام توثيقية عن حقبة البعث، وتدعم حملات التوعية حول أهمية عدم تكرار الاستبداد، ويمكن الاستفادة منها في إنتاج برامج وثائقية حول حقبة البعث، وتوثيق شهادات الناجين وبثها عبر الإعلام، وإجراء مقابلات تلفزيونية مع الناجين والشهود لإيصال الحقيقة إلى الرأي العام، ونشر تحقيقات استقصائية حول أرشيف النظام السابق وكشف أسراره.

الخاتمة

أولاً: النتائج

١- يعد توثيق الأَلم ليس مجرد تسجيل للأحداث، بل هو فعل مقاومة ضد محاولات محو الحقيقة، وخطوة نحو تحقيق العدالة التاريخية، وضمان عدم تكرار المآسي في المستقبل، ولا يقتصر أثر الجراح الزمانية والمكانية لجرائم البعث على الماضي، وإنما يمتد إلى الحاضر وبناء المستقبل.

٢- تُشكّل الجراح الزمانية والمكانية مفهومًا مركزيًا في الدراسات التاريخية والاجتماعية، إذ تعبر عن الأثر العميق الذي تتركه الأحداث العنيفة والصراعات في الذاكرة الجماعية وفي النسيج الجغرافي للمجتمعات، ولدورها في تشكيل الخطاب السياسي والثقافي، إذ تستخدمها المجتمعات بهدف الحفاظ على الذاكرة والاعتراف بالمعاناة، أو لمحاولة تجاوز الماضي وآلامه.

٣- يشكل توثيق الأَلم ضرورة استراتيجية لحفظ الذاكرة الوطنية، خاصة في ظل إرث القمع والاستبداد الذي خلفه الطاغية المقبور ونظام البعث. فالتوثيق الدقيق للانتهاكات يسهم في تحقيق العدالة الانتقالية، ويعد أداة لمواجهة محاولات طمس الحقائق وإعادة إنتاج الخطابات التبريرية. ويمكننا من بناء ذاكرة تاريخية رصينة تعتمد على آليات علمية ومنهجية تضمن نقل التجربة للأجيال القادمة، مما يحدّ من تكرار المآسي. ويواجه هذا المسار رهانات مستقبلية، أبرزها التوظيف السياسي للذاكرة، ومحاولات تغييب تلك الحقائق والعمل

على تشويهها وإظهار صورة أخرى مغايرة لتلك الحقبة المريرة في حياة العراقيين، وكذلك فإن غياب استراتيجية وطنية موحدة لحفظ الأرشيف والوثائق الخاصة بتلك الحقبة يستدعي معالجة علمية ومنهجية لضمان نزاهة التوثيق وفعاليته في صياغة هوية وطنية جامعة.

٤- لم يبدأ العراق مرحلة التوثيق الشامل لجرائم حقبة البعث، ولا يزال التوثيق محدودًا وجزئيا وفي بداية الطريق، ولا يرقى إلى حجم المأساة والألم الذي تعرض له الشيعة والأكراد ومكونات الشعب الأخرى. ويلاحظ عدم وجود مبادرات حكومية لإنشاء متاحف ومراكز وطنية لتوثق انتهاكات الطاغية صدام وأعوانه، عدا بعض المبادرات المحدودة التي لا ترقى إلى حجم الكارثة التي تعرض لها العراق في حقبة البعث.

٥- تعد محاكمة المجرم صدام أحد أشكال التوثيق، إذ تم تقديم أدلة موثقة على الجرائم التي ارتكبها نظامه، مثل مجزرة الدجيل (١٩٨٢) وحملات الأنفال (١٩٨٨) التي استهدفت الأكراد، وقمع الشيعة في الانتفاضة الشعبانية (١٩٩١).

ثانياً: التوصيات

٦- ضرورة الإسراع بتشريع قانون خاص لتأسيس مركز للذاكرة العراقية؛ بهدف حفظ الذاكرة من خلال الطرق المعمول بها دوليا، وحماية الوثائق والأرشيف الخاص بحزب البعث، والعمل على تعريف الجيل العراقي والمحيط الإقليمي والدولي والمنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان بحقيقة الجرائم الكبرى التي ارتكبها الطاغية صدام وحزبه.

٧- ضرورة التكامل والتعاون الحقيقي بين الجهات الحكومية المعنية

بتوثيق جرائم مرحلة البعث وما انتجته من الآم ومآسي إنسانية، ومن أهم تلك المؤسسات والجهات الحكومية: الجامعات مؤسسة الشهداء ومؤسسة السجناء السياسيين ووزارة الهجرة والمهجرين ووزارة حقوق الإنسان ووزارة الثقافة والجهات الأخرى المعنية بهذا الشأن، وأن يتكامل عملها مع المنظمات المعنية بهذا الشأن.

٨- إنشاء مراكز بحثية متخصصة في جرائم حزب البعث، والعمل على فتح مراكز توثيق مفتوحة للإدلاء بالشهادات التاريخية وحفظها للتاريخ والأجيال. والعمل على إنشاء مركز وطني لتوثيق جرائم البعث يجمع كل الوثائق الرسمية والأرشيف الخاصة بحقبة البعث.

٩- توجيه الأقسام العلمية في الكليات الإنسانية للكتابة جرائم حزب البعث وعن الإبادات الجماعية التي تعرضت لها مكونات المجتمع العراقي، وفي شتى الاختصاصات الاجتماعية والسياسية والنفسية والجغرافية واللغوية، وتوجيه المراكز البحثية إلى تسليط الأضواء على تلك المدة ودراستها من جوانبها المختلفة.

١٠- ضرورة إنشاء متاحف للتراث الصعب والأَلم الذي انتجته حقبة البعث في المدن التي تعرضت للإبادة الجماعية والانتهاكات الخطيرة، ولا سيما في مدن جنوب العراق ووسطه، والعمل على إنشاء متاحف ومعارض دائمة في المعتقلات والسجون ومديريات الأمن والمخابرات ومواقع الفدائيين التي كان يتخذها البعثيون لارتكاب جرائمهم، كما هو الحال مع التجربة الأَلمانية في توثيق النازية.

١١- تتحمل الجهات المعنية بمسألة التوثيق وحفظ الذاكرة مسؤولية قانونية، ويتحمل الباحثون والمثقفون مسؤولية أخلاقية كبرى في

حفظ التاريخ لحماية الأجيال القادمة من الانتهاكات والجرائم.

١٢- إقامة المؤتمرات السنوية التي تهدف إلى تسليط الضوء على تلك الحقبة وتعريف المجتمع بالإجرام البعثي، ودعم مشاريع أفلام وثائقية ومعارض دائمة لنقل الحقيقة للأجيال القادمة.

١٣- إقامة جائزة سنوية لتشجيع الكتابة حول جرائم صدام وحقبة البعث.

١٤- العمل على كشف حقيقة ملابسات الوثائق التي لدى مؤسسة الذاكرة العراقية ومعرفة مصيرها، والضغط لإتاحة الوثائق السرية التي نُقلت إلى الولايات المتحدة الأمريكية قبل إسقاط النظام الشمولي وبعده. ووثائق الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان مثل هيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية.

١٥- ضرورة التكامل بين المؤسسات الرسمية، عبر الأدوات القانونية، وبمساندة ودعم المشاريع الثقافية لضمان توثيق جرائم حزب البعث بشكل دقيق وشامل.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

١- بول بريمر، بالاشتراك مع كونل مالكولم ماك: عام قضيته في العراق، النضال لبناء غد مرجو، ترجمة: عمر الأيوبي، دار الكتاب العربيّ، بيروت، لبنان، ٢٠٠٦.

٢- بول ريكور، الذاكرة، التاريخ، النسيان، دار الكتب الجديد، بيروت، ط١، ٢٠١٠.

٣- جبار حردان سلمان راشد، العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٩)، ط١، ٢٠٢١-١٤٤٣هـ.

٤- حامد سالم الزيادي، جذور الطغيان في العراق ـ نظرة تاريخية، دار الشؤون الثَّقافية، بغداد، العراق، ط١، ٢٠١٠.

٥- حسن شبَّر، أساليب الطغاة في تعذيب الدعاة، دار السلام، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨.

٦- رائد عبيس، دليل المقابر الجماعية في العراق (مرحلة حكم البعث)، سلسلة إصدارات المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف/ العتبة العباسية المقدسة، دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣.

٧- صالح الخاقاني، حزب البعث تاريخ العنف والإرهاب، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٢١)، د.ت.

٨- ضياء صبحي، المساءلة والعدالة وفق منظور الأمم المتحدة – مقاربات دولية، حديث الذاكرة، مجلة فصلية تصدر عن الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، عدد١، حزيران ٢٠٢٢.

٩- عبد الله حميد العتابي، خفايا الانتفاضات والانقلابات في زمن البعث ١٩٦٨-٢٠٠٣، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٨)، ط١، ٢٠٢١م-١٤٤٣هـ.

١٠- قيس ناصر، عبد الهادي معتوق، التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق، مقدمة عامة، سلسلة إصدارات المركز العراقي لجرائم التطرف، العتبة العباسية المقدسة، قسم الشؤون الفكرية والثقافية، دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٤٤هـ، ٢٠٢٣م.

١١- محمد عبد فيحان، الخطاب البعثي في الإعلام العراقي، سلسلة إصدارات الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية (٦)، د. ت.

١٢- نعمة العبادي، بناء الذاكرة الإيجابية.. تحديات وأدوار نحو مشروع لبناء ذاكرة إيجابية تساهم في بناء الوئام والاستقرار، حديث الذاكرة، مجلة فصلية تصدر عن الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، عدد: ٤، كانون الأول ٢٠٢٣.

١٣- نوربيير سيلامي، المعجم الموسوعي في علم النفس، دراسات نفسية وفلسفية، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ط١، ٢٠٠٢.

١٤- هاشم جواد، مذكرات وزير عراقي، دار المدى، بغداد، ط١، ٢٠١٧.

ثانياً: القوانين

١- قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥.

٢- قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨.

٣- قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦.

٤- قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

٥- قانون وزارة الهجرة والمهجرين رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٩.

ثالثاً: التقارير والمقررات

١- ميدل ايست ووتش، حقوق الإنسان في العراق، نيوهيفين: مطبعة جامعة ييل، ١٩٩٠. نقلا عن: تقرير عن إنشاء المحكمة الجنائية العراقية العليا وأولى محاكماتها، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ٢٠٠٥.

٢- جرائم نظام البعث في العراق، جمهورية العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مقرر دراسي للجامعات الحكومية والأهلية كافة.

رابعاً: المواقع الإلكترونية

١- عدنان صبيح ثامر، نحو مؤسسة رسمية للذاكرة العراقية: (ترسانة الدولة للدفاع عن نفسها)، جريدة المواطن، ٢٧/ ٢/ ٢٠٢٣.

بحوث العدد

بحوث العدد

العناصر البنيوية لاستهداف علماء الدين الشيعة في العراق

دراسة في ضوء تقارير المقررين الخواص لحالة العراق

الحقوقي سعد سلطان حسين

العناصر البنيوية لاستهداف علماء الدين الشيعة في العراق

دراسة في ضوء تقارير المقررين الخواص لحالة العراق

الحقوقي سعد سلطان حسين

المستخلص

تعتمد الدراسة التحليل البنيوي لسياسة نظام البعث في استهداف علماء الدين الشيعة في العراق، من خلال منهج قانوني يعتمد تقارير المقررين الخواص المعنيين بحالة حقوق الإنسان في العراق. تكشف الدراسة أن هذا الاستهداف لم يكن حوادث فردية معزولة، بل نتاج سياسة دولة ممنهجة وواسعة النطاق، تجلّت في تسعة عشر عنصراً بنيوياً متكاملة، تشمل: اعتماد قرينة الانتماء الافتراضي إلى حزب الدعوة، وإنشاء أجهزة أمنية وقضائية استثنائية تعمل فوق القانون، وتوظيف الأثر الرجعي التشريعي كأداة انتقام مؤسسي، وتحويل الفكر والاعتقاد إلى جريمة، فضلاً عن ممارسة الإخفاء القسري والإعدام بوصفهما إجراءات إدارية لا قضائية. كما استهدفت هذه السياسة البنية الدينية المؤسسية برمتها، من مزارات وأوقاف ومدارس دينية. وتخلص الدراسة إلى أن مجموع هذه العناصر يستوفي أركان الجريمة ضد الإنسانية القائمة على الاضطهاد الديني والسياسي الممنهج، وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية: الاضطهاد الديني، علماء الدين الشيعة، حقوق الإنسان في العراق، نظام البعث

Abstract

This study examines the structural analysis of the policy targeting Shiite religious scholars in Iraq during the rule of the Baʿath regime، employing a legal methodology that juxtaposes the conviction decision of the reports of the Special Rapporteurs concerned with the human rights situation in Iraq. The study reveals that this targeting did not constitute isolated or incidental incidents، but rather was the product of a systematic and large-scale state policy، manifested through nineteen integrated structural elements. These include the adoption of a presumption of assumed affiliation with the Daʿwa Party، the establishment of exceptional security and judicial bodies operating above the law، the use of retroactive legislation as an instrument of institutionalized retaliation، and the criminalization of thought and belief. Furthermore، the policy involved the practice of enforced disappearance and execution as administrative—rather than judicial—measures. This policy also extended to targeting the entire institutional religious structure، including shrines، endowments، and religious schools. The study concludes that the cumulative effect of these elements fulfills the legal criteria of crimes against humanity، specifically those based on systematic religious and political persecution، in accordance with international human rights standards.

Key words: Iraq، Shiite، Baʿath regime، Human Rights

المقدمة

لا تنحصر الحماية التي يوفرها القانون الدولي لحقوق الإنسان لعلماء الدين في كونهم أفراداً يتمتعون بالحقوق والحريات الأساسية، بل تمتد لتشمل موقعهم الوظيفي والاجتماعي بوصفهم حاملي وممارسي حرية الدين والمعتقد، ومساهمين مباشرين في تفعيل حرية التعبير، والتعليم، والتنظيم الديني داخل المجتمع.

فالدور الذي يؤديه العالم الديني لا يقتصر على الممارسة الشعائرية الفردية، إنما يتجاوزها إلى تشكيل فضاء عام ديني وثقافي مستقل، يمارس فيه حق التعليم الديني، والإرشاد، وبناء المرجعيات الأخلاقية والاجتماعية، وهو ما يمنحه بعداً قانونياً. فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المصادق عليه من قبل العراق في ظل نظام صدام يؤكد هذا المعنى من خلال كفالة حرية الفكر والوجدان والدين، بما يشمل حرية إظهار الدين أو المعتقد بالتعبد والممارسة والتعليم، سواء على نحو فردي أو جماعي، وسواء في العلن أو في السر. وترتبط هذه الحرية ارتباطاً عضوياً بحرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التجمع السلمي، وهي منظومة حقوق متكاملة تجعل من العالم الديني فاعلاً محورياً في ممارسة هذه الحريات، لا مجرد مستفيد منها.

وبناء عليه فإن أي سياسة تستهدف علماء الدين بسبب دورهم أو مكانتهم أو نشاطهم الديني لا تمثل انتهاكاً لحق فردي معزول، بل تشكل انتهاكاً مركباً ومنهجياً لحزمة من الحقوق والحريات الأساسية، وتؤدي

بالضرورة إلى تقويض حرية الدين والمعتقد على مستوى المجتمع ككل. فاستهداف علماء الدين يعني فعلياً استهداف البنية التي تمكن المجتمع من ممارسة حقه في التنظيم الديني المستقل، وتداول المعرفة الدينية، وبناء مرجعياته الفكرية والأخلاقية خارج سيطرة الدولة.

من هنا ينظر القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى الاضطهاد القائم على أساس ديني بوصفه من أخطر أشكال الانتهاكات، ولا سيما عندما يتخذ طابعاً مؤسسياً أو منهجياً، أو يقترن باستخدام أجهزة الدولة وأدواتها التشريعية والأمنية والقضائية، الأمر الذي ينقل الانتهاك من مستوى الفعل الفردي إلى مستوى سياسة الدولة الأمر الذي دفع مجلس الأمن إلى إدانة القمع بالقرار (٦٨٨)/ ١٩٩١م الذي نص: «يدين قمع السكان المدنيين في أجزاء كثيرة من العراق» وطالب بإنهائه، وهو ما يقر بوجود سياسة قمع ممنهجة وقد وصفه المقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في العراق فان دير ستويل في تقريره: «نظام قمع شامل قائم على التمييز الواسع والرعب المنتشر»[١].

يكتسب استهداف علماء الدين في العراق خصوصية قانونية وتاريخية لا يمكن فهمها بمعزل عن طبيعة الدولة الشمولية التي حكمت البلاد لعقود طويلة، وعن طبيعة العلاقة المتوترة بين هذه الدولة والبنى الاجتماعية المستقلة، وفي مقدمتها المؤسسة الدينية الشيعية. فاستهداف علماء الدين في هذا السياق لم يكن عرضياً، ولا مرتبطاً بحوادث أمنية محددة، ولا يمكن تسويغه بمنطق حفظ النظام العام أو مواجهة أعمال عنف معزولة، بل جاء في إطار صراع بنيوي بين سلطة سياسية تسعى

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

إلى احتكار المجال العام، ومؤسسة دينية تمتلك شرعية اجتماعية ورمزية مستقلة عن الدولة.

لقد نظر النظام البعثي إلى المؤسسة الدينية، وعلماء الدين على وجه الخصوص، بوصفهم حاملي نفوذ اجتماعي ومعنوي قادر على منافسة السلطة السياسية، أو على الأقل الحد من قدرتها على الهيمنة الكاملة على المجتمع. ومن هذا المنطلق، جرى التعامل مع النشاط الديني المستقل لا بوصفه ممارسة مشروعة لحرية مكفولة قانوناً، بل باعتباره تهديداً أمنياً محتملاً، ومصدراً دائما للشك والارتياب، وهو ما مهد الطريق لتحويل العالم الديني من فاعل اجتماعي إلى خصم سياسي في خطاب السلطة وأدبياتها.

تتجلى خصوصية الحالة العراقية أيضا في تداخل الاستهداف الديني مع الاستهداف السياسي، إذ جرى دمج الهوية الدينية بالتصنيف الأمني، وافتراض الانتماء الحزبي أو المعارض بكل نشاط ديني مستقل، ما وسّع دائرة القمع لتشمل ليس فقط علماء الدين، بل طلبة العلوم الدينية، والخطباء، ورواد المجالس الدينية، وعموم المحيط الاجتماعي المرتبط بالمؤسسة الدينية. وبهذا المعنى، لم يكن الهدف هو إسكات أصوات فردية، بل تفكيك بنية اجتماعية كاملة يُنظر إليها بوصفها حاملة لقيم ومعايير لا تخضع لهيمنة السلطة.

إن هذه الخصوصية تجعل من استهداف علماء الدين الشيعة في العراق نموذجاً مكتملاً للاضطهاد الديني المؤسسي، وتفرض مقاربة قانونية ومنهجية تتجاوز السرد الوصفي، لتفكيك البنية إلى العناصر التي أنتجت هذا الاستهداف، وربطه بالمعايير الدولية ذات الصلة بالجرائم الجسيمة، ولا سيما الجرائم ضد الإنسانية.

العنصر الأول: اعتماد سياسة دولة لتصفية علماء الدين

من خلال تحليل بيئة الانتهاك وأنماطه وتحري النمط المتكرر المنظم من الأفعال التي تتسم بالاستمرارية والتوسع الجغرافي مع وحدة الهدف الذي تتكامل فيه الأدوار لمؤسسات النظام الأمنية والقضائية والحزبية بشكل منظم يظهر إرادة السلطة بمنهجية واضحة لا مجرد سلوكيات فردية التي ليس بالضرورة أن تكون بعنوان جرائم القتل، بل شملت أفعالاً وسلوكيات متعددة جميعها تهدف إلى إنهاء الدور الاجتماعي لهذه الفئة من قبيل الاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والإعدام خارج إطار القانون، والتجريم القانوني وغيره... وقد خلصنا إلى أن جميع ما تقدم يتحقق فيه ركن سياسة الدولة المطلوبة لقيام الجريمة ضد الإنسانية، وتثبت نية الاضطهاد الديني والسياسي الممنهج.

وفي إطار الموقف الدولي الحقوقي فقد خلصت تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق منذ العام ١٩٩٢م لتصف النظام العراقي بأنه قائم على نظام شامل من القمع والإرهاب وطالبته بقرارات أممية ملزمة بوقف سياسة القمع، وأكدت تقاريرها الحقوقية أن استهداف القيادات الدينية الشيعية لم يكن حوادث منفصلة بل نمطاً مستمراً، مرتبطاً بسياسة دولة تستهدف أي قيادة اجتماعية أو دينية مستقلة.

وفي القانون الوطني وقرارات مجلس قيادة الثورة ورغم عدم وجود نص صريح في قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م يجرم النشاط الديني، لجأ النظام إلى تسييس مواد المساس بأمن الدولة، وربطها بقرارات مجلس قيادة الثورة، ولا سيما القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م الذي ربطه بالمادة (١٥٦ ق ع)، بما وفر غطاءً تشريعياً زائفاً

لسياسة التصفية، رافقه النفي والتقليل من حجم القرارات وأعدادها التي أصدرتها محاكم النظام الخاصة[1].

العنصر الثاني: اعتبار علماء الدين الشيعة منتمين افتراضياً إلى حزب الدعوة لتسويغ الاستهداف

إن تبني نظام البعث لقاعدة الافتراض بانتماء رجالات الدين الشيعة على اختلاف عناوينهم إلى حزب الدعوة أدى إلى أن الدولة قد اعتمدت قرينة أمنية سياسية تساوي بين الانتماء الديني أو ممارسة الدور الديني المستقل والانتماء الحزبي المعارض، دون الحاجة إلى إثبات فعلي. وبموجب هذه القرينة، يتحول العالم الديني من فاعل اجتماعي يتمتع بحماية قانونية إلى متهم مفترض، ويغدو النشاط الديني ذاته مؤشراً على تهديد أمن الدولة. وتكمن خطورة هذا الافتراض في أنه يلغي مبدأ المسؤولية الجنائية الفردية، ويستبدله بتجريم قائم على الهوية والانتماء، بما يسمح بتوسيع نطاق الاستهداف ليشمل فئات واسعة من علماء الدين وطلبة العلوم الدينية ومحيطهم الاجتماعي. ويشكل هذا العنصر أداة مركزية في سياسة الاستهداف، إذ يوفر الغطاء القانوني الزائف للانتقال من المراقبة والتضييق إلى الاعتقال والتعذيب والإعدام تحت ذريعة مكافحة تنظيم محظور وهو ما تحقق وأثبتته بعد إسقاط النظام وثائق النظام التي كشف عنها.

ويمثل هذا النمط من التجريم شكلاً مركباً من الاضطهاد الديني والسياسي، ويكشف عن كيفية توظيف القرينة الافتراضية لتحويل الانتماء الديني إلى جريمة سياسية جاهزة، وهو ما بينته الوقائع القضائية فقد خلصت حيثيات قرار الإدانة الصادر عن المحكمة الجنائية العراقية العليا

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

إلى حقيقة أن النظام اعتبر ممارسة علماء الدين لدورهم الديني والتوعوي دليلاً كافياً على انتمائهم إلى حزب الدعوة وأحزاب دينية أخرى، ليطبق عليهم أحكام القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م الذي يرتبط تطبيقه بالمادة (١٥٦) من قانون العقوبات العراقي التي تعد فعل الانتماء تهديداً للأمن الوطني، دون الحاجة لإثبات الانتماء المفترض فعلياً، وهو ما شكل أساساً مباشراً لمئات الآلاف من عمليات الاعتقال والإعدام والإخفاء القسري للمنتمين إلى حركات وأحزاب وجمعيات ومدارس دينية شيعية.

وفي إطار المرجعيات الدولية أشارت تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق إلى أن السلطات العراقية تعاملت مع القيادات الدينية الشيعية بوصفها معارضة سياسية محتملة، ودمجت الهوية الدينية بالتصنيف الأمني، ما جعل الانتماء المذهبي قرينة اتهام، أما عن موقف النظام من هذا الانتهاك وفي معرض الرد فقد نفى إعدام أي شخص وفقاً لقرار مجلس قيادة الثورة رقم (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م في تحريف واضح للحقائق؛ ذلك أن القرار أحال نص التجريم إلى المادة (١٥٦) من قانون العقوبات عندما عد الانتماء للأحزاب الدينية تهديداً للأمن الوطني، فأساس التجريم هو القرار لكن العقوبة تفرض وتقرر بموجب المادة (١٥٦) من قانون العقوبات[١].

أما على المستوى الوطني فإن هذا الافتراض يخالف مبدأ شخصية المسؤولية الجنائية (الجريمة والعقوبة) المنصوص عليه دستورياً فقد نصت المادة الحادية والعشرون من دستور جمهورية العراق المؤقت ١٩٧٠م على ما يأتي:

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (A/46/647/p.42).

أ- العقوبة شخصية.

ب- لا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على قانون، ولا تجوز العقوبة إلا على الفعل الذي يعتبره القانون جريمة أثناء اقترافه. ولا يجوز تطبيق عقوبة أشد من العقوبة النافذة وقت ارتكاب الجرم.

وقد انتهكت الدلالات القانونية التي تضمنها النص الدستوري في قرار مجلس قيادة الثورة (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م من خلال انتهاك الشرعية الجنائية التي تقر لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص فأين الجريمة في فعل الانتماء لحزب يعمل وفق القانون، ومبدأ عدم رجعية القوانين الجزائية عندما قرر تطبيق تجريم وحظر الانتماء بأثر رجعي وأوقع عليه العقوبة التي وصلت إلى الإعدام. هذه المبادئ يقرها قانون العقوبات العراقي جرى الخروج عليها؛ مما شكل توسعاً غير مشروع في التجريم.

إن ما تقدم يثبت أن هذا السلوك يمثل جريمة اضطهاد قائمة على أساس ديني ومذهبي، ويكشف عن قصد خاص لاستهداف جماعة محددة.

العنصر الثالث: إنشاء أجهزة أمنية متعددة ذات اختصاص مباشر بتصفية المنظومة الدينية والمعارضة الدينية

إن تعدد الأجهزة الأمنية ذات الاختصاص المباشر بتصفية المنظومة الدينية الشيعية برز من خلال اعتماد الدولة لبنية أمنية متوازية تقوم على تعدد الجهات المخولة بالمراقبة والاعتقال والتحقيق والتنفيذ، بما يتجاوز الوظيفة الأمنية التقليدية نحو ممارسة التصفية المنهجية. وهو تعدد لا يمكن أن يفهم بوصفه تنظيماً إدارياً اعتيادياً، بل خياراً مؤسسياً مقصوداً لضمان استمرارية الاستهداف واتساعه. ناهيك عن أن التعامل مع علماء الدين والمعارضة الدينية لم يحصر في جهاز واحد خاضع

للرقابة القانونية، بل جرى توزيعه بين أجهزة أمنية وحزبية ومحاكم خاصة، ما أدى إلى تفكيك المسؤولية القانونية وخلق منظومة تنفيذية تسمح بالاعتقال والتغييب والتعذيب والإعدام بوصفها ممارسات مؤسسية. ويكشف هذا النمط عن وجود قرار مركزي بالتصفية يقابله تنفيذ لا مركزي، وهو من السمات الجوهرية للهجوم واسع النطاق والمنهجي المرتكب بمقتضى سياسة دولة، وقد أكدت المحكمة الجنائية العراقية العليا ذلك بأن خلصت إلى أن النظام قد أنشأ شبكة متعددة من الأجهزة الأمنية والحزبية والمحاكم الخاصة، تولت مراقبة علماء الدين واعتقالهم وتعذيبهم وإعدامهم.

وهو ذات التوجه الذي اعتمده المقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في معرض تحليله لبيئة الانتهاك وأنماطه وبنيته المؤسسية، فقد وثقت تقارير المقرر الخاص تعدد الجهات المخولة بالقبض والاحتجاز، بما فيها الأجهزة الأمنية وأعضاء الحزب، واعتبرت ذلك مؤشراً على الطابع المنهجي للقمع[1].

أما على مستوى القانون الوطني فإن قرارات مجلس قيادة الثورة قد تجاوزت المشروعية في أكثر من مناسبة بأن خولت أجهزة حزبية صلاحيات تنفيذية بضمنها المخولة لأعضاء الضبط القضائي ناهيك عن تمدد صلاحيات العديد من الأجهزة واللجان والإدارات العسكرية لصلاحياتها بتفويض أو غيره تحت عناوين الضرورات العسكرية والأمنية وبالتالي وضعت تلك الممارسات خارج إطار القانون حتى على وفق التشريع الوطني وليثبت ويدلل على حقيقة لا تقبل إثبات العكس أن تعدد

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

الأجهزة والتنظيم المؤسسي للجريمة عنصر أساسي في توصيف الهجوم المنهجي.

العنصر الرابع: توسيع صلاحيات الأجهزة الأمنية للعمل فوق القانون ودون أوامر قضائية

لا يحتاج المختص لجهد كبير ليصل إلى حقيقة تتعلق بتوسيع صلاحيات الأجهزة الأمنية للعمل فوق القانون في ظل نظام البعث، إذ نقل مركز الشرعية من السلطة القضائية إلى المؤسسة الأمنية، بحيث تصبح الأخيرة مخولة بالقبض والاحتجاز والتحقيق والتنفيذ دون التقيد بأوامر قضائية أو رقابة قانونية، هذا التوسع لم يكن خروجاً عرضياً على القانون، بل تحولاً مؤسسياً مقصوداً يجعل الاستثناء قاعدة، وينتج بيئة تسمح بممارسة الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب والإعدام بوصفها وظائف أمنية روتينية.

تلك الحقائق ذاتها التي خلصت إليها تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق، إذ وثقت تقاريره منذ أوائل التسعينيات أن أجهزة الأمن والاستخبارات وأعضاء الحزب مخولون بالقبض والاحتجاز دون مذكرة قضائية ودون رقابة فعالة، وأن الاعتقال يتم غالباً ما يكون ليلاً وبصورة سرية، مع إنكار السلطات لمكان وجود المحتجزين. واعتبرت هذه التقارير أن منح الصلاحيات المطلقة للأجهزة الأمنية يشكل عنصراً بنيوياً في منظومة القمع، ويسهم مباشرة في انتشار التعذيب والإخفاء القسري والإعدامات الموجزة بوصفها ممارسات ممنهجة لا استثنائية.

أما عن الإطار القانوني الوطني فإن أياً من المرجعيات القانونية وعلى رأسها الدستور وقانون أصول المحاكمات الجزائية النافذ لم تمنح أجهزة

الأمـن سـلطة القبـض والاحتجـاز دون أمـر قضائـي، ولا يقـر أي شـكل مـن أشـكال التحقيـق والتنفيـذ خـارج إطـار القضـاء. ومـع ذلـك وفـرت قـرارات مجلـس قيـادة الثـورة غطـاء تشـريعياً زائفـاً لهـذه الممارسـات عبـر توسـيع صلاحيـات الأمـن ومنـح الحصانـة لأعضائـه عنـد ملاحقـة أعـداء الدولـة كـم يصفونهـم، الأمـر الـذي أفـرغ النصـوص القانونيـة مـن مضمونهـا وحولهـا إلـى أدوات شـكلية لا أثـر لهـا فـي تقييـد السـلطة الأمنيـة.

مـا تقـدم شـكّل انتهـاكاً جسـيماً لمبـدأ سـيادة القانـون وضمانـات الحريـة الشـخصية والمحاكمـة العادلـة، ويحقـق أركان جرائـم الاعتقـال التعسـفي والإخفـاء القسـري والتعذيـب والقتـل خـارج القانـون. ويمثـل مؤشـراً مركزيـاً علـى الطابـع المنهجـي للهجـوم، إذ إن تحويـل الأجهـزة الأمنيـة إلـى سـلطة فـوق القانـون هـو الشـرط البنيـوي الـذي جعـل سياسـة تصفيـة علمـاء الديـن قابلـة للتنفيـذ والاسـتمرار، ويربـط هـذه الممارسـات مباشـرة بمفهـوم الجريمـة ضـد الإنسـانية المرتكبـة بمقتضـى سياسـة دولـة.

العنصر الخامس: إنشاء محاكم خاصة واستثنائية لتصفية علماء الدين

يقـوم العنصـر الخامـس علـى حقيقـة مفصليـة مفادهـا أن النظـام البعثـي لـم يكتـف باسـتخدام الأجهـزة الأمنيـة لتصفيـة علمـاء الديـن، بـل سـعى إلـى إضفـاء مظهـر قانونـي شـكلي علـى هـذه السياسـة عبـر إنشـاء محاكـم خاصـة واسـتثنائية جـرى تفريغهـا عمـدا مـن كل مضمـون قضائـي حقيقـي. فقـد جـرى تعطيـل مبـدأ القاضـي الطبيعـي، وإنشـاء منظومـة قضائيـة موازيـة تمثلـت بمحكمـة الثـورة والمحاكـم الخاصـة المشـكلة داخـل مديريـة الأمـن العامـة والمخابـرات ووزارة الداخليـة، وهـي محاكـم لـم تُنشـأ لتحقيـق العدالـة، بـل

لتكون أداة تنفيذية ضمن سلسلة القمع السياسي والديني. هذه المحاكم لم تعمل في إطار قانوني مستقل، بل كانت خاضعة مباشرة لإرادة السلطة التنفيذية والحزبية من خلال قرارات إحالة تصدر عن ديوان الرئاسة، وتصدر أحكامها الباتة والقطعية التي لا تقبل المراجعة أو الطعن استناداً إلى توجيهات مسبقة، لا إلى وقائع قانونية أو معايير إثبات مشروعة، وهو ما جعلها جزءا عضويا من سياسة التصفية لا جهة رقابة عليها.

وفي الوقت نفسه، كانت تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق، الصادرة في حينه، توثق عمل هذه المحاكم بوصفها أدوات قمع لا تتوافق مع أي من المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. فقد سجل المقرر الخاص أن الانتماء الديني أو ممارسة النشاط الديني جرى تجريمه عبر إجراءات قضائية استثنائية، وأن المحاكم المعنية كانت تحصّن أحكامها من الطعن والمراجعة، وتستند إلى اعترافات انتُزعت تحت الإكراه، وتعمل في بيئة يغيب عنها الاستقلال القضائي بشكل كامل، وهو ما جعلها جزءاً من سياسة قمع ممنهجة تستهدف فئة دينية بعينها لا أفرادا متهمين بجرائم محددة.

أما على مستوى الإطار القانوني الوطني فإن إنشاء هذه المحاكم وممارساتها شكل خرقاً صريحاً حتى للقوانين السارية آنذاك، بما في ذلك مبادئ أصول المحاكمات الجزائية التي تفترض علنية الإجراءات، وحق الدفاع، واستقلال القاضي، وأن إخضاع العقوبة لإرادة السلطة التنفيذية، وتحويل الحكم القضائي إلى أداة سياسية، يمثل انتهاكاً جوهرياً لمبدأ الشرعية الجنائية، ويكشف أن النظام لم يكن ينحرف عن القانون فحسب، بل كان يعيد تشكيله لخدمة القمع.

وبناء على ذلك فإن التكييف القانوني لهذه الممارسة لا يقتصر على كونها انتهاكاً للحق في المحاكمة العادلة، بل يرتقي إلى مستوى أحد المكونات الأساسية للجريمة ضد الإنسانية، عندما تستخدم المحاكم الاستثنائية كوسيلة لتسهيل القتل والاعتقال والتعذيب في إطار هجوم واسع النطاق ومنهجي موجه ضد فئة مدنية محددة هي علماء الدين الشيعة. وبهذا المعنى، لا تمثل هذه المحاكم انحرافاً عرضياً في تطبيق العدالة، بل تشكل دليلاً بنيوياً على أن القضاء ذاته جرى تحويله إلى أداة من أدوات الجريمة.

العنصر السادس: تحصين القرارات الصادرة عن المحاكم الاستثنائية والأجهزة القمعية من الطعن أو المراجعة

يقوم العنصر السادس على تحصين القرارات الصادرة عن المحاكم الاستثنائية والأجهزة القمعية من أي شكل من أشكال الطعن أو المراجعة، بما حول هذه الأوامر الأمنية والقرارات من أحكام قضائية وأوامر تنفيذية قابلة للنقاش القانوني إلى أوامر نهائية مغلقة تمثل إرادة السلطة لا حكم القانون. فالنظام البعثي لم يكتف بإنشاء محاكم خاصة تعمل خارج مبدأ القاضي الطبيعي، بل حرص على تعطيل أي آلية يمكن أن تفضي إلى مراجعة قراراتها أو مساءلة منتسبيها، الأمر الذي أدى إلى قطع الطريق نهائيا أمام أي حماية قضائية محتملة لعلماء الدين المستهدفين. وبهذا جرى تفريغ مفهوم العدالة ذاته من مضمونه، وتحويل القضاء إلى مسار أحادي الاتجاه يبدأ بالاتهام وينتهي بالعقوبة دون إمكانية الرجوع أو التصحيح.

وفي السياق نفسه، وثقت تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق

الإنسان في العراق أن المحاكم الاستثنائية والمؤسسات الأمنية كانت تعمل في بيئة يغيب عنها أي شكل من أشكال الضمان القضائي، وأن قراراتها كانت نهائية تنفيذية أو قضائية وغير قابلة للطعن، الأمر الذي حرم الضحايا من أي وسيلة انتصاف فعالة. وأشار المقرر الخاص إلى أن هذا الوضع لم يكن استثناءً عارضاً، بل نمطاً ثابتاً ضمن سياسة قمع أوسع، إذ جرى استخدام التحصين القانوني كوسيلة لتكريس الاعتقال التعسفي وتنفيذ أحكام الإعدام وإدامة الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، في انتهاك صريح للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة والحق في الانتصاف القضائي الفعال.

أما على مستوى الإطار القانوني الوطني، فإن تحصين هذه القرارات يشكل خرقاً جوهرياً لمبادئ أصول المحاكمات الجزائية التي تقر بحق الطعن والمراجعة كضمانة أساسية ضد الخطأ والتعسف، ويتعارض مع مبدأ المشروعية الجنائية الذي يفترض خضوع جميع القرارات الجزائية والأوامر التنفيذية لرقابة قضائية لاحقة. إن إلغاء أو تعطيل حق الطعن لا يمكن تسويغه بأي ذريعة تشريعية أو أمنية؛ لأنه يمس جوهر العدالة ويحوّل العقوبة إلى إجراء إداري تعسفي، ويكشف أن النظام لم يكن يسيء تطبيق القانون فحسب، بل كان يعمد إلى تعطيل ضماناته الأساسية بصورة متعمدة.

وبناء على ذلك فإن التكييف القانوني لتحصين هذه القرارات لا يقتصر على كونه انتهاكاً للحق في المحاكمة العادلة والحق في الانتصاف القضائي، بل يشكل عنصراً بنيوياً مكملاً للجريمة ضد الإنسانية، إذ وفر الغطاء القانوني اللازم لاستمرار القتل والاعتقال والتعذيب في إطار

هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد فئة مدنية محددة. وبهذا المعنى، لم يكن تحصين القرارات إجراء تقنياً أو تفصيلاً قانونيا ثانوياً، بل كان ركناً أساسياً في هندسة الإفلات من العقاب، وأداة مركزية لضمان ديمومة سياسة التصفية دون مساءلة.

العنصر السابع: الأثر الرجعي للقرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م بوصفه أداة انتقام مؤسسي

أن اعتماد الأثر الرجعي في القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م لم يكن مجرد مخالفة تقنية لمبادئ القانون الجنائي، بل تحولاً بنيوياً في وظيفة التشريع نفسه. فالقانون الذي يفترض أن ينظم السلوك المستقبلي ويوفر الأمان القانوني، جرى تحويله إلى أداة لمعاقبة الماضي وإعادة تعريفه؛ لذا فالأثر الرجعي، في هذا السياق، لم يُستخدم استثناءً أو على نطاق محدود، بل أصبح وسيلة انتقام مؤسسية. فالأفعال التي وقعت قبل صدور القرار التي لم تكن مجرمة وقت وقوعها، أُعيد توصيفها لاحقاً كجرائم تستوجب الإعدام، وبهذا لم يعد الفرد قادراً على معرفة موقعه القانوني في الزمن؛ لأن القانون نفسه لم يعد ثابتا. فالحكم القضائي يبين أن هذا الاستخدام للأثر الرجعي خلق حالة انعدام يقين قانوني شامل فكل رجل دين، وكل نشاط ديني سابق، وكل موقف فكري، أصبح قابلاً لإعادة القراءة الجنائية في أي وقت، وفقا لإرادة السلطة السياسية. وهنا تتجاوز المسألة فكرة تجريم بأثر رجعي إلى إعادة هندسة الزمن القانوني.

إذ إن الماضي لم يعد منتهياً، بل ظل مفتوحاً كملف اتهام دائم، وهو ما سمح للنظام بتصفية خصومه حتى بعد سنوات من صمتهم أو انسحابهم من الحياة السياسية أو الاجتماعية حتى الأخطر، وتثبت المحكم أن هذا

الأثر الرجعي استُخدم انتقائيا، موجها ضد فئة محددة هي علماء الدين، ما يؤكد طابعه الانتقامي لا التشريعي. فالقانون لم يطبّق على الجميع، بل استُخدم سلاحاً موجهاً بهذا المعنى، لم يكن الأثر الرجعي مجرد انتهاك لمبدأ قانوني، بل ركناً مركزياً في بنية الاستهداف؛ لأنه ألغى أي ملاذ زمني يمكن أن تحتمي به الضحية.

في تقريره يصف المقرر الخاص نظام الحكم في العراق[١] بأنه نظام سياسي – قانوني قائم على مراسيم صادرة من مجلس قيادة الثورة تنتهك المعايير الدولية وتمنح صلاحيات واسعة وتفرض عقوبات قاسية، مع إشارته إلى الطابع السياسي لهذه المراسيم وفي تقارير أخرى[٢] يجد أن القرار (٤٦١) يمثل أحد أخطر النماذج على توظيف التشريع الداخلي بوصفه أداة قمع سياسي، إذ جرى بموجبه تجريم الانتماء أو الارتباط بحزب سياسي ديني بعينه وفرض عقوبة الإعدام على ذلك في انتهاك صريح للحق في الحياة وحرية الفكر والتنظيم. ويشير إلى إدراج القرار ضمن منظومة قانونية أوسع أسهمت في توسيع نطاق الجرائم المعاقب عليها بالإعدام، ووفرت غطاء شكلياً لممارسات الإعدام والمحاكمات التي تفتقر إلى ضمانات العدالة والاستقلال القضائي. ونظر إليه بوصفه نصاً استهدافياً موجهاً ضد فئة محددة، يظهر الطابع المنهجي للاضطهاد السياسي والديني الذي مارسه النظام ضد الشيعة وقياداتهم الدينية، ويتعارض بصورة جوهرية مع التزامات العراق بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق E/CN.4/1992/31 و (E/CN.4/1993/45).

أما على المستوى الوطني قد انتهك القرار الدلالات القانونية التي تضمنها النص الدستوري وتحديداً المادة (٢١) من الدستور المؤقت للعام ١٩٧٠م وهي المبادئ التي يقرها قانون العقوبات العراقي أيضاً التي جرى الخروج عليها لتشكل توسعاً غير مشروع في التجريم مع العرض أن نصوص التجريم التي وثقت المحكمة العراقية العليا توظيفها قبل صدور القرار لاستهداف علماء الدين الشيعة كانت في ظل قانون معاقبة المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم رقم (٧) لسنة ١٩٥٨م المعدل.

العنصر الثامن: إفراغ مبدأ الشرعية الجنائية من مضمونه

مبدأ الشرعية الجنائية (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) يشكل الأساس الذي يقوم عليه أي نظام عدالة، غير أن حكم قرار المحكمة الجنائية العراقية العليا يبين أن هذا المبدأ لم يُنتهك فقط، بل جُرّد عمدا من محتواه الوظيفي في سياق استهداف علماء الدين، إذ لم يعد النص القانوني بالتجريم سابقا على الفعل، بل لاحقا له. ولم يكن التجريم نتيجة تقييم قانوني للسلوك، بل نتيجة قرار سياسي يبحث عن غطاء شكلي للتجريم هذا التفريغ لمبدأ الشرعية جعل القانون غير قابل للتنبؤ والخطورة هنا لا تكمن فقط في الظلم الواقع على الضحايا، بل في انهيار الثقة المجتمعية بالقانون ذاته. فحين لا يعرف الفرد ما هو المجرم وما هو المباح، يصبح خاضعاً للخوف الدائم. يبرز الحكم الصادر أن السلطة لم تستخدم القانون لتقييد أجهزتها، بل لتوسيع سلطتها فالنصوص كانت تصاغ، وتفسّر، وتطبّق، وفقاً للحاجة الأمنية، لا وفقاً لمعايير العدالة.

وهكذا تحوّل مبدأ الشرعية من ضمانة للفرد إلى آلية تسويغ للقتل

فالقانون لم يعد يحمي من التعسف، بل صار جزءاً من بنيته، بهذا التفريغ فقدت العدالة معناها الإجرائي، وأصبح القضاء عاجزاً عن أداء دوره الطبيعي؛ لأن القاعدة نفسها لم تعد مستقلة عن الإرادة السياسية.

وأكدت التوجه نفسه قرارات لجنة حقوق الإنسان[1] التي تشير إلى «أوامر ومراسيم» تنتهك المعايير الدولية، وتدين الإعدامات الموجزة والجماعية التي تنفذ استنادا إليها ومنها القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م.

العنصر التاسع: تحويل الفكر والاعتقاد إلى جريمة

فقد اعتبر ممارسة علماء الدين الشيعة لدورهم في توعية شرائح المجتمع... انتماءً إلى حزب الدعوة الإسلامية وعدها قرينة وقد مكّن هذا الافتراض الأجهزة الأمنية والحزبية من استهداف هذه الفئة الواسعة دون الحاجة لإثبات الانتماء الفعلي، وهو ما أفرغ القانون من مضمونه، وحوّل القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م إلى أداة للإبادة السياسية والدينية.

هذا العنصر البنيوي مثل الأساس الفكري والقانوني لسياسة الاضطهاد التي شكلت أحد أركان الهجوم الواسع والمنهجي ضد علماء الدين.

وبهذا لم يعد الاعتقاد شأنا داخلياً محمياً، بل أصبح مادة أمنية قابلة للتجريم. هذا التحول ألغى الفاصل بين الضمير والسلوك. فالفكر الذي لا يُقاس ولا يثبت بوسائل قانونية جرى التعامل معه كوقائع جنائية مكتملة. ولم تبحث التقارير الأمنية عن أفعال مجرمة في ظل قانون العقوبات، بل عن اتجاهات وميول وقناعات وبالتالي أتاح هذا النمط من التجريم للنظام توسيع دائرة الاستهداف بلا حدود موضوعية. فما دام الفكر لا

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (١٩٩٤/ ٧٤، ١٩٩٥/ ٧٦، ١٩٩٩/ ١٤).

يُثبت، فإن الاتهام لا يُدحض. وما دام الاعتقاد لا يُقاس، فإن الدفاع يصبح مستحيلاً والأخطر أن هذا التجريم للفكر نقل القمع من المجال العام إلى المجال الخاص إذ لم يعد العالم الديني ملاحقا لأنه تحدث، بل لأنه قد يفكر بطريقة لا ترضي السلطة وهذا ما جعل الصمت نفسه غير كافٍ للنجاة فما هو مطلوب أكبر.

بهذا المعنى، لا يكون النظام قد عاقب خصومه المفترضين فقط، بل حاسبهم على قناعاتهم، وهو أعلى درجات السيطرة الشمولية التي خلصت إليها المحكمة ضمن بنيتها التحليلية لأنماط الانتهاك التي استهدفت علماء الدين الشيعة.

لذا كانت خطة النظام منظمة للقضاء وتصفية كل من كان منتمياً إلى حزب الدعوة أو كل من يتهم بأنه منتمياً إلى حزب الدعوة أو متعاطفا مع المبادئ السالف ذكرها أو من المروجين أو الداعين إلى أفكار المذهب وعقيدة التشيع وقد اعتبر نظام البعث أن علماء الدين الشيعة من المتعاطفين مع حزب الدعوة الإسلامية؛ لأنهم يشاركونه الهوية المذهبية.

وفي تقارير المقررين الخواص نجد أنها قد أكدت في أكثر من مناسبة أن حرية الفكر والتعبير، والتجمع، وتأسيس الجمعيات، وحرية الدين لا وجود لها في العراق إلا في مناطق خارجة عن سيطرة النظام، وأن السلطات تعتبر أي نشاط مستقل تهديداً سياسياً لها وقد خلص المقرر الخاص فان دير ستويل إلى وصف النظام بأنه «أحد أكثر الأنظمة دكتاتورية بعد الحرب العالمية الثانية» مع قمع شامل للمعارضة الدينية والسياسية معا، بما فيها القيادات الشيعية الدينية. وقد أشارت تقارير المقرر الخاص إلى الجمعية العامة ومنها التقرير (A/53/433) وما يتصل به

في مناقشات اللجنة الثالثة صراحة إلى القيادة الشيعية والقيود المفروضة على حركتها ونشاطها الديني، باعتبارها موضع اشتباه دائم للنظام.

العنصر العاشر: تسخير القضاء الاستثنائي لتصفية الخصوم ومنهم علماء الدين

إن محكمة الثورة والمحاكم الخاصة لم تُنشأ لمعالجة حالات طارئة، بل لتؤدي وظيفة دائمة هي تصفية الخصوم. يبين الحكم الصادر حقيقة أن هذه المحاكم لم تعمل بمنطق الفصل بين السلطات، بل بمنطق التنفيذ.

فالملفات كانت تعد في الأجهزة الأمنية، والتهم تصاغ سياسياً، ثم تعرض على قضاء مهيأ لإصدار النتيجة المطلوبة. الخطورة هنا لا تكمن فقط في غياب العدالة، بل في استخدام شكل العدالة لإضفاء شرعية زائفة على القتل. فالإعدام عندما يصدر باسم محكمة، يتحول في الوعي العام من جريمة إلى حكم وتوضح المحكمة أن القضاء الاستثنائي يحرم الضحية من أية إمكانية للمراجعة أو الطعن أو التصحيح. فالأحكام كانت نهائية وسريعة، ومحصنة من أي رقابة، وهو ما جعلها أداة مثالية لسياسة التصفية. بهذا لم يكن القضاء الاستثنائي وسيلة قضائية، بل جهاز تصفية مؤسسي، يعمل بواجهة قانونية، ويخدم قراراً أمنياً خالصاً يمثل النموذج الأكثر وضوحا لانهيار مفهوم القضاء المستقل. فهي لم تكن محكمة بالمعنى الدستوري أو القانوني، بل هيئة تنفيذية ترتدي رداء القضاء. وقد تبين من وقائع المحاكمة التي شملت عواد البندر رئيس المحكمة أن محكمة الثورة قد افتقرت للاستقلال البنيوي وأخضعت لتوجيهات السلطة التنفيذية والحزبية فأنكرت حقوق الدفاع واعتمدت على اعترافات منتزعة تحت التعذيب فالقاضي في هذه المحكمة لم يكن سلطة محايدة، بل حلقة في سلسلة القرار وأن الحكم

لـم يكـن نتيجـة مداولـة قانونيـة، بل تصديقـا لإرادة سياسـية مسـبقة. أتاحـت للنظـام تنفيـذ عمليـات قتـل واسـعة دون الحاجـة لإخفائهـا فما دام هنـاك حكم، فـإن الجريمـة تلبـس ثـوب الشـرعية. بهـذا تحولـت محكمـة الثـورة إلـى واجهـة قمعيـة، تُسـتخدم لتطبيـع العنـف، لا لمواجهتـه. أمـا المحاكـم الخاصـة داخـل الأجهـزة الأمنيـة فهنـا تصـل البنيـة القمعيـة هنـا إلـى ذروتهـا فالمحكمـة الخاصـة، لـم تُنشـأ فقـط خـارج القضـاء الطبيعـي، بل داخـل الأجهـزة الأمنيـة نفسـها. هـذا الدمـج بيـن الجهـة التـي تعتقـل و الجهـة التـي تحقـق والجهـة التـي تحكـم ألغـى أي تصـور للفصـل بيـن السـلطات فهـذه المحاكـم لـم تكـن سـوى امتـداد مباشـر لغـرف التحقيـق حيـث الاعتقـال كان يعنـي الإدانـة، والتحقيـق كان يعني الاعتـراف، والمحاكمـة كانـت إجـراء شـكلي لا أكثـر فـي هكـذا بيئـة، لـم يكـن للضحيـة أي فرصـة حقيقيـة للدفـاع فالقاضـي يعمـل داخـل المنظومـة الأمنيـة، ويتلقـى معلوماتـه مـن المحقـق، ويصـدر حكمـه بما ينسـجم مع الهـدف الأمني وبالتالـي لـم تعـد المحكمـة جهـة عدالـة، بل جـزءا عضويـاً مـن جهـاز القمـع، وهـو مـا يجعـل أحكامهـا فاقـدة لأي قيمـة قانونيـة حقيقيـة.

نص قرار مجلس قيادة الثورة ١٠١٦ لسنة ١٩٧٨م على ما يأتي:

مادة (١): تختص محكمة الثورة في النظر والفصل في الجرائم الآتية:

١- الجرائـم الماسـة بأمـن الدولـة الداخلـي والخارجـي المنصـوص عليهـا فـي الـمواد مـن (١٥٦) إلـى (٢٢٢) من قانـون العقوبات.

٢- الجرائـم المنصـوص عليهـا فـي قانـون معاقبـة عـملاء المخابـرات الأجنبيـة رقـم (١٤١) لسـنة ١٩٧٤ المعـدل.

٣- الجرائـم الواقعـة علـى السـلطة العامـة المنصـوص عليهـا فـي المـواد مـن (٢٢٣) إلـى (٢٢٦) مـن قانـون العقوبـات.

٤- الجرائم المنصوص عليها في قانون معاقبة الوساطة غير المشروعة رقم (٨) لسنة ١٩٧٦.

٥- جرائم الرشوة المنصوص عليها في المواد من (٣٠٧) إلى (٣١٤) من قانون العقوبات.

٦- جرائم الاختلاس المنصوص عليها في المواد (٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٠) من قانون العقوبات.

٧- الجرائم الماسة بالاقتصاد القومي والتجارة المنصوص عليها في المواد من (٩) إلى (١٥) من قانون تنظيم التجارة رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٠ المعدل.

٨- الجرائم الماسة بالاقتصاد القومي والثقة المالية للدولة المنصوص عليها في المواد (٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٥، ٣٠٤، ٣٠٥) من قانون العقوبات.

٩- جرائم المخدرات المنصوص عليها في المادة (١٤) من قانون المخدرات رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٥ المعدل.

١٠- جرائم تسلل الأجانب المنصوص عليها في المادة (٢٧/ ١) من قانون إقامة الأجانب رقم (٣٦) لسنة ١٩٦١ المعدل (الملغي)، والمادة (٢٤/ ١) من قانون إقامة الأجانب رقم (١١٨) لسنة ١٩٧٨.

١١- جرائم السرقة في الطرق العامة (السلب) المنصوص عليها في المادة (٤٤١) من قانون العقوبات.

١٢- جرائم الأسلحة المنصوص عليها في المادتين (٢٩، ٣٠) من قانون الأسلحة رقم (١٥١) لسنة ١٩٦٨ المعدل، وكذلك الجرائم المنصوص عليها في قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٨٠٧) والمؤرخ في ٢٩ / ٧ / ١٩٧٥.

١٣- جرائم الاعتداء والاغتصاب المنصوص عليها في الفقرة (أولا) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٤٨٨) في ١١/ ٤/ ١٩٧٨.

١٤- أية جريمة أخرى ينص عليها في قانون خاص، أو يقرر رئيس الجمهورية، أو من يخوله أحالتها على محكمة الثورة.

وألغيت المحكمة لاحقاً بموجب قرار مجلس قيادة الثورة بالعدد (١٤٠) لسنة ١٩٩١م: (CCPR/C/64/Add.6) تقرير العراق الدوري الثالث للجنة حقوق الإنسان الصفحة (٢٠) (فقرة ٥٧) الذي نص على حل محكمة الثورة وترتيبات تصفية أعمالها وإحالة القضايا للمحاكم المختصة.

تشير مواقف المقرر الخاص وتقاريره إلى حقيقة أن محكمة الثورة والمحاكم الخاصة ما هي إلا أدوات تصدر أحكاماً سريعة بالإعدام دون ضمانات قانونية، ويربطها بالإعدام خارج المعايير الدولية للمحاكمة العادلة[١]. يربط هذه المحاكم بالنظام السياسي القانوني القمعي المبني على مراسيم مجلس قيادة الثورة فيما تدين قرارات لجنة حقوق الإنسان غياب الإجراءات القانونية السليمة وانعدام حكم القانون والإعدامات الموجزة والتعسفية، وهي تشير ضمنا إلى دور ومسؤولية هذه المحاكم الاستثنائية[٢].

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (١٩٩٢/ ٧١، ١٩٩٣/ ٧٤، ١٩٩٤/ ٧٤، ١٩٩٥/ ٧٦، ٢٠٠١/ ١٤).

العنصر الحادي عشر: انعدام ضمانات التقاضي بوصفها سياسة مقصودة

وثقت تقارير المقرر الخاص[١] حالات عدة لانعدام ضمانات المحاكمة العادلة فهي تشير بانتظام إلى انعدام ضمانات المحاكمة العادلة في محكمة الثورة والمحاكم الخاصة، بما في ذلك غياب الدفاع، وعدم علنية الإجراءات، وعدم إمكان الاستئناف وأكدتها قرارات لجنة حقوق الإنسان التي تذكر انعدام الإجراءات القانونية السليمة وحكم القانون كعنصر أساسي من عناصر القمع في العراق.

العنصر الثاني عشر: الاعتراف تحت التعذيب كعمود فقري للإدانة

أما عن الموقف الأممي وتقارير المقررين الخواص لحالة حقوق الإنسان في العراق فإنه وعلى امتداد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق فقد قدم صورة متماسكة لنظام احتجاز قائم على العنف المؤسسي، لا على تجاوزات فردية، فمنذ التقرير التأسيسي للمقرر فان دير ستول الذي وضع إطار الرصد[٢] ثم التقارير اللاحقة التي راكمت الأدلة[٣]، إذ برز نمط ثابت لاعتقالات واسعة خارج الضمانات، احتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، وانتزاع معلومات أو اعترافات عبر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة،

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1998/ 67 - E/CN.4/1995/56 - E/CN.4/1992/31).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

(٣) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1993/45).

مقرونة بإنكار السلطات لمصير كثير من المحتجزين أو أماكن وجودهم، بما يخلق تداخلاً بنيوياً بين التعذيب والاختفاء القسري.

وفي تقرير منتصف التسعينات[١]، يتقدم هذا التشخيص خطوة إضافية عبر ربط التعذيب ببنية الحكم بالقانون الاستثنائي فالتقرير يعالج التعذيب كجزء من منظومة حكم تتغذى على مراسيم وعقوبات قاسية ومحاكمات تفتقر للضمانات، مع الإشارة إلى وفيات تحت التعذيب وعودة جثامين تحمل آثار التعذيب، ما يجعل الانتهاك متجذراً في الممارسة اليومية لمراكز الاحتجاز لا عرضاً استثنائياً.

وتتأكد هذه الخلاصة في تقارير أواخر التسعينات[٢] التي استمرت في نقل ادعاءات موثوقة عن التعذيب وسوء المعاملة، والاعتقال التعسفي، والإعدامات بعد إجراءات تفتقر للمحاكمة العادلة، مع ربط ذلك بسياق أوسع من القمع المنهجي ضد فئات اجتماعية وسياسية ودينية، وهو ما يضع التعذيب في موقع (أداة حكم) غايتها الردع وكسر الروابط الاجتماعية والسياسية، وليس فقط وسيلة تحقيق.

ومع انتقال الولاية لاحقاً إلى المقرر الخاص اندرياس مافروماتيس، يواصل من خلال التقرير الدوري أمام لجنة حقوق الإنسان[٣] المنهج نفسه من توثيق استمرار التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة داخل منظومة الاحتجاز، مقروناً بمؤشرات دالة على غياب الرقابة القضائية

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق E/CN.4/1998/67 و E/CN.4/1999/37).

(٣) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/2001/42).

الفعالة، وضعف سبل الانتصاف، وافتقار الضحايا وذويهم إلى معلومات أو إجراءات طعن ذات معنى. بهذا يصبح الإفلات من العقاب عنصراً تفسيرياً ملازماً للتعذيب فحين لا توجد مساءلة مستقلة وفعالة، يتحول التعذيب إلى ممارسة قابلة للتكرار بلا كلفة مؤسسية.

وعلى مستوى الوثائق الأممية، لا تأتي قرارات لجنة حقوق الإنسان بوصفها مجرد تسجيل سياسي لما ورد في التقارير، بل كترسيخ رسمي لاستنتاج مركزي أن الانتهاكات في العراق كانت واسعة النطاق ومنهجية وبالغة الجسامة. ففي قرار اللجنة للعام (٦١/ ١٩٩٢م) المتعلق بالعراق، تورد إدانة صريحة لوقائع من بينها التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والاعتقال التعسفي والاختفاء، مع التفاتة خاصة إلى الإجراءات القمعية ضد جماعات بعينها. وفي قرارها للعام (٧٤ / ١٩٩٣م)، تتبلور صياغة أشد وضوحا حول نظام شامل من القمع مسنود بالتمييز والإرهاب واسع الانتشار، وهو توصيف يفسر لماذا ظل التعذيب يظهر بوصفه ظاهرة بنيوية مرتبطة بأجهزة النظام الأمنية لا كوقائع متفرقة. ثم يأتي قرارها (٧٦/ ١٩٩٥م) ليضع عبارة مباشرة عن «الممارسة الواسعة الروتينية للتعذيب بصورة منهجية وبأقسى أشكاله»، وهو توصيف أممي شديد الدلالة يمكنك توظيفه كنص مرجعي في فقرتك. ويستمر هذا الخط في قرار (١٤/ ٢٠٠١م) الذي يرحب بتقرير المقرر الخاص ويعيد تأكيد إدانة الانتهاكات الجسيمة، بما فيها التعذيب، ضمن إطار المساءلة الدولية المتكررة. ويكتسب هذا المسار بعدا إضافيا حين نقرأ تقارير المقرر الخاص إلى الجمعية العامة، التي تؤكد أيضا تجاهل ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، واستمرار المعاملة القاسية والتعذيب بعد الاعتقال، بما يدعم أطروحة أن التعذيب كان جزءا من منطق إدارة الأمن الداخلي أكثر من كونه انحرافاً موضعياً.

العنصر الثالث عشر: الإخفاء القسري بوصفه سياسة دولة

ويُظهر الحكم أن الأجهزة الأمنية لم تكتف بحرمان الضحية من حريته، بل تعمدت قطع كل صلة قانونية له بالعالم الخارجي. فقد ثبت للمحكمة، من خلال الأدلة والشهادات، أن الجهات المعنية كانت ترفض الإقرار بوقوع الاعتقال أصلا، وتنكر وجود الشخص المحتجز في مرافقها، وتمتنع عن إعطاء أي معلومة عن مصيره، حتى لأقرب ذويه. وبهذا السلوك، لم يعد الشخص موقوفا أو متهما، بل أصبح غير موجود في نظر القانون.

وفي تقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة يكشف عن نمط ثابت للإخفاء القسري لا يمكن تفسيره بوصفه خللا إداريا أو نتيجة فوضى مؤسساتية، بل باعتباره سياسة دولة معتمدة. فمنذ التقرير التأسيسي[١] الفقرات (٦٠-٦٤) أشار المقرر الخاص إلى أن الأشخاص لا يُحتجزون فحسب خارج أي إطار قانوني، بل يُنكر وجودهم كليا، إذ ترفض الأجهزة الأمنية الإقرار بالاعتقال، وتنكر حيازة المحتجزين، وتمتنع عن تقديم أي معلومات بشأن مصيرهم أو أماكن وجودهم، بما يؤدي إلى محو الضحية قانونيا واجتماعيا في آن واحد.

ويتعزز هذا التوصيف في التقارير اللاحقة[٢] الذي يؤكد أن الإخفاء القسري لم يكن إجراء مؤقتا أو استثنائيا، بل ممارسة منهجية تُستخدم

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1993/45)، (الفقرات ٤٢-٤٩) - (E/CN.4/1994/58) (الفقرات ٢٦-٣٣).

ضد فئات محددة، مع حرمان العائلات بصورة متعمدة من أي معلومة. ويسجل التقرير أن السلطات كانت ترفض حتى تسلم طلبات الاستفسار، أو تعطي إجابات متناقضة، بما يخلق حالة انتظار دائم للعائلات، ويجرد الضحايا من أي حماية قانونية فعلية.

وفي تقرير منتصف التسعينيات[١] ينتقل المقرر الخاص من توصيف الوقائع إلى تحليل وظيفي للجريمة، معتبرا أن الإخفاء القسري يشكل بحد ذاته انتهاكا مستقلا ومتواصلا، لا مجرد مرحلة تمهيدية للاحتجاز أو التعذيب. ويشير التقرير إلى أن العديد من حالات الإخفاء انتهت بالموت تحت التعذيب أو بالإعدام بعد مدة من الإنكار المطلق، ما يجعل الإخفاء جزءا لا يتجزأ من سلسلة قتل مؤسسية، وليس مجرد غياب معلومات.

وتتكرر هذه الخلاصة في تقارير لاحقة[٢]، إذ يؤكد المقرر الخاص أن الإخفاء القسري استُخدم بصورة متعمدة لإبقاء الضحايا خارج أي نظام حماية، ولتعطيل سبل الانتصاف القضائي، ولمنع توثيق الانتهاكات. وتشدد هذه التقارير على أن الإخفاء لا ينتهي إلا بكشف مصير الضحية، وأن استمراره يشكل انتهاكا قائما بذاته طالما استمر الإنكار.

وتجد هذه الاستنتاجات ما يؤكدها في قرارات لجنة حقوق الإنسان. ففي قرارها لعام ١٩٩٢م بشأن العراق، أعربت اللجنة عن قلقها البالغ إزاء حالات الاختفاء التي أعقبت الاعتقال، واعتبرت إنكار السلطات لمصير المحتجزين انتهاكا جسيما لالتزامات الدولة الدولية.

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56) الفقرة (٢٧)، الفقرة (٣٠) من التقرير (E/CN.4/1996/61).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1997/57) و(E/CN.4/1999/37).

وفي قرارها لعام ١٩٩٣م، وصفت اللجنة هذه الممارسات بأنها جزء من « نظام شامل من القمع»، مشيرة إلى أن الإخفاء القسري استُخدم كأداة لإرهاب المجتمع، وليس فقط كوسيلة لإسكات الأفراد.

أما قرار اللجنة(١٩٩٥/ ٧٦)، فيؤكد بصورة صريحة أن حالات الإخفاء القسري في العراق كانت واسعة النطاق ومنهجية، وأنها اقترنت بالتعذيب والإعدام خارج الضمانات القضائية، بما يرسخ توصيفها كسياسة دولة لا كحالات فردية.

بهذا المعنى، لا يُفهم الإخفاء القسري في العراق بوصفه غيابا للمعلومة، بل كاستراتيجية حكم: فغياب المعلومة يُنتج خوفا أعمق من حضورها، ويزرع الشك والعجز داخل العائلة والمحيط الاجتماعي، ويحول المجتمع بأسره إلى فضاء انتظار مشلول، وهو جوهر الإخفاء القسري كسياسة دولة لا كواقعة احتجاز.

العنصر الرابع عشر: الإعدام كإجراء إداري لا كنتيجة لمحاكمة

والأهم أن الحكم يربط هذا النمط بغطاء تشريعي صمم لتسهيل القتل السياسي، عبر توظيف القرار (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م باعتباره طريقاً جاهزاً للتجريم وفق المادة (١٥٦ ق ع) تنتهي بإيقاع الإعدام، فتنقلب العقوبة من خاتمة تقييم قضائي إلى خطوة إدارية ضمن سياسة دولة مراقبة، فاعتقال دون أوامر، فإخفاء، فتعذيب، ثم إعدام. بهذا المعنى يغدو القتل فعلاً مؤسسياً ثابتاً داخل هجوم واسع النطاق ومنهجي، ويغدو الموت إجراء روتينياً يخضع لتنظيمات وسلاسل توقيع لا لتقدير قضائي مستقل وهو ما خلصت إليه المحكمة.

أما عن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق

فعلى امتداد تقاريره المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة خلال تسعينيات القرن الماضي، يبرز نمط متكرر في توصيف أحكام الإعدام إذ لم تعرض بوصفها نتيجة طبيعية لمسار قضائي يستوفي ضمانات المحاكمة العادلة، بل كإجراء ينفذ في سياق قمعي استثنائي، تتداخل فيه السلطات الأمنية والتنفيذية مع الوظيفة القضائية. ففي تقريره التأسيسي[١]، أشار المقرر الخاص إلى أن المحاكمات المؤدية إلى الإعدام تجري في ظل غياب الضمانات الأساسية، وبخاصة الحق في الدفاع، والحق في محاكمة علنية ومستقلة، مع الإشارة إلى السرعة المفرطة في الإجراءات التي تنتهي غالبا بتنفيذ الحكم دون رقابة فعلية.

وعزز هذا التوصيف في التقرير اللاحق[٢]، إذ لاحظ المقرر الخاص أن أحكام الإعدام تُنفذ بعد محاكمات شكلية، تستند في الغالب إلى اعترافات قسرية، دون تمكين المتهمين من الطعن في الأدلة أو استدعاء شهود أو الطعن في مشروعية الاعترافات. ويخلص التقرير إلى أن القضاء في هذه القضايا لا يعمل كسلطة مراجعة مستقلة، بل كجزء من منظومة أوسع تُستخدم لإضفاء غطاء قانوني على قرارات قمعية متخذة سلفا.

وفي تقرير منتصف التسعينيات[٣]، ينتقل المقرر الخاص من توصيف الخلل الإجرائي إلى توصيف أكثر عمقاً لطبيعة الإعدام ذاتها، رابطاً بين التشريعات الاستثنائية، والمحاكم الخاصة، والتنفيذ المتسارع لأحكام

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1993/45).

(٣) لأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

الإعـدام. ويسـجل التقريـر أن عقوبـة الإعـدام لـم تكـن تفـرض نتيجـة تقديـر قضائـي فـردي، بـل كجـزء مـن سياسـة ردع منهجيـة، تطبـق بصـورة شـبه تلقائيـة فـي قضايـا تُصنـف سياسـياً أو أمنيـاً، مـع غيـاب أي نظـر جـدي فـي الظـروف المخففـة أو مبـدأ التناسـب.

وتتكـرر هـذه الخلاصـة فـي تقاريـر لاحقـة، ولا سـيما التقاريـر[1]، إذ يؤكـد المقـرر الخـاص أن تنفيـذ أحـكام الإعـدام يتـم فـي سـياق «انهيـار فعلـي للفصل بيـن السـلطات»، وأن دور المحكمـة فـي العديـد مـن القضايـا يقتصـر علـى التصديـق الشـكلي علـى قـرارات اتخذتهـا جهـات أخـرى، ولا سـيما الأجهـزة الأمنيـة والقيـادة السياسـية. ويشـير التقريـر بوضـوح إلـى أن الإعـدام، فـي هـذا السـياق، لا يمثـل خاتمـة لمحاكمـة، بـل مرحلـة تنفيذيـة ضمـن سلسـلة أوامـر إداريـة.

وتجـد هـذه القـراءة سـنداً معياريـاً صريحـاً فـي قـرارات لجنـة حقـوق الإنسـان نفسـها. ففـي قرارهـا لعـام ١٩٩٢م بشـأن حالـة حقـوق الإنسـان فـي العـراق، أعربـت اللجنـة عـن قلقهـا العميـق إزاء تنفيـذ أحـكام الإعـدام عقـب إجـراءات لا تسـتوفي المعاييـر الدوليـة للمحاكمـة العادلـة، واعتبـرت ذلـك جـزءاً مـن نمـط أوسـع مـن الانتهـاكات الجسـيمة والمنهجيـة.

وفـي قرارهـا لعـام ١٩٩٣م، ذهبـت اللجنـة خطـوة أبعـد، حيـن وصفـت الوضـع فـي العـراق بأنـه يقـوم علـى «نظـام شـامل مـن القمـع»، وأشـارت إلـى الإعدامـات بوصفهـا أداة مـن أدوات هـذا النظـام، لا كأحـكام قضائيـة مسـتقلة.

أمـا قرارهـا (١٩٩٥/ ٧٦)، فيمثـل نقطـة مفصليـة فـي هـذا المسـار، إذ

(١) الأمـم المتحـدة، لجنـة حقـوق الإنسـان، تقرير المقـرر الخاص عن حالـة حقوق الإنسـان في العراق (E/CN.4/1998/67) و (E/CN.4/1999/37).

استخدمت اللجنة لغة مباشرة تشير إلى «الممارسة الواسعة والمنهجية للإعدام عقب محاكمات تفتقر إلى أبسط ضمانات العدالة»، وهو توصيف ينسجم مع فكرة الإعدام كإجراء إداري مغلّف بالقضاء، لا كنتيجة لعملية قضائية مكتملة.

أما عن موقف المقررين الخواص لحالة حقوق الإنسان في العراق ولجنة حقوق الإنسان الأممية فقد خلصت إلى أن النظام السابق قد قام بتحويل حزب البعث إلى ذراع استخباري للتبليغ والملاحقة[1] إذ يذكر صراحة في أحد تقاريره أن «أعضاء حزب البعث» مخولون بالاعتقال والاحتجاز دون مذكرة، وفقا لقرارات مجلس قيادة الثورة التي تمنحهم هذه الصلاحيات وتمنحهم حصانة عن الأضرار التي يسببونها وفي تقارير سابقة ولاحقة تشير إلى دور الحزب في مراقبة السكان، وتوثق استخدامه في ملاحقة المعارضين والجماعات الدينية وعلى راسهم الشيعة من خلال عمل اللجان الأمنية في المحافظات التي تضم المحافظ وممثلي الحزب والأجهزة الأمنية، ودور هذه اللجان في تنظيم الحملات ضد السكان وهو ما أثبتته الوثائق لاحقاً بعد سقوط نظام البعث. وأكد قرار لجنة حقوق الإنسان ذي العدد ١٩٩٥/ ٧٦ ذات التوجه؛ إذ يشير إلى «نظام شامل من القمع قائم على التمييز الواسع والإرهاب» بما في ذلك الدور الحزبي في تنفيذ ذلك القمع. وفي إطار المسؤولية الهرمية داخل الحزب والدولة أكدت تقارير المقرر الخاص[2] رسم صورة لهرمية القرار ممثلاً بمجلس قيادة الثورة، القيادة القطرية، الأجهزة الأمنية، المحافظون، أجهزة الحزب

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (١٩٩٢/ ٣١، ١٩٩٣/ ٤٥، ١٩٩٤/ ٥٨).

المحلية، لتؤكد مسؤولية المستويات العليا عن الانتهاكات وقد ربطت بين القرارات التشريعية الصادرة عن مجلس قيادة الثورة ولانتهاكات الميدانية (الاعتقال، الاحتجاز، التعذيب، الإعدام) وجاء قرار لجنة حقوق الإنسان بالعدد (٢٠٠١/ ١٤) مثلاً، ليؤكدها ويتحدث عن مسؤولية حكومة العراق الكاملة عن الانتهاكات المنهجية والواسعة (في الملحق عينة لمخاطبات ومراسلات توثق حجم التداخل والتخادم والتنسيق بين مؤسسة الحزب والدوائر الأمنية ودور اللجان الأمنية).

العنصر السادس عشر: الاحتجاز خارج إطار القانون والاعتقال التعسفي بوصفهما مدخلاً بنيوياً للجريمة

أما عن المقرر الخاص فقد دأب منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي، ولا سيما خلال ولاية ماكس فان دير ستويل، على الإشارة إلى أنماط ثابتة تبدأ بالقبض والاعتقال دون سند قانوني، يعقبه احتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، في أماكن غير معترف بها رسميا، وخارج أي إشراف قضائي أو طبي مستقل. وقد ورد هذا التوصيف بوضوح في تقارير لجنة حقوق الإنسان المتعاقبة[١]،التي أشارت إلى أن الاعتقال التعسفي والاحتجاز السري يشكلان المدخل الأساسي لممارسة التعذيب وانتزاع الاعترافات القسرية، مع انعدام أي ضمانات قانونية للمحتجزين.

ويتعزز هذا المنحى التحليلي في التقرير[٢]، إذ يؤكد المقرر الخاص أن الحرمان من الحرية في العراق لم يكن خاضعا لإجراءات قضائية

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1994/58)، و (E/CN.4/1995/56).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1997/57).

منتظمة، وأن العديد من المحتجزين كانوا يخفون قسراً داخل مرافق تديرها الأجهزة الأمنية، لا تخضع للتفتيش أو التسجيل، ما يجعلهم خارج نطاق الحماية القانونية بالكامل. ويعيد التقرير التأكيد على أن هذا النمط لم يكن مؤقتاً أو مرتبطاً بحالات طوارئ معلنة، بل يمثل ممارسة راسخة ضمن بنية القمع.

وكرست التقارير اللاحقة[1] هذا الفهم البنيوي، عبر الربط الصريح بين الاعتقال التعسفي، والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، واستحالة الطعن أو الوصول إلى القضاء، باعتبارها حلقات مترابطة في سلسلة واحدة تؤدي في كثير من الحالات إلى التصفية أو الإعدام بعد محاكمات صورية. ويوازي ذلك ما ورد في التقرير المرحلي المقدم إلى الجمعية العامة[2]، الذي شدد على أن استمرار هذه الممارسات يظهر غياب سيادة القانون، ويؤكد الطابع المنهجي للانتهاكات، لا عرضيتها.

وعليه فإن استحضار هذه التقارير لا يهدف فقط إلى توثيق وقائع تاريخية، بل إلى تثبيت إطار تحليلي يؤكد أن إدارة أماكن احتجاز خارج أي إطار قانوني، واللجوء إلى الاعتقال التعسفي بوصفه أداة دائمة، كانا جزءاً من سياسة متكاملة لعزل الضحايا عن القانون، وتجريدهم من أي حماية، وتهيئة البيئة الملائمة لممارسة التعذيب والانتهاكات الجسيمة دون مساءلة. وهذا ما يجعل مضامين هذه التقارير منسجمة على نحو واضح مع ما انتهت إليه أحكام المحكمة الجنائية العراقية العليا، ومع التحليل البنيوي لجريمة الاستهداف الممنهج لعلماء الدين وغيرهم.

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1998/67)

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (A/52/476).

العنصر البنيوي السابع عشر: الإبادة الجسدية والمحو المادي كآلية ممنهجة

عند تحليل نمط الانتهاكات المرتبطة بعمليات القتل والدفن، يتبين أن التعامل مع جسد الضحية لم يكن شأناً لاحقاً أو تفصيلاً ثانوياً، بل جزءاً مركزياً من منطق الجريمة نفسه. فالمعطيات المتكررة تشير إلى أن إنهاء الحياة لم يكن هو الحد النهائي للفعل القمعي، بل مرحلة ضمن مسار أوسع يهدف إلى إزالة كل ما يمكن أن يثبت وقوع الجريمة أو يسمح بإعادة بنائها قانونيا لاحقا.

يلاحظ من خلال تجميع الوقائع الواردة في القرار، أن دفن الضحايا غالباً ما تم خارج أي نظام توثيقي أو إداري، ودون إجراءات تعريف رسمية، ودون إبلاغ العائلات أو تسجيل أسباب الوفاة. هذا النمط لا يمكن تفسيره بوصفه نتيجة إهمال أو ظرف طارئ، بل يظهر اتجاها ثابتا نحو التعامل مع الجسد بوصفه عبئا يجب التخلص منه، لا دليلا يجب حفظه. وبهذا يتحول الدفن من إجراء لاحق إلى أداة محو[1].

ومن زاوية تحليلية يمكن القول إن هذا النمط يستكمل عملية الإخراج المسبق للضحية من المجال القانوني. فالضحية التي تُنتزع من الضمانات القانونية عند الاعتقال، تُستكمل إزالتها عبر محو جسدها بعد القتل. وبهذا لا يبقى شخص محتجز، ولا واقعة وفاة، ولا أثر مادي يمكن البناء عليه وهو ما يؤدي إلى إنتاج فراغ قانوني مقصود، لا مجرد نقص في الأدلة.

(١) ينظر: اعترافات سعدون صبري حول جريمة تصفية المرجع محمد باقر الصدر وشقيقته بنت الهدى وأبناء عائلة الحكيم
https//:youtu.be3/PS_jwBTBq4?si=Hnh5_xZnLMeKQ8DJ

بهذا المعنى لا يمكن فهم القبور الجماعية باعتبارها نتيجة لاحقة للعنف، بل كجزء من بنيته الداخلية كما تكشفه قراءة القرار القضائي في مجموعه. فهي تمثل المرحلة التي تُغلق فيها دائرة الجريمة: من إنهاء الوجود المادي، إلى تعطيل الذاكرة القانونية، إلى منع تشكل أي مسار مساءلة مستقبلي. وهو ما يجعل المحو الجسدي عنصراً تأسيسياً في المنظومة.

فقد وصفت لجنة حقوق الإنسان، في سلسلة من قراراتها الخاصة بالعراق، الانتهاكات بوصفها نظاماً شاملاً للقمع والترهيب، ناتجاً عن ممارسات مترابطة شملت الإعدامات التعسفية، والمقابر الجماعية، والقتل خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري أو غير الطوعي، والاعتقالات والاحتجازات التعسفية الممارسة بشكل روتيني[١].

ورصدت تقارير المقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في العراق نمطاً متكرراً يبدأ بالاعتقال خارج الضمانات القانونية، ويتصل بالتعذيب والإعدامات، وينتهي في عدد من الحالات إلى اختفاء الأثر المادي للضحية أو تعذر الوصول إلى معلومات موثقة عن المصير ومكان الدفن. وقد عالجت هذه التقارير هذه الوقائع بوصفها سلسلة مترابطة من الانتهاكات لا حوادث منفصلة[٢].

ويستفاد من هذا التقاطع أن ما خلص إليه القرار القضائي لا يمثل قراءة معزولة أو استنتاجاً خاصاً بسياق وطني، بل ينسجم مع توصيف دولي سابق لطبيعة الممارسات

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (١٩٩٤/ ٧٤ و١٩٩٥/ ٧٦).

(٢) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1995/56؛ E/CN.4/1997/57؛ E/CN.4/1998/67؛ A/52/476؛ A/53/433).

العنصر البنيوي الثامن عشر: العنف الرمزي وكسر الوعي

وبهذا يتضح أن القتل، في هذه الحالات، تجاوز كونه فعلاً مادياً ليصبح أداة لإعادة تشكيل الوعي، عبر كسر المرجعيات الأخلاقية والدينية المستقلة، وإحلال منطق القوة محل منطق المعنى. فالهدف لم يكن إسكات خطاب بعينه، بل تفريغ الفضاء العام من أي قدرة على النقد أو التقييم خارج إرادة السلطة. وإن الخوف، حين ينتج على هذا النحو، لا يقتصر أثره على الضحية المباشرة، بل يمتد ليشمل المجتمع بأسره. فعدم القدرة على التنبؤ بمن سيستهدف ومتى ولماذا، يحول الجميع إلى أهداف محتملة، ويزرع رقابة ذاتية أعمق من أي جهاز أمني.

وفي هذا السياق، لا تكون الغاية النهائية لهذا المنطق الضبط المؤقت أو الردع المحدود، بل الاستئصال. فالاستهداف المتكرر، والمتدرج، والمتكامل، يشير إلى مشروع يرمي إلى إزالة فئة اجتماعية ودينية من المجال العام، مادياً ورمزياً، وحرمانها من القدرة على الوجود أو التأثير.

فالاستئصال هنا لا يُفهم بوصفه قتلا جماعياً مباشراً، بل كمسار طويل يبدأ بالاشتباه، ويمر بالاعتقال، ثم الإعدام أو الإخفاء، ويستكمل بالمحو الاجتماعي والرمزي. وبهذا تغلق الدائرة التي يكشفها النهج ابتداءً من ممارسة السلطة عبر الخوف، إلى تحويل الخوف ذاته إلى أداة دائمة للحكم.

أما على المستوى الدولي والأممي على وجه التحديد فعند قراءة ما تراكم في وثائق الأمم المتحدة بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق، ولا سيما تقارير المقرر الخاص وقرارات لجنة حقوق الإنسان خلال تسعينيات القرن الماضي، يتضح أن توصيف الانتهاكات لم يقتصر على العنف

الجسدي أو القتل أو الاعتقال، بل امتد ليشمل نمطاً منظماً من العنف الرمزي الهادف إلى كسر الوعي الجمعي وإخضاع المجال المعنوي للمجتمع. فالوثائق الأممية تتعامل مع القمع بوصفه عملية تستهدف المعنى قبل الجسد، والخطاب قبل الفعل، والمرجعية الاجتماعية قبل الفرد.

في هذا السياق، يقرر المقرر الخاص في تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان لعام ١٩٩٥م أن المعلومات المتاحة تشير إلى قيود شديدة، بل حظر شبه تام، على حريات الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات، بما يجعل هذه الحريات معطلة فعلياً في الحياة العامة. ولا يتوقف التقرير عند توصيف القيود، بل يربطها ببنية السيطرة، موضحاً أن الدولة والحزب الحاكم يمارسان السيطرة على وسائل المعلومات، بل وحتى على أشكال التعبير الثقافي، وأن ما يسمح بنشره أو تداوله يكون خاضعاً للإذن المسبق، في ظل وجود قائمة طويلة من الموضوعات المحظورة بموجب التشريعات النافذة.

ويبرز التقرير بعد ذلك البعد الأخطر في كسر الوعي، حين يشير إلى أن بعض قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل القمعية كانت لا تزال نافذة وقت إعداد التقرير، ومنها تلك التي تفرض عقوبات صارمة، تشمل عقوبة الإعدام، على إهانة رئيس الدولة. وبهذا لا يعود التعبير عن الرأي فعلاً سياسياً أو مدنياً محمياً، بل يتحول إلى مخاطرة وجودية، ويستخدم القانون ذاته كأداة ردع رمزي تمنع نشوء أي مجال عام مستقل.

ولا ينفصل هذا القمع عن استهداف الحقل الديني ورجالاته بوصفه أحد أهم مصادر المعنى والمرجعية الأخلاقية في المجتمع. فقد سجل

المقرر الخاص تدخلاً خطيراً في حرية التعبير الديني، شمل حظر الصلوات واعتقال واحتجاز الأئمة وعلماء الدين. هذه الممارسات لا تفهم، في منطق الوثائق الأممية، بوصفها انتهاكات فردية لحرية العبادة فحسب، بل كجزء من سياسة أوسع تهدف إلى تفكيك المرجعيات الدينية المستقلة، وإفراغها من قدرتها على التوجيه أو النقد.

وعلى مستوى التثبيت المؤسسي، تلتقي تقارير المقرر الخاص مع قرارات لجنة حقوق الإنسان التي وصفت ما يجري في العراق بأنه قمع شامل ومتغلغل في كل مفاصل المجتمع، تقوم استمراريته على إرهاب واسع النطاق. وقد أكدت اللجنة، في أكثر من قرار سبق الإشارة إليه، أن هذا القمع يتجسد في قمع حرية الفكر والتعبير والدين والمعلومات وتكوين الجمعيات والتجمع والتنقل، من خلال بث الخوف من الاعتقال والسجن وسائر العقوبات الأخرى، بما في ذلك عقوبة الإعدام. بهذا الوصف يصبح الخوف الأداة الأساسية لإدارة المجتمع، وتُستبدل الرقابة المباشرة برقابة ذاتية يمارسها الأفراد على أنفسهم.

وتشير الوثائق الأممية كذلك إلى أن هذه الممارسات أدت إلى انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق مستمرة، وأن قمع الحريات لم يكن استجابة ظرفية أو مؤقتة، بل سياسة ثابتة هدفت إلى إنتاج مجتمع خاضع على نحو جوهري، تُمنع فيه الأفكار غير المتوافقة مع الخط الرسمي، ويُغلق فيه الفضاء العام أمام أي تعبير مستقل أو تجمع حر.

ومن خلال هذا التراكم الوثائقي، يتضح أن المرجعيات الأممية لا تفصل بين القمع المادي والقمع الرمزي، بل تعتبر أن كسر الوعي شرط سابق وضروري لاستدامة العنف الجسدي. فحين تُقمع حرية

الفكر والتعبير، وتُستهدف المرجعيات الدينية والثقافية، ويدار المجتمع عبر الخوف، يصبح الصمت هو القاعدة، ويغدو العنف أمراً مألوفاً في الوعي الجمعي. بهذا المعنى، يؤكد الخطاب الأممي أن العنف الرمزي لم يكن هامشياً، بل كان ركناً مركزياً في بنية الحكم وأداة أساسية لإدامته.

العنصر التاسع عشر: استهداف العتبات والمزارات المقدسة والجوامع والمدارس الدينية وأموال الوقف الشيعي

في قضية تصفية علماء الدين والحركات والأحزاب الدينية يتضح من حيثيات الحكم أن الدولة لم تكتف بالأدوات القمعية المباشرة، بل وظفت أيضا البنى الإدارية والتشريعية لتفكيك استقلال المؤسسة الدينية، عبر إخضاع الأوقاف، والتحكم في إدارة المساجد، وتقييد الخطاب الديني، بما يحول المؤسسة الدينية من فاعل اجتماعي مستقل إلى جهاز خاضع لمنطق الدولة الشمولية.

غير أن القيمة التفسيرية لهذا الإطار تتعزز بشكل كبير عند مقارنته بما وثقته المرجعيات الدولية، ولا سيما تقارير المقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في العراق، التي قدمت تفاصيل دقيقة تكشف أن الاستهداف لم يكن نظرياً أو بنيوياً فحسب، بل تجسد في وقائع مادية مباشرة طالت العتبات والمزارات والمدارس الدينية وأموالها.

ففي تقرير عام ١٩٩٢م[١]، يورد المقرر الخاص وقائع ذات دلالة بالغة، من بينها نهب محتويات مرقد الإمام علي عليه السلام في النجف وسرقة

(١) الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1992/31).

مقتنياتـه الثمينـة، وهـو فعـل لا يمكـن تفسـيره بوصفـه انتهـاكا عرضيـا، بـل باعتبـاره اسـتهدافا رمزيـاً مباشـراً لمركـز دينـي يمثـل قلـب الهويـة الشـيعية. كمـا يسـجل التقريـر ذاتـه هـدم وتخريـب مرافـق دينيـة ومكتبـات تحتـوي علـى مخطوطـات تراثيـة إسـلامية خـلال العمليـات العسـكرية والأمنيـة التـي أعقبـت انتفاضـة ١٩٩١م، بمـا يشـير إلـى اسـتهداف الذاكـرة الدينيـة والمعرفيـة، وليـس فقـط البنيـة الماديـة. مـع العـرض أن النظـام حـاول فـي ردوده الرسـمية التنصـل مـن المسـؤولية عـن أفعـال التدميـر والتخريـب ليتهـم فيهـا أبنـاء تلـك المحافظـات الشـيعية وإيـران[١].

ولا يقـف الأمـر عنـد حـدود التدميـر، بـل يمتـد إلـى السـيطرة المباشـرة علـى إدارة الأماكـن الدينيـة، إذ يذكـر التقريـر فـرض قيـود علـى ممارسـة الشـعائر، والتدخـل فـي شـؤون المراقـد، وفـرض رقابـة علـى النشـاط الدينـي، بمـا يظهـر انتقـال الدولـة مـن موقـع التنظيـم إلـى موقـع الهيمنـة الكاملـة علـى الفضـاء الدينـي.

وأن التقريـر ذاتـه يوثـق سياسـات ممنهجـة تمـس جوهـر المؤسسـة الدينية، مـن بينها:

١- الاستيلاء على إدارة الأضرحة المقدسة من قبل جهات موالية للسلطة.

٢- إغلاق الكليـات والمـدارس الدينيـة ومنـع النشـاطات الدينيـة غيـر الرسـمية وتسـويف إعـادة إعمارهـا.

٣- فرض قيود على العلماء والخطباء، بما في ذلك تقييد الحركة والسفر.

٤- شن حملات إعلامية منظمة لتشويه المرجعيات الدينية.

(١) الأمـم المتحـدة، لجنـة حقـوق الإنسـان، تقرير المقـرر الخاص عن حالـة حقوق الإنسـان في العراق (E/CN.4/1992/31)

وهي تدابير لا يمكن فهمها بمعزل عن هدف استراتيجي يتمثل في تفكيك البنية المؤسسية للدين وتجفيف مصادر تمويله واستقلاله، وهو ما يتقاطع مباشرة مع ما أشارت إليه المحكمة من توظيف الأدوات غير الجنائية في تحقيق الاضطهاد.

ويكشف التقرير أيضا عن بعد آخر بالغ الخطورة، يتمثل في مصادرة الممتلكات والموارد المرتبطة بالمؤسسة الدينية، بما في ذلك أموال الوقف، وهو ما يشكل انتهاكا مزدوجاً من جهة انتهاك لحرية الدين، ومن جهة أخرى انتهاك لحق الملكية الجماعية للطائفة الدينية، ويؤكد أن الاستهداف لم يكن موجهاً للأشخاص فقط، بل للكيان الاقتصادي الذي يضمن استمرارية المؤسسة الدينية.

وبهذا المعنى، كشفت الطابع البنيوي لسياسة الاضطهاد من خلال ربطها بالتصفية الجسدية لعلماء الدين، فيما قدمت تقارير المقرر الخاص الدليل الواقعي على أن هذه السياسة امتدت لتشمل المزارات المقدسة، والمؤسسات التعليمية الدينية، وأموال الوقف، بوصفها ركائز الوجود الديني والاجتماعي.

وعليه فإن استهداف العتبات والمزارات والجوامع والمدارس الدينية وأموال الوقف لا يظهر كأثر جانبي لسياسة القمع، بل كأحد شروطها البنيوية، إذ لا يمكن تصفية النخبة الدينية دون تفكيك البنية التي تنتجها وتحميها وتمولها. وهو ما يجعل هذا العنصر جزءا لا يتجزأ من جريمة الاضطهاد الديني الممنهج، كما استقرت عليه كل من أحكام القضاء الوطني وتقارير الأمم المتحدة.

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة، من خلال منهجها القانوني التحليلي المرتكز على تقارير المقررين الخواص المعنيين بحالة حقوق الإنسان في العراق إلى جملة من النتائج الجوهرية التي تُعيد تأطير ظاهرة استهداف علماء الدين الشيعة في العراق، ونقلها من مستوى السرد التاريخي إلى مستوى التحليل القانوني الدولي الدقيق.

أولاً : أثبتت الدراسة أن استهداف علماء الدين الشيعة لم يكن ظاهرة عرضية أو نتاج ردود فعل أمنية فردية، بل كان سياسة دولة ممنهجة وواسعة النطاق، تجلّت في تسعة عشر عنصراً بنيوياً متكاملاً ومترابطاً، تشكّل في مجموعه هجوماً منهجياً مستمراً موجهاً ضد فئة مدنية محددة بسبب هويتها الدينية والمذهبية، وأكدت على ذلك تقارير المقرر الخاص التي وصفت النظام بأنه "أحد أكثر الأنظمة دكتاتورية بعد الحرب العالمية الثانية"، إذ قائم على "نظام شامل من القمع والإرهاب".

ثانياً: كشفت الدراسة أن النظام البعثي اعتمد في تنفيذ هذه السياسة على منظومة متكاملة من الأدوات التشريعية والأمنية والقضائية الاستثنائية في آنٍ واحد؛ إذ وظّف القرار رقم (٤٦١) لسنة ١٩٨٠م بأثره الرجعي لتجريم الانتماء الديني، وأنشأ أجهزة أمنية متوازية تعمل فوق القانون، واستحدث محاكم استثنائية جُرِّدت من كل مضمون قضائي حقيقي، وحصّن قراراتها من أي مراجعة أو طعن، وبهذا التحوّل المؤسسي أُفرغت مبادئ الشرعية الجنائية وحق الدفاع واستقلال القضاء من مضمونها الجوهري وتحوّل القانون من ضمانة للأفراد إلى أداة لإدامة القمع.

ثالثاً: توصلت الدراسة إلى أن المنطق الذي حكم سياسة الاستهداف كان مزدوجاً، منطق سياسي يرى في المرجعية الدينية المستقلة تهديداً للهيمنة الشمولية، ومنطق أمني يُسوِّي بين الهوية الدينية والانتماء الحزبي المعارض عبر قرينة الانتماء الافتراضي إلى حزب الدعوة، وهذا الأمر أتاح الخلط المتعمد لتوسيع دائرة الاستهداف لتشمل علماء الدين وطلبة العلوم الدينية والمحيط الاجتماعي المرتبط بالمؤسسة الدينية كلها، دون الحاجة إلى إثبات فعلي لأي انتماء أو نشاط محظور.

رابعاً: أظهرت الدراسة أن أدوات الاستهداف تجاوزت التصفية الجسدية عبر الاعتقال التعسفي والتعذيب والإعدام والإخفاء القسري، لتمتد إلى ما يمكن وصفه بالهدف إلى المحو المؤسسي الشامل، الذي طال العتبات المقدسة والمزارات والجوامع والمدارس الدينية وأموال الوقف الشيعي، وبهذا لم يكن الاستهداف موجهاً للأشخاص وحدهم، بل للبنية التي تُنتج النخبة الدينية وتحميها وتُديم استقلالها الاجتماعي والمعنوي.

خامساً: يقف التحليل البنيوي على حقيقة دالّة مفادها أن العنف الرمزي وكسر الوعي الجمعي كانا شرطاً بنيوياً لإدامة العنف المادي؛ إذ استهدف نظام البعث المرجعيات الدينية بوصفها مراكز إنتاج للمعنى والقيم خارج سلطة الدولة، وعمد إلى تحويل الخوف إلى أداة حكم دائمة تُغني عن الرقابة المباشرة وتحل محلها رقابة ذاتية أعمق أثراً وأبعد مدى.

سادساً: تنتهي الدراسة إلى أن مجموع العناصر البنيوية التسعة عشر التي رصدتها وحللتها يستوفي الأركان القانونية الدولية للجريمة ضد

الإنسانية، المتمثلة في الاضطهاد الديني والسياسي الممنهج وفق ما ما كرّسه الخطاب الحقوقي الأممي في تقارير المقررين الخواص وقرارات لجنة حقوق الإنسان، ولا سيما القرارين (١٩٩٣/ ٧٤) و(١٩٩٥/ ٧٦) اللذين وصفا الوضع بأنه "نظام شامل من القمع قائم على التمييز الواسع والإرهاب"، ووثّقا الممارسة الروتينية للتعذيب والإعدام والإخفاء القسري والاعتقال التعسفي بوصفها أنماطاً منهجية لا وقائع استثنائية.

وعليه فإن هذه الدراسة تُقدّم نموذجاً منهجياً متكاملاً للتحليل القانوني لجرائم الاضطهاد الديني المؤسسي، يُعلي من قيمة المنهج البنيوي في تفكيك سياسات الدولة الشمولية وكشف أدواتها المركّبة، ويؤكد أن الحماية الدولية لحقوق الإنسان لا تكتمل دون مساءلة حقيقية عن هذه الجرائم، وتكريس مبدأ عدم الإفلات من العقاب الذي يُشكّل الضمانة الأهم لعدم تكرارها .

المصادر والمراجع

أولاً: تقارير الأمم المتحدة، لجنة حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في العراق (لجنة حقوق الإنسان – E /CN.4)

1. E/CN.4/1992/31
2. E/CN.4/1993/45
3. E/CN.4/1994/58
4. E/CN.4/1995/56
5. E/CN.4/1996/61
6. E/CN.4/1997/57
7. E/CN.4/1998/67
8. E/CN.4/1999/37
9. E/CN.4/2001/42

ثانياً: تقارير مقدمة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

1. A/46/647
2. A/53/433

ثالثاً: قرارات لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

١. قرار ٦١/ ١٩٩٢

٢. قرار ٧١/ ١٩٩٢

٣. قرار ٧٤/ ١٩٩٣

٤. قرار ٧٤/ ١٩٩٤

٥. قرار ٧٦/ ١٩٩٥

٦. قرار ١٤/ ١٩٩٩

٧. قرار ١٤/ ٢٠٠١

رابعاً: قرارات مجلس الأمن

١. قرار مجلس الأمن (٦٨٨) لسنة ١٩٩١

خامساً: تقارير دولية تعاقدية (لجان معاهدات)

١. CCPR /C /64 /Add.6 – التقرير الدوري الثالث للعراق (لجنة حقوق الإنسان).

سابعاً: مصادر تشريعية عراقية (وردت كإطار داعم)

١. قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩

٢. قانون أصول المحاكمات الجزائية

٣. دستور ١٩٧٠ المؤقت

٤. قرار مجلس قيادة الثورة رقم (٤٦١) لسنة ١٩٨٠

٥. قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٠١٦) لسنة ١٩٧٨

٦. قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٤٠) لسنة ١٩٩١

٧. قرار مجلس قيادة الثورة رقم (٨٤٠) لسنة ١٩٨٨

بحوث العدد

جريمة الإبادة البيئية لأهوار جنوب العراق في زمن نظام البعث

أ.د. حسين عليوي ناصر الزيادي

جريمة الإبادة البيئية لأهوار جنوب العراق في زمن نظام البعث

أ.د. حسين عليوي ناصر الزيادي

المستخلص

تتمثل مشكلة البحث بسؤال رئيس مفاده: ما التغيرات التي طرأت على المنظومة البيئية بسبب جريمة تجفيف الأهوار التي ارتكبها نظام البعث خلال المدة (١٩٩١-٢٠٠٣)، ويسعى البحث إلى كشف وتوثيق آليات الإبادة البيئية التي مُورست ضد أهوار جنوب العراق، وتحليل التداعيات الجيوسياسية والديموغرافية الناتجة عن هذه الجريمة الممنهجة، ويهدف إلى إثبات فرضية أن عملية تجفيف الأهوار كانت استراتيجية أمنية قمعية استهدفت تدمير المرتكزات البيئية والمعيشية لسكان المنطقة لإحداث تغيير ديموغرافي قسري يخدم بقاء النظام والقضاء على المعارضة، ولتحقيق هذا الهدف تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي متضافراً مع المنهج التاريخي، مستعيناً بتقنيات الاستشعار عن بُعد ونظم المعلومات الجغرافية لعقد مقارنات مكانية بين الحقبتين (ما قبل وما بعد التجفيف)، وقد تبين من البحث أن جريمة التجفيف ترتقي لتكون جريمة إبادة جماعية وفق المواثيق الدولية لما لها من داعيات بيئية واقتصادية وثقافية واجتماعية.

الكلمات المفتاحية: الإبادة البيئية، الأهوار، نظام البعث.

The Crime of Ecocide in the Marshes of Southern Iraq during the Ba'ath Regime Era

Prof.Dr. Hussein ulaiwi Nasser Al-Zeyyadi
University of Thi Qar

Abstract

The research problem is centered on a pivotal question: What are the fundamental shifts that occurred within the ecological system due to the "Ecocide" of drying the marshes perpetrated by the Ba'ath regime between 1991 and 2003? This study seeks to uncover and document the mechanisms of environmental destruction (Ecocide) practiced against the southern Iraqi marshes, while analyzing the geopolitical and demographic repercussions resulting from this systematic crime. Furthermore, it aims to validate the hypothesis that the desiccation process was a repressive security strategy designed to dismantle the environmental and livelihood foundations of the local population, thereby facilitating forced demographic change to ensure the regime's survival and the elimination of political opposition.

To achieve this objective, the research employs a descriptive-analytical approach integrated with a historical methodology, utilizing Remote Sensing (RS) and Geographic Information Systems (GIS) to conduct spatial comparisons between the pre-and post-desiccation periods. The findings indicate that the desiccation crime rises to the level of "Geno-

cide" under international conventions, given its profound environmental, economic, cultural, and social ramifications.

Keywords: **Ecocide**, **The Marshes**, **The Ba'ath Regime**.

المقدمة

تُمثل أهوار جنوب العراق ظاهرةً هيدرولوجية وحضارية فريدة، إذ تشابكت فيها الطبيعة مع الوجود الإنساني عبر آلاف السنين لتُنتج نمطاً حياتياً متميزاً، إلا أن العقد الأخير من القرن العشرين شهد تحولاً دراماتيكياً في هذا الحيز المكاني؛ بسبب عملية التجفيف الممنهج التي نفذها نظام البعث خلال المدة (١٩٩١-٢٠٠٣م) ولم تكن العملية مجرد إجراء تقني، بل كانت إبادة بيئية قسرية استهدفت تدمير المرتكزات الإيكولوجية التي يستند إليها الوجود البشري والثقافي في الجنوب العراقي.

مشكلة البحث

تتبلور إشكالية البحث الرئيسة في سؤال مفاده: ما تأثير جريمة التجفيف على بنية المنظومة البيئية؟ ومن الطبيعي أن تتفرع من المشكلة الرئيسة جملة من المشاكل الثانوية التي تتمثل بالآتي:

١- ما نسبة مساحات الأهوار التي نالها التجفيف؟

٢- ما أسباب جريمة التجفيف؟

٣- ما الآثار الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية الناجمة عن جريمة التجفيف؟.

٤- هل تعد عملية التجفيف جريمة إبادة جماعية؟ وهل تحققت شروط الإبادة في جريمة التجفيف؟

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية جوهرية مفادها: أن تجفيف الأهوار كان استراتيجية أمنية قمعية مُتخفية بغطاء استصلاحي، وتفترض الدراسة أن النظام سعى لتقويض البيئة الحاضنة للمعارضة عبر تدمير مصادر العيش؛ مما أدى بالضرورة إلى إحداث تغيير ديموغرافي قسري، حوّل السكان من منتجين في بيئة مائية إلى نازحين في هوامش المدن، وهو ما يخدم بقاء السلطة وتحكمها المطلق بالمكان.

منهجية البحث

لتحقيق أهداف البحث اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي معززاً بالمنهج التاريخي، فالوصف هو نقطة الانطلاق في العلوم الإنسانية ولا غنى للباحث عنه[1]، وتم توظيف أدوات الجغرافيا الحديثة عبر التحليل الكارتوغرافي باستخدام تقنيات الاستشعار عن بُعد (RS) ونظم المعلومات الجغرافية (GIS)؛ وذلك لغرض رصد الديناميات المكانية والمقارنة البصرية والتحليلية؛ مما يوفر قاعدة بيانات رقمية تدعم استنتاجات البحث.

هدف البحث

يهدف البحث إلى بيان آليات الإبادة البيئية وتوثيقها بوصفها جريمة كبرى ضد الإنسانية مع إثبات أن تداعيات التجفيف لم تكن بيئية فحسب، بل امتدت لتكون إبادة ثقافية واجتماعية تستوجب التوصيف القانوني الدولي كجريمة إبادة جماعية، نظراً لحجم الضرر العابر للأجيال الذي ألحقته بإنسان الجنوب وبيئته.

(١) حسين عليوي ناصر الزيادي، أسس وأخلاقيات البحث العلمي، دار الفيحاء، بيروت، ٢٠١٨، ص٣٤.

هيكلية البحث

اقتضت الضرورة العلمية تقسيم البحث على أربعة محاور سبقتها مقدمة تناولت مشكلة البحث وهدفه ومنهجيته فضلاً عن المدخل التاريخي، وخصص المحور الأول لدراسة الأهوار التي نالتها جريمة التجفيف ودوافع نظام البعث لارتكاب جريمة وآلية نظام البعث في تجفيف الأهوار، في حين تناول المحور الثاني الآثار البيئية والاقتصادية والاجتماعية لعملية التجفيف، فضلاً عن الآثار الصحية والديموغرافية، وذهب المحور الثالث إلى مراحل تجفيف الأهوار واختتم البحث بالمحور الرابع الذي تناول التكييف القانوني لجريمة التجفيف وموقف المنظمات الدولية من الجريمة.

مدخل تاريخي

إن عملية التجفيف وبخلاف ما يعتقد البعض لم تكن وليدة حرب الخليج الثانية، بل أن بدايات التفكير للعملية بدأت منذ الثمانينيات من القرن الماضي في أهوار محافظة البصرة وبعض مناطق الأهوار في محافظة ميسان ولاسيما الأهوار الشرقية، فخلال الحرب العراقية – الإيرانية عام (١٩٨٠ – ١٩٨٨م) بدأ النظام البعثي ببناء الطرق والسداد ضمن مناطق الأهوار، وبدأ بحفر القنوات وتشييد السداد ليحول مجرى الأنهار والجداول الأساسية في المنطقة (مصادر المياه الرئيسة) بذريعة استصلاح الأراضي وهي البداية لتجفيف الأهوار بشكل واسع، وقد أوضحت الصور الفضائية المتعاقبة التغيرات في المنطقة، إذ تعرضت مساحات واسعة من الهور إلى التجفيف في بدايات الحرب العراقية الإيرانية وأصبحت أجزاء واسعة من الأهوار ساحات قتال، إذ تم إنشاء السواتر والسداد العسكرية، وأدى ذلك إلى تدهور خطير في التنوع

الأحيائي الموجود، فضلاً عن هجرة آلاف العوائل التي تسكن مناطق الهور، وبعد عام ١٩٩١م وعلى إثر غزو الكويت تم العمل بإنشاء السداد على جانبي نهر دجلة والفرات وروافدهما بالشكل الذي يؤمن عدم وصول المياه باتجاه الأهوار وتوجيه مساراتها بشكل دقيق، إلى جانب حصر مياه الأهوار ضمن سداد داخلية ثم سحب المياه بالمضخات بعد قطع عملية تغذيتها من الأنهار الرئيسة، وقد تم فتح الأنهار الاصطناعية التي تشكل مصارف ثانوية ورئيسة وربطت تلك المصارف بالأنهار.

المحور الأول- أهوار جنوب العراق التي طالها التجفيف

لقد كان تجفيف الأهوار جريمة إنسانية بيئية كارثية بكل المعايير؛ لأنه أدى إلى تدمير نظام بيئي فريد من نوعه، تمتد جذوره لخمسة آلاف عام[1]، وأسهم في زيادة أعداد النازحين، إذ تشير الإحصاءات إلى أن أعداد النازحين من الأهوار قد وصلت إلى نحو (٣٠٠٠٠٠) نسمة[2].

١- نطاق الأهوار الشرقية على نهر دجلة وتشمل: الأهوار الواقعة على أيسر نهر دجلة وهي أهوار: الشويجة والساروط والسناف والحسكة والحويزة والعظيم والجكة وأم النعاج، والأهوار الواقعة أيمن نهر دجلة وهي من الشمال أهوار السنية وعودة وأم البروم والمصندك والسعدية والدويجة والصحين.

٢- نطاق الأهوار الوسطى الواقعة بين نهري دجلة والفرات: وتشمل أهوار الدلمج في الشمال وأبو عجول والبدعة والصيكل وأم البني والسكانية، ويحدها الآن من الشمال نهر الغراف، والأهوار المحاذية لغرب نهر دجلة من الشمال هي هور السعدية ثم هور الخراب وهور الصخيري وتنتهي بأهوار ذات مساحات متباينة مثل هور الوادية والصحين والصكيل وقد تقلصت هذه الأهوار كثيراً بنسبة (٨٠٪) من أصل مساحتها بسبب عمليات التجفيف، علماً أن الأهوار كانت تمتد سابقاً إلى الشمال حيث يوجد هور عكركوف جنوب بغداد وهور عوريج.

(١) مهدي الحسناوي، الأهوار حضارة سومر جنائن الماضي وسحر الحاضر، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٤، ص٢٤.

(٢) حسين عليوي ناصر الزيادي، توزيع السكان في مناطق أهوار جنوب العراق للمدة ١٩٧٧-٢٠٠٧م، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة ذي قار، المجلد (١)، العدد (٣)، ٢٠١١.

٣- نطاق الأهوار الغربية الواقعة على نهر الفرات وتشمل: الأهوار الواقعة على الجانب الأيسر للفرات والأهوار الواقع على الجانب الأيمن لنهر الفرات وأبرزها هور الحمار جنوباً الذي يمتد من الناصرية غرباً إلى ضواحي البصرة قريباً من شط العرب، ويسمى القسم الجنوبي منه بهور السناف وهو بقايا أهوار قديمة تسمى الأهوار الكلدانية ويمتد من الناصرية غرباً إلى ضواحي البصرة عند شط العرب.

(١-١) دوافع نظام البعث لارتكاب جريمة

ادعى نظام البعث أن إنشاء القنوات والسداد التي تمنع وصول المياه إلى الأهوار هو للأغراض الزراعية والبيئية، وأن تجفيف الأهوار سيسهم في زيادة المساحات المزروعة، وإمكانية إقامة قرى نموذجية، لكن الوثيقة المرفقة طياً تفند هذه الادعاءات، وتبين أن الهدف من تجفيف الأهوار هو القضاء على الثوار والهاربين من بطش النظام والرافضين لسياسته الجائرة، والذين احتموا بمناطق الأهوار التي تمتاز بصعوبة التنقل فيها، ووجود الموارد المعيشية التي يستعين بها الثوار في أمور حياتهم، وبمجرد أن جففت الأهوار قام نظام البعث بشق الطرق فيها، وتسيير قطعاته العسكرية التي وصلت إلى أعماق الأهوار.

وثبت من خلال تسجيل صوتي لرئيس النظام وهو يتصل بأحد أعوانه بعد الانتفاضة الشعبانية المباركة عام ١٩٩١م، يؤكد فيه تقديم طلب من وزير الري؛ لإعداد دراسة لغرض تجفيف الأهوار (تنشيف الأهوار نهائياً بحسب كلامه)، وأن للأهوار حساب آخر بعد انتهاء أحداث شمال العراق.

(١-٢) آلية نظام البعث في تجفيف الأهوار

قام نظام البعث في تسعينيات القرن العشرين وبعد انتهاء حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١م، بحملة هندسية واسعة ومبرمجة جند لها إمكانيات دوائر الرَّي ووزارة الدفاع والجهد الهندسي لغرض تجفيف الأهوار، وقد رافق ذلك إجلاء لسكان القرى الواقعة في أعماق الأهوار، وتميزت هذه المرحلة بكثرة المشاريع الهندسية وشق أنهر وقنوات اصطناعية ضخمة لتحويل المياه المتدفقة إلى أراضي ومساحات جانبية، وبحلول عام ١٩٩٩م انتهت عملية تجفيف الأهوار مع بقاء أجزاء معينة منها في المنطقة الشمالية من هور الحويزة الملاصقة للحدود العراقية الإيرانية، لقد تضمنت آليات تجفيف الأهوار، وقد تم تنفيذ هذا المشروع بإنشاء سداد ترابية لمنع تدفق المياه إلى الأهوار وفق ما يسمى بتكتيف الأنهار، ومن ثم توجيهها لتصب في نهر الفرات عند القرنة وتحويل جزء من مياه نهر الفرات إلى مشروع الحرية، فضلاً عن إنشاء سدة ترابية بين قضاء المدينة ومحافظة ذي قار لمنع تدفق مياه الفرات إلى هور الحمار، مع سداد ترابية داخل الأهوار لتسهيل تجفيفها، وهي عملية أدت إلى تغيير النظام البيئي للمنطقة الذي كان قائماً لأكثر من (٥٠٠٠) سنة، وتقليص مساحة الأهوار التي كانت تمتد لمسافة (١٥٠٠٠-٢٠٠٠٠) كم٢ إلى أقل من (٢٠٠٠) كم٢ وتدمير الأهوار المركزية بنسبة (٩٠٪) وتحويلها إلى أراضٍ جرداء وصاحبه انخفاض في مجموع سكان الأهوار من (٤٠٠,٠٠٠) نسمة إلى حوالي (٨٥٠٠٠) نسمة[١].

(١) حسين عليوي ناصر الزيادي، نمو السكان وتوزيعهم في أهوار محافظة ذي قار للمدة ١٩٧٧-١٩٩٧م، مجلة آداب ذي قار، العدد (٣)، جامعة ذي قار،٢٠١١، ص١٤٢.

المحور الثاني- آثار تجفيف الأهوار

يمكن إجمال الآثار الناجمة عن تجفيف الأهوار بما يأتي:

(٢-١) الآثار المناخية

إن عملية تجفيف الأهوار أدت إلى حدوث ارتفاع في معدلات الحرارة العامة بفعل ارتفاع الحرارة الليلية نتيجة لحدوث الاحتباس الحراري، واتضح وجود انخفاض في المدى الحراري بعد التجفيف كنتيجة لارتفاع الحرارة الليلية، مع حصول ارتفاع مهم وواضح في معدل الحرارة العظمى لشهر تموز وخصوصا في محطة رصد البصرة وهذا دليل على ارتفاع الحرارة النهارية وأن تجفيف الأهوار قلل من دور المياه بوصفها عاملاً لخفض درجة الحرارة النهارية.

(٢-٢) الآثار البيئية

أصبحت مياه الأهوار غير صالحة للاستهلاك والاستخدامات الأخرى؛ بسبب تغير خواصها الفيزيائية والكيميائية والتغيرات الطارئة على جودتها وزيادة نسبة الملوحة فيها وتغير مستواها القلوي وتغيرات قيم الرقم الهيدروجيني، ومن الآثار البيئية التي خلفها جفاف الأهوار يمكن ذكر الآتي[١]:

(١) للمزيد حول الآثار البيئية لتجفيف الأهوار ينظر: أقبال عبد الحسين أبو جري، الآثار البيئية لتجفيف الأهوار في جنوب العراق، أطروحة دكتوراه، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠٠٧، ص ٦-٩.

(٢-٢-١) تعرض المناطق المجففة للتصحر: إذ يمثل تجفيف الأهوار وتكتيف الأنهار والجداول تدخلاً بشرياً يغير من جيومورفولوجية الأهوار، ويسهم في تجفيف الأراضي المجاورة وتحويلها إلى أراضي متصحرة.

(٢-٢-٢) ارتفاع نسبة الأملاح في التربة: وهذا يرتبط بارتفاع ملوحة المياه التي أثرت على ملوحة التربة.

(٢-٢-٣) تكرار حدوث العواصف الغبارية: بعد تجفيف الأهوار وإزالة الغطاء النباتي اشتد حدوث هذه العواصف الترابية،إذ بلغ معدل تكرارها للمدة ١٩٩٠-١٩٩٩م لشهر تموز للمحطات العمارة، والبصرة والناصرية على التوالي، أضعاف ما كانت عليه للشهر نفسه للمدة ١٩٧٠-١٩٧٩م للمحافظات نفسها على التوالي[١].

(٢-٣) الآثار الاجتماعية

ترك جفاف الأهوار آثارا اجتماعية أهمها تفشي الفقر والبطالة، فبعد ما كانت الأهوار ذات نمط حياة فريد من نوعه لآلاف الأسر المستقرة، اضطر سكان الأهوار إلى الهجرة باتجاه المدن العراقية بحثاً عن فرص للعمل والمعيشة، وعملية هجرة سكان الأهوار تظهر سلباً ليس على سكان الأهوار فقط بل على المدن نفسها، إذ ينتج عن هذه الهجرة ضغوط متزايدة، على الإمكانيات المحدودة في المدن، ونجم عن تجفيف الأهوار وتهجير سكانها نوع آخر من الإبادة هي الإبادة الثقافية لعرب الأهوار، وهذه الإبادة ارتكبت بقصدية وتعمد، ولم يكتف نظام البعث بذلك بل أمعن في نشر ثقافة الازدراء بهذه المجموعة السكانية

(١) يوسف محمد علي الهذال، تجفيف الأهوار وأثره في اختلاف الخصائص المناخية لجنوبي العراق، مجلة ديالى، العدد ٤١، ٢٠٠٩م، ص٥.

ذات التاريخ الموغل في القدم التي تشكل جزءاً أصيلاً ومؤسساً للحضارة العراقية.

(٢-٤) الآثار الاقتصادية

إن الجفاف الذي تعرضت له الأهوار أدى إلى تدهور الواقع الاقتصادي للسكان ويمكن توضيح هذا التدهور من خلال هجرات العمل: وهي الهجرات التي كان يقوم بها أهالي الأهوار إلى المناطق القريبة بحثاً عن وسائل العيش تاركين فعالياتهم الأساسية المتمثلة بالزراعة وتربية الجاموس وصيد الأسماك والطيور ومباشرتهم في أعمال أخرى تختلف تماما عن مهنهم الأساسية، ومن الآثار الاقتصادية القضاء على الصناعات الشعبية: وهي صناعات حرفية كانت تمارس في منطقة الأهوار والمتمثلة بصناعة الحصران والبواري والقوارب والصناعات الغذائية المرتبطة بتربية الحيوانات فضلاً عن تدهور النشاط الزراعي الناجم عن انتشار ظاهرة التصحر.

(٢-٥) الآثار الصحية

أدت عملية الجفاف إلى نقص شديد في مياه الشرب، وتلوث مياه الأهوار، إذ أدى الجفاف إلى أن تكون بيئة الهور ملائمة لأنواع مختلفة من الأمراض المتوطنة[١] (الإسهال – التهاب الكبد – الملاريا) ومع تزايد الإصابات المرضية نتيجة لاستخدام المياه الملوثة وانتشار البعوض الناقل للأمراض في المستنقعات.

(١) عبد الحسن طاهر جدران، تلوث مياه الأهوار دراسة تطبيقية تحليلية لمياه هور أبو زرك، مركز التخطيط الحضري والإقليمي، جامعة بغداد، ٢٠١٠، ص٦٨.

(٢-٦) تهديد النظم الإيكولوجية

تعد أهوار جنوب العراق أهم النظم الإيكولوجية للمياه العذبة عالمياً الواقعة ضمن بيئة شديدة الجفاف ذات المستويات الأعلى تبخراً والأقل هطولاً للأمطار؛ لذا يمكن عدها جزيرة من الأرض الرطبة وسط محيط من الصحراء، وتحتوي الأهوار على تنوع كبير في الأنواع الحية من أصناف تضم (٢٦٤) نوعا من الطيور و (٤٤) نوعا من أسماك المياه العذبة و (٢٠) نوعا من الأسماك البحرية و (٢٨) نوعا من الزواحف وثلاث من أنواع البرمائيات و (٢٥) من أنواع اليعسوبيات و (٣٧١) نوعاً من النباتات[١].

أدى تجفيف الأهوار إلى نمو النباتات الصحراوية ومنها: الأثل والطرفة الشوك والعاقول، وتدرج في القائمة الحمراء للاتحاد العالمي لحماية الطبيعة قائمة من النباتات المائية التي كانت متواجدة في الأهوار قبل التجفيف، ولكنها اختفت بعد التجفيف، كما أسهم التجفيف في ضياع أنواع مختلفة من الأسماك ذات أهمية بيئية واقتصادية ومنها (١٨) نوعاً من الأسماك والثدييات والحشرات المتواجدة في الأهوار والمهددة عالميا[٢]، وأن التجفيف أدى إلى نمو النباتات الصحراوية ومنها العاقول والنباتات المعمرة والنباتات الحولية، ومنها العجرش والطرطير والشويل والخباز والشعير البري والحلبة، أما المناطق الواقعة بالقرب من ضفاف الأنهار أو على حافات الأهوار فتكون ذات كثافة أكثر تنمو فيها أشجار الصفصاف والطرفة التي تتخللها شجيرات حشائش الحلفة وشجيرات الشوك والعاقول.

(١) حسين عليوي ناصر الزيادي، أهوار جنوب العراق أرضاً وسكاناً، مصدر سابق.
(٢) جمهورية العراق، وزارة البيئة، التقرير الوطني العراقي الرابع إلى اتفاقية التنوع البايلوجي، ٢٠١٠م، ص٤٦.

تمثل أهوار جنوب العراق مناطق استراحة لهجرة الطيور التي تمر بها وهناك أكثر من (١٨) نوعاً من الطيور في أهوار جنوب العراق مهددة بالانقراض بشكل حرج، وقد تم تقييم سبعة أنواع معرضة للانقراض عالمياً، ونوعان مهددة بالانقراض وفقاً للقائمة الحمراء للطيور المهددة عالمياً التي وضعها اتحاد (IUCN).

(٢-٧) الآثار الديموغرافية:

أدت جريمة التجفيف إلى هجرة مليون مواطن من سكنة الأهوار، إذ انخفض معدل النمو السكاني للمدة ١٩٨٧ - ١٩٩٧م ليبلغ (٠,٥٪) وهو ينخفض كثيرا عن معدل النمو السكاني للعراق خلال المرحلة نفسها والبالغ (٠,٣٪)، ولا شك أن هذا الانخفاض يؤكد اشتداد تيارات الهجرة الخارجة من مناطق الأهوار لأسباب وعوامل تتعلق باتساع المساحات المجففة من الأهوار وبالتالي فقدان السكان لمواردهم الاقتصادية وفرص عملهم التي تعتمد على الموارد التي توفرها الأهوار كالزراعة وتربية الحيوانات والصيد وصناعة السفن.

المحور الثالث- مراحل تجفيف الأهوار

إن من أهم المشاريع الهندسية التي تمت خلال عقد التسعينيات التي تهدف إلى تغيير الطبيعة الهيدرولوجية في الأهوار ما يأتي:

١- إنشاء نهر العز أو قناة العز عام ١٩٩٣م في محافظة ميسان لتحويل المياه من نهر دجلة إلى الفرات قرب التقاء النهرين، وقد أسهمت هذه القناة في كارثة بيئية وإنسانية؛ لأنها حولت التدفق الطبيعي للمياه بعيدًا عن الأهوار الوسطى؛ مما حوّل مساحات كبيرة من الأراضي الرطبة إلى صحراء جرداء، وهذا المشروع كان أحد أبرز مراحل تجفيف الأهوار؛ لأنه يقضي على جميع الجداول المتفرعة عن نهر دجلة التي تشكل الشريان الأساسي الذي يغذي الأهوار الوسطى.

٢- تنفيذ نهر تاج المعارك (قناة سعد) على الجانب الأيسر من نهر دجلة وكذلك إنشاء سدة ترابية ممتدة من نهر السويب إلى الحدود العليا لهور الحويزة لغرض تجفيف أهوار شرق دجلة[١].

٤- تكتيف أهوار غرب دجلة وقطع اتصالها بالأنهار المغذية، وكذلك تكتيف نهر الفرات لمنع تغذية هور الحمار بمياه نهر الفرات.

٥- تحويل قسم كبير من مياه نهر الفرات باتجاه الخليج العربي عن طريق الأنهار الاصطناعية التي تصب في خور الزبير، وأبرزها نهر

(١) محمد جعفر السامرائي، مشاريع الري والبزل الحديثة في محافظات ميسان وذي قار والبصرة دراسة في جغرافية الموارد المائية أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الآداب جامعة بغداد غير منشورة، عام ١٩٩٩م، ص ٧٩.

أم المعارك الذي يأخذ المياه من نهر الفرات مقطع الفضلية[1] أُنشئت هذه القناة الاستراتيجية بطول (١٠٨ كم) وعرض يتراوح بين (٦٥-٩٢ متراً) في تموز ١٩٩٣م، واكتملت في نيسان ١٩٩٤م، لتعمل كحاجز هيدرولوجي يمنع وصول المياه إلى الجزء الجنوبي الشرقي من هور الحمار، واستغل مشروع المصب العام الذي سميّ باسم نهر صدام ليؤدي دوراً مهماً في إبادة الحياة في منطقة الأهوار من خلال حرمانها من المياه، علماً أن المصب العام أو النهر الثالث كانت بداية العمل به في خمسينيات القرن الماضي أنشأ لغرض تخليص منطقة السهل الرسوبي من الملوحة.

٦- أقام نظام البعث أحواضاً محاطة بسداد ترابية داخل الأهوار ووضع فيها مضخات ضخمة تسحب مياه الأهوار إلى مجاري الأنهار لتسريع عملية التجفيف، وهكذا منع نظام البعث مياه نهري دجلة والفرات من تغذية مناطق الأهوار.

٧- تحويل منخفض الصليبيات: في منتصف عام ١٩٩٣م، تم تحويل جزء كبير من مياه الفرات نحو هذا المنخفض الواقع على بُعد (٥ كم) غرب مدينة السماوة، لتقليل الضغط المائي المتجه شرقاً.

يتضح مما تقدم أن هدف نظام البعث من إقامة السداد والقنوات الطويلة والمنظومات الهيدرولوجية ليس تنظيماً للموارد، بل كان عزلاً مائياً شاملاً لثلثي مساحة الأهوار. وتكشف الأرقام والبيانات الرقمية عن حجم الكارثة، فالانهيار المساحي: خلال المدة ١٩٩١-١٩٩٢م، يشير إلى فقدان الأهوار المركزية نحو (٦٧٪) من إجمالي مساحتها التي كانت

(١) جمهورية العراق، وزارة الزراعة والري، مركز الفرات للدراسات وتصاميم مشاريع الري تقرير عن مشروع نهر أم المعارك تقرير غير منشور عام ١٩٩٣م، ص ٨.

تشغلها في منتصف الثمانينيات، وتلاشي المسطحات الدائمة حيث بلغت نسبة الفقدان في البرك المائية الدائمة حوالي (٢١٪)؛ مما أدى إلى انهيار التوازن الإيكولوجي، وأشار التوثيق الفضائي المتمثل بالصور الفضائية والتقارير الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة، المستندة إلى صور الأقمار الصناعية لوكالة (NASA)، أن حوالي (٩٠٪) من المساحات المائية للأهوار قد تم محوها فعلياً؛ مما يثبت أن العملية كانت فعلاً استراتيجياً مدروساً للإبادة[١].

تأسيساً على ما تقدم استطاع نظام البعث بعد نهاية عام ١٩٩٩م الانتهاء من عملية التجفيف التي تسارعت خطاها بشكل غير مسبوق كرد انتقامي على الانتفاضة الشعبية ولمنع المعارضين لسياسته من اتخاذها ملاذاً لهم، لتفقد الأهوار (٨٠٪) من مساحتها الفعلية وكما يتضح من الخريطة (١) و (٢).

(١) طالب عباس خلف ومصطفى المختار، أهوار جنوب العراق جريمة الإبادة البشرية والبيئية مسبباتها وآثارها، وقائع المؤتمر العلمي الدولي الأول حول (أهوار جنوب العراق)، مركز أبحاث الأهوار، مركز علوم البحار، جامعة البصرة، ٢٠٠٥، ص٢٢٨.

المحور الرابع - التكييف القانوني لجريمة تجفيف الأهوار

(٤-١) جريمة إبادة جماعية

توصف جريمة الإبادة الجماعية بأنها أشد الجرائم الدولية جسامة وبأنها جريمة الجرائم، وقد تضمن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨م في مادته السادسة نصاً يتعلق بجريمة الإبادة الجماعية، وقد عرفت المادة السادسة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جريمة الإبادة الجماعية بقولها: من أجل هذا النظام الأساسي تعني الإبادة الجماعية، أي فعل من الأفعال الآتية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو دينية، بصفتها إهلاكاً كلياً أو جزئياً[١].

أ – قتل أعضاء الجماعة.

ب– التسبب في إلحاق أذى جسدي أو عقلي خطير لأعضاء الجماعة.

ج – إيقاع الضرر على نحوٍ مقصود على ظروف حياة المجموعة بحيث يجلب معه التدمير الجسدي جزئياً أو كلياً.

د – فرض تدابير يقصد منها منع الولادة ضمن الجماعة.

هـ– نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى.

إن أفعال النظام الخاصة بجريمة التجفيف ترتقي لمصاف الإبادة الجماعية؛ لأن هذه العملية تُعد أحد الأفعال التي تمت بنية التدمير الكلي، أو الجزئي لأمة، أو لمجموعة إثنية، أو عرق، أو مجموعة مذهبية، ويُعد

(١) عبد الوهاب حومد، الإجرام الدولي– ط١، الكويت، ١٩٧٨، ص٢٣٧.

تحليل السلوك الإجرامي لنظام البعث تجاه سكان أهوار جنوب العراق مدخلاً جوهرياً لتوصيف الجريمة وفق المعايير الدولية، فعند إسقاط نصوص اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨م على الواقع الميداني، نجد تطابقاً تاماً بين الأفعال المرتكبة والأركان المادية والمعنوية للجريمة، من الجوانب الآتية:

١- الاستهداف الجسدي المباشر: عبر عمليات التصفية والقتل المنهجي لأعداد من المجموعة البشرية.

٢- الإيذاء البدني والعقلي الجسيم: إلحاق أضرار حادة ومستديمة بالضحايا لزعزعة استقرارهم النفسي والجسدي.

٣- الإهلاك العمدي لظروف المعيشة: وهو الركن الأكثر وضوحاً في قضية الأهوار، إذ فُرضت ظروف معيشية قاسية تهدف إلى التحطيم الفيزيائي الفعلي للمجتمع المحلي عبر تدمير بيئته الحيوية.

٤- تقويض الاستمرار البيولوجي: من خلال إجراءات تعسفية تتعلق بالاستقرار الأسري، فضلاً عن النقل القسري للأطفال خارج بيئتهم الأصلية.

وتميزت الجريمة بتوفر أركانها المادية والمعنوية، فالركن الأول تمثل بالفعل الذي قام به النظام، أي السلوك الإجرامي، والنتيجة الإجرامية، والعلاقة السببية التي تربط الفعل بالضرر، أما الركن المعنوي لهذه الجريمة، فالقصد الجرمي واضح، بحسب الوثيقة المرفقة، وهو تجفيف الأهوار، ومنع المياه عن مجموعة من السكان، وقد كان النظام مدركاً للضرر المادي الآني والمستقبلي الذي يترتب على فعله.

وتأسيساً على ما تقدم تنعقد المسؤولية الدولية عن جريمة تجفيف

الأهـوار بوصفهـا جريمـة بيئيـة، وفعـل غيـر مشـروع قـام بـه النظـام بواسـطة بعـض أفـراده، أحـدث ضـرراً ماديـاً أصـاب الأفـراد، والممتلـكات، وضـرراً معنويـاً يتعلـق بالاعتبـار، والاحتـرام الأدبـي والإنسـاني لشـريحة مـن السـكان رُحِّلـوا قسـراً عـن مناطقهـم، وحُرمـوا مـن مواردهـم الاقتصاديـة، والضـرر هـو قـوام هـذه المسـؤولية، وعنصـر أساسـي مـن عناصرهـا، والضـرر هنـا واقعـة ماديـة يمكـن إثباتهـا بـكل وسـائل الإثبـات.

أما قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩[١]؛ فقد عالج موضوع التعدي على البيئة، ووضع عقوبات لمن يحدث ضرراً فيها، كما في المادة (٤٩٧) والمواد (٤٧٩) و (٤٨٨) و (٤٩١) و (٤٩٩)، وهي مواد في مجملها تشكل حماية غير مباشرة للبيئة، فهي تضع عقوبات لمن اعتدى على الأشجار، والنباتات، واتلفها، أو ألحق الضرر بالحيوانات، ومن هنا يتضح أن نظام البعث خالف حتى قانون العقوبات الذي كان سارياً إبان حكمه.

(٤-٢) الإبادة المادية والمعنوية

يتبيـن مـن أحـكام المـادة الثانيـة مـن الاتفاقيـة الخاصـة بالإبـادة الجماعيـة أنهـا قسّـمت الإبـادة الجماعيـة علـى قسـمين وهـذه الأقسـام تنطبـق علـى جريمـة تجفيـف الأهـوار:

١ – الإبادة المادية:

تتحقـق عـن طريـق القيـام بأفعـال ماديـة تـؤدي إلـى القضـاء علـى الجماعـة البشـرية وذلـك بإزهـاق أرواح أفرادهـا[٢] وجريمـة تجفيـف الأهـوار تشـكل

(١) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م.
(٢) عـز الديـن فـودة، الاحـتلال الإسرائيلي والمقاومـة الفلسـطينية في ضـوء القانـون الـدولي العـام، بيروت، ١٩٦٩م.

إبادة جماعية؛ لأنها تتمثل في العمليات العسكرية المباشرة التي استهدفت سكان الأهوار لإحداث نقص عددي حاد وفوري في المجموعة، وتدمير ممنهج لظروف المعيشة فالإبادة المادية هنا لا تحدث بالرصاص فقط، بل عبر القتل البطيء من خلال قطع مصادر المياه وتدمير النظام الإيكولوجي وتحويل البيئة الرطبة إلى صحراء قاحلة غير قابلة للحياة.

٢- الإبادة المعنوية:

هي عملية استهداف الكيان الوجداني والثقافي والرمزي لمجموعة معينة. فضلاً عن قتل الانتماء والهوية والذاكرة الجمعية والهدف منها هو صهر المجموعة أو تشتيتها بحيث تفقد خصائصها التي تميزها عن غيرها، والقضاء على المقومات اللغوية أو الدينية أو الثقافية لجماعة من الجماعات، وتتجسد الإبادة المعنوية في جريمة تجفيف الأهوار من خلال:

١- تدمير الموروث الثقافي والنمط المعيشي لسكان الأهوار وهو نمط ثقافي واجتماعي ارتبط بالبيئة المائية وتربية الجاموس

٢- الاقتلاع المكاني والتغريب: ويتمثل بالتهجير القسري للسكان من بيئة الأهوار وإسكانهم في عشوائيات المدن وهذا يعني وضع الإنسان الأهواري في بيئة غريبة تجعله يفقد استقلاله الاقتصادي.

٣- المحو الرمزي وتشويه الصورة الذهنية: مارس نظام البعث إبادة معنوية عبر الماكنة الإعلامية التي حاولت تصوير سكان الأهوار بصور نمطية سلبية بوصفهم فئات غير حضارية معارضة للنظام والقانون، وذلك لشرعنة جريمة التجفيف.

(٤-٣) موقف المنظمات الدولية والبيئية

لخص السيد فان در ستويل المقرر الخاص للأمم المتحدة في العراق عام (١٩٩٣) عملية تجفيف الأهوار بقوله أن كامل النظام البيئي قد تم تدميره وأن الحياة القديمة للمواطنين المحليين قد دمرت كذلك، بسبب جفاف التربة فإن جميع نباتات البردي والقصب قد هلكت، وتمثل هذه النباتات المصدر الذي يستخدم للبناء والوقود وعلف، وأن جفاف مسارات المياه قد أعاق استخدام الوسيلة التقليدية (المشحوف)؛ مما أدى إلى حجز كثير من السكان، وأن فعاليات الاكتفاء الذاتي من الزراعة والصيد قد تضررت بشكل كبير، إذ نفقت أعداد كبيرة من الأسماك بسبب انخفاض مستوى الماء، إضافة إلى ذلك هناك نقص كبير في الغذاء والوقود ومواد البناء ومصادر مياه الشرب، ونفوق أعداد كبيرة من الأسماك وانخفاض إنتاج الحليب واللحوم بنسبة (٥٠٪) بين عامي ١٩٩٠م و ١٩٩٧م.

لقد نددت المنظمات الدولية والبيئية بعملية تجفيف الأهوار وأهمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) التي كانت المنظمة الأكثر صرامة في توثيق الكارثة، إذ وصفت تجفيف الأهوار بأنه واحدة من أكبر الكوارث البيئية والبشرية في القرن العشرين وأصدرت تقارير فنية دقيقة تعتمد على الصور الفضائية لإثبات التدمير المتعمد[1].

أما منظمة مراقبة حقوق الإنسان فقد نددت اعتبرت تجفيف الأهوار وسيلة للعقاب الجماعي والإبادة الجماعية لسكان الأهوار وأصدرت

(1) UNEP (2001). Partow، H. The Mesopotamian Marshlands: Demise of an Ecosystem. Early Warning and Assessment Technical Report، UNEP/DEWA/TR. 01-3 Rev.1.

تقريراً مفصلاً في عام ١٩٩٣ بعنوان (الإبادة الجماعية في العراق)[١].

وأبدت منظمة الأغذية والزراعة (FAO) قلقها البالغ حيال انهيار الأمن الغذائي وفقدان التنوع الأحيائي (الأسماك والجاموس) نتيجة جفاف الأهوار، وأصدرت تقارير تحذر من اختفاء سلالات أحيائية فريدة[٢].

(1) Human Rights Watch (1993). Genocide in Iraq: The Anfal Campaign Against the Kurds.

(2) FAO (1997). Special Report: FAO/WFP Food Supply and Nutrition Assessment Mission to Iraq.

الخاتمة

١- تعرضت الأهوار إلى عمليات التجفيف التي بدأت بشكل منظم عام ١٩٩١م من خلال تكتيف وتحويل مجاري الأنهار المغذية للأهوار، وحفر القنوات، وتشييد السداد وبالتالي تدمير الإرث الحضاري الذي امتد لأكثر من (٥٠٠٠) سنة، ومثل الجذور الأصلية لأعرق السلالات البشرية.

٢- من الآثار الصحية لتجفيف الأهوار أن انتشار أمراض جديدة لم تكن معروفة سابقا نتيجة لعمليات التجفيف مثل إصابات بأمراض الحساسية بأنواعها، إضافة إلى ظهور الأمراض السرطانية والتشوهات الخلقية، والعقم وارتفاع نسبة الوفيات ولاسيما بين الأطفال تحت سن الخامسة.

٣- أدى تجفيف الأهوار إلى تكرار حدوث العواصف الغبارية: بعد تجفيف الأهوار وإزالة الغطاء النباتي اشتد حدوث هذه العواصف الترابية، إذ بلغ معدل تكرارها للمدة ١٩٧٠–١٩٧٩م لشهر تموز (١٣، ١٨، ٩) في (العمارة والبصرة والناصرية) على التوالي، بينما بلغ معدل تكرارها للشهر نفسه للمدة ١٩٩٠–١٩٩٩م (١٠، ١٧، ٢٣) للمحافظات على التوالي.

٤- أدت جريمة التجفيف إلى التأثير السلبي الملحوظ على حالة المناخ في المنطقة بسبب تجفيف مساحة تزيد على (٢٠٠٠٠ كم٢) من المسطحات المائية، وغابات القصب والبردي.

٥- إبادة جميع أنواع الكائنات الحية التي استوطنت في الأهوار، وإزالة أهم محطة كونية من محطات هجرة الطيور والأسماك.

٦- نجم عن تجفيف الأهوار وتهجير سكانها نوع آخر من الإبادة هي الإبادة الثقافية لعرب الأهوار، وهذه الإبادة ارتكبت بقصدية وتعمد

٧- لـم يكتـف نظـام البعـث بارتـكاب جريمـة التجفيـف بـل أمعـن فـي نشـر ثقافـة الازدراء بهـذه المجموعـة السـكانية ذات التاريـخ الموغـل فـي القـدم ونجـم عـن تجفيـف الأهـوار وتهجيـر سـكانها نـوع آخـر مـن الإبـادة هـي الإبـادة الثقافيـة لعـرب الأهـوار، وهـذه الإبـادة ارتكبـت بقصديـة وتعمـد، ولـم يكتـف نظـام البعـث بذلـك بـل أمعـن فـي نشـر ثقافـة الازدراء بهـذه المجموعـة السـكانية ذات التاريـخ الموغـل فـي القـدم

٨- أدت جريمـة التجفيـف إلـى تهجير أكثر من مليون نسـمة من سـكان الأهوار الأصليين واتخاذهـم من العشـوائيات المحاذية للمدن مكانا للسـكن.

٩- إنشـاء بعـض المشـاريع الزراعيـة، والإروائيـة فـي المنطقـة بعـد عمليـات التجفيـف التـي تأثـرت بارتفـاع نسـبة الأملاح فيهـا، وانخفـاض إنتاجيتهـا بسـبب نسـجة التريـة الثقيلـة، وارتفـاع مسـتوى المـاء الأرضـي والمنـاخ الجـاف، وظـروف الصـرف الرديئـة.

١٠- بسـبب جريمـة التجفيـف ظهـرت مجتمعـات نباتيـة جديـدة تلاءمـت مـع الظـروف البيئيـة الصحراويـة الجديـدة مثـل نباتـات الطرفـة، والطرطيـع، والعجـرش، والشـوك والعاقـول.

١١- لقـد أدت جريمـة التجفيـف إلـى انخفـاض معـدل النمـو السـكاني للمـدة (١٩٨٧- ١٩٩٧م) ليـبلغ (٥ , ٠٪) وهـو ينخفـض كثـيرا عـن معـدل النـمو السـكاني للعـراق خـلال المـرحلة نـفسها والبـالغ (٠ , ٣٪)، ولا شـك أن هـذا الانخفـاض يؤكـد اشـتداد تيـارات الهجـرة الخـارجة مـن مناطـق الأهوار لأسـباب وعوامـل تتعـلق باتـساع المـساحات المـجففة مـن الأهـوار وبالـتالي فـقـدان السـكان لمواردهـم الاقتصاديـة وفرص عملهم التي تعتـمد على الـموارد الـتي توفـرها الأهوار كالـزراعة وتـربية الـحيوانات والـصيد وصناعـة السـفن.

الخريطة (١) أهوار العراق قبل جريمة التجفيف عام ١٩٧٣

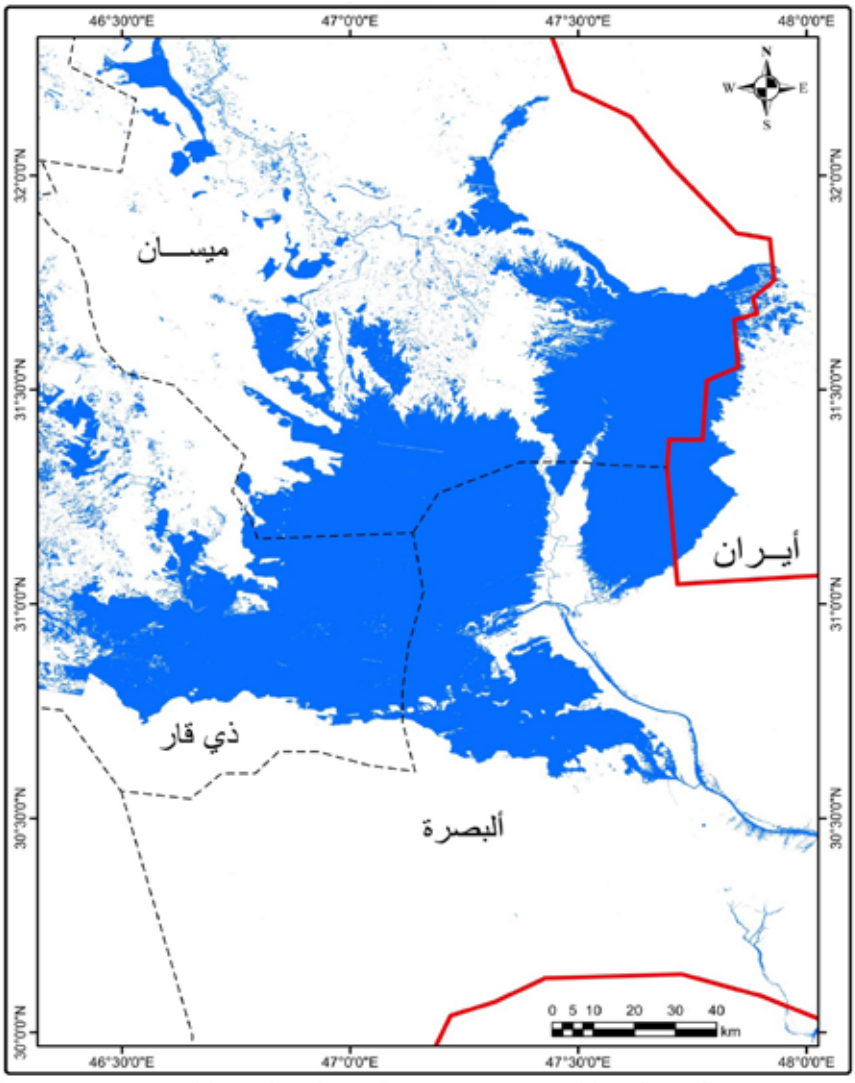

المصدر: بالاعتماد على المرئيات الفضائية للقمر الأمريكي MSS (Landsat 1-3-4) وتم حساب المساحة ورسم الخرائط بالاعتماد على برنامج Arc GIS 10.4.1.

الخريطة (٢) أهوار العراق بعد التجفيف عام ٢٠٠٣

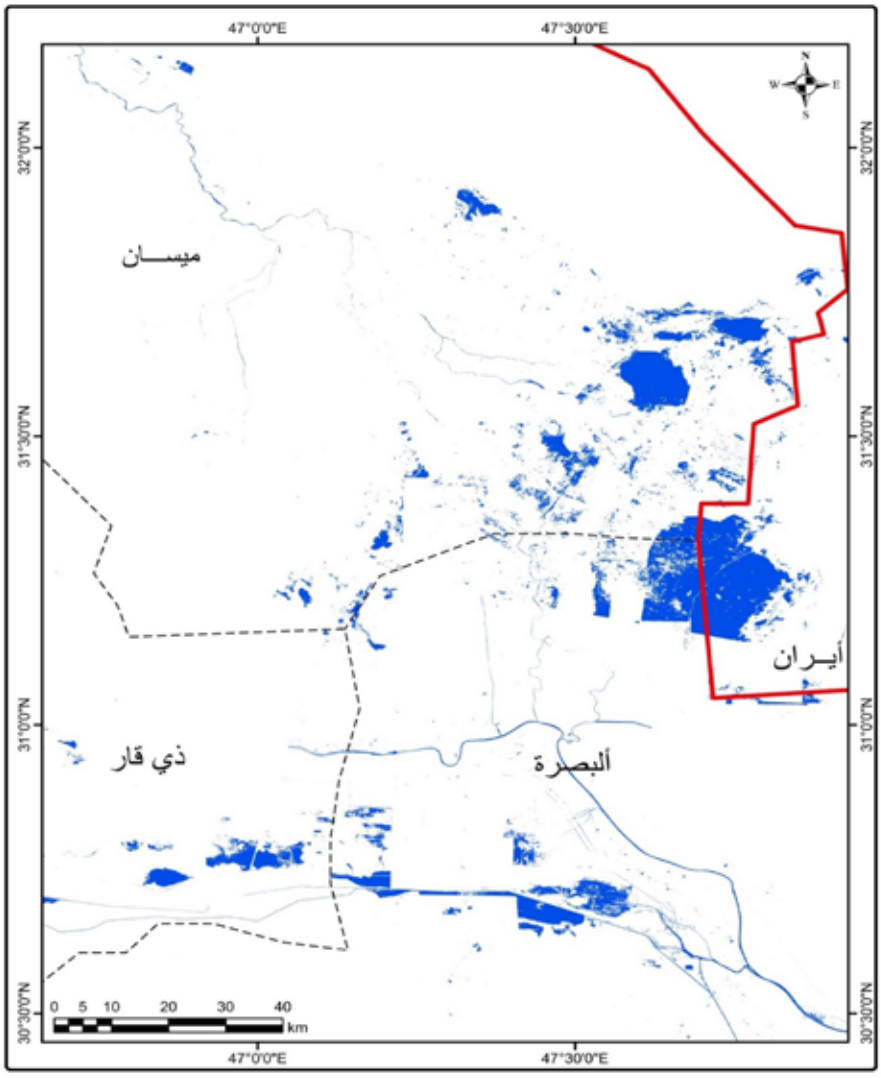

المصدر: بالاعتماد على المرئيات الفضائية للقمر الأمريكي ETM+ (Landsat 7) وتم حساب المساحة ورسم الخرائط بالاعتماد على برنامج Arc GIS 10.4.1.

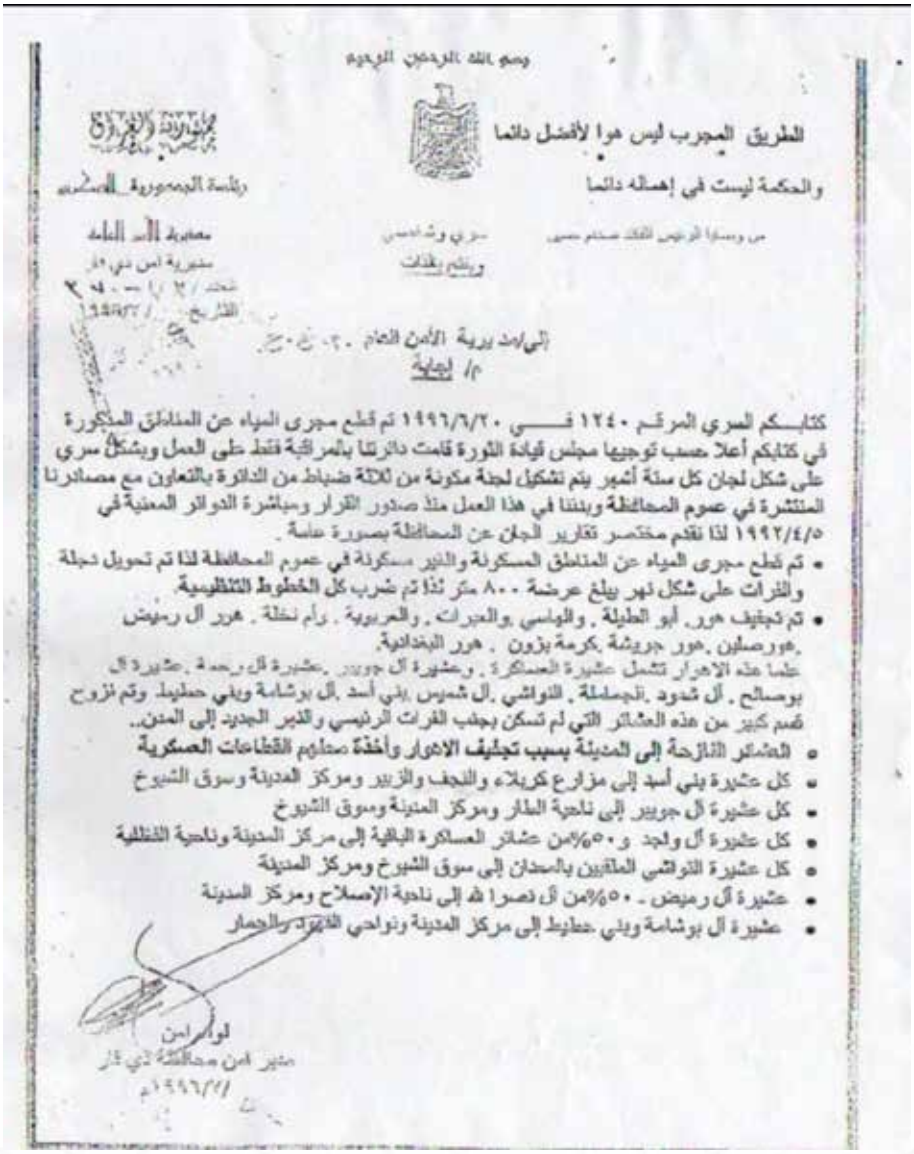

وبه الله الرحمن الرحيم

الطريق المجرب ليس هوا لأفضل دائما

والحكمة ليست في إهماله دائما

جمهورية العراق

رئاسة الجمهورية

مديرية الأمن العامة

مديرية امن ذي قار

العدد / ٢ / ١ / ٢٤٠٠

التاريخ / ١٩٩٦/٧/١

إلى/ مديرية الأمن العام / ذي قار

م/ إحالة

كتابكم السري المرقم ١٢٤٠ في ١٩٩٦/٦/٢٠ تم قطع مجرى المياه عن المناطق المذكورة في كتابكم أعلاه حسب توجيهها مجلس قيادة الثورة قامت دائرتنا بالمراقبة فقط على العمل وبشكل سري على شكل لجان كل ستة أشهر يتم تشكيل لجنة مكونة من ثلاثة ضباط من الدائرة بالتعاون مع مصادرنا المنتشرة في عموم المحافظة وبدئنا في هذا العمل منذ صدور القرار ومباشرة الدوائر المعنية في ١٩٩٢/٤/٥ لذا نقدم مختصر تقارير اللجان عن المحافظة بصورة عامة .

- تم قطع مجرى المياه عن المناطق المسكونة والغير مسكونة في عموم المحافظة لذا تم تحويل دجلة والفرات على شكل نهر يبلغ عرضة ٨٠٠ متر لذا تم شرب كل الخطوط التنظيمية
- تم تجفيف هور أبو الطيلة . والهاسي والعبرات . والعربوية . رأم نخلة . هور ال رميض .هور صالين .هور جريشة .كرمة بزون . هور البخادمة.

علما هذه الاهوار تشمل عشيرة العساكرة . وعشيرة آل جويبر .عشيرة آل رحمة .عشيرة آل بوصالح . آل شدود .الجسلمة . النواشي .آل شمرس .بني أسد .آل بوشامة وبني حطيط وتم نزوح قسم كبير من هذه العشائر التي لم تسكن بجنب الفرات الرئيسي والنهر الجديد إلى المدن..

- العشائر النازحة إلى المدينة بسبب تجفيف الاهوار وأخذة معظم القطاعات العسكرية
- كل عشيرة بني أسد إلى مزارع كربلاء والنجف والزبير ومركز المدينة وسوق الشيوخ
- كل عشيرة آل جويبر إلى ناحية البطار ومركز المدينة وسوق الشيوخ
- كل عشيرة آل وادي و ٥٠%من عشائر العساكرة الباقية إلى مركز المدينة وناحية الفظلية
- كل عشيرة النواشي الملقبين بالسدان إلى سوق الشيوخ ومركز المدينة
- عشيرة آل رميض . ٥٠%من آل نصرا لله إلى ناحية الإصلاح ومركز المدينة
- عشيرة آل بوشامة وبني حطيط إلى مركز المدينة ونواحي الفهود والدمار

لواء امن

مدير امن محافظة ذي قار

١٩٩٦/٧/١م

المصادر والمراجع

أولاً- المصادر والمراجع باللغة العربية

١- أبو جري، أقبال عبد الحسين، الآثار البيئية لتجفيف الأهوار في جنوب العراق، أطروحة دكتوراه، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠٠٧م.

٢- جدران، عبد الحسن طاهر، تلوث مياه الأهوار دراسة تطبيقية تحليلية لمياه هور أبو زرك، مركز التخطيط الحضري والإقليمي، جامعة بغداد، ٢٠١٠.

٣- جمهورية العراق، وزارة الزراعة والري، مركز الفرات للدراسات وتصاميم مشاريع الري تقرير عن مشروع نهر أم المعارك تقرير غير منشور عام ١٩٩٣م.

٤- جمهورية العراق، وزارة البيئة، التقرير الوطني العراقي الرابع إلى اتفاقية التنوع البايلوجي، ٢٠١٠م.

٥- حومد، عبد الوهاب، الإجرام الدولي- ط١، الكويت، ١٩٧٨م.

٦- الحسناوي، مهدي، الأهوار حضارة سومر جنائن الماضي وسحر الحاضر، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٤م.

٧- الزيادي، حسين عليوي ناصر، أسس وأخلاقيات البحث العلمي، دار الفيحاء، بيروت، ٢٠١٨م.

٨- الزيادي، حسين عليوي ناصر، توزيع السكان في مناطق أهوار جنوب العراق للمدة (١٩٧٧-٢٠٠٧م)، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة ذي قار، المجلد (١)، العدد (٣)، ٢٠١١م.

٩- الزيادي، حسين عليوي ناصر، نمو السكان وتوزيعهم في أهوار

محافظة ذي قار للمدة (١٩٧٧-١٩٩٧م)، مجلة آداب ذي قار، العدد (٣)، جامعة ذي قار، ٢٠١١م.

١٠- السامرائي، محمد جعفر، مشاريع الري والبزل الحديثة في محافظات ميسان وذي قار والبصرة دراسة في جغرافية الموارد المائية أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الآداب جامعة بغداد غير منشورة، عام ١٩٩٩ م

١١- فودة، عز الدين، الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية في ضوء القانون الدولي العام، بيروت، ١٩٦٩.

١٢- المختار، طالب عباس خلف ومصطفى، أهوار جنوب العراق جريمة الإبادة البشرية والبيئية مسبباتها وآثارها، وقائع المؤتمر العلمي الدولي الأول حول (أهوار جنوب العراق)، مركز أبحاث الأهوار، مركز علوم البحار، جامعة البصرة، ٢٠٠٥م.

١٣- الهذال، يوسف محمد علي، تجفيف الأهوار وأثره في اختلاف الخصائص المناخية لجنوبي العراق، مجلة ديالى، العدد ٤١، ٢٠٠٩م.

١٤- قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م.

ثانياً: المصادر والمراجع باللغة الانجليزية

1- UNEP (2001). Partow، H. The Mesopotamian Marshlands: Demise of an Ecosystem. Early Warning and Assessment Technical Report، UNEP/DEWA/TR. 01-3 Rev.1.

2- Human Rights Watch (1993). Genocide in Iraq: The Anfal Campaign Against the Kurds.

3- FAO (1997). Special Report: FAO/WFP Food Supply and Nutrition Assessment Mission to Iraq.

بحوث العدد

الآثار الاقتصادية الناجمة عن التطرف العنيف في العراق بعد عام ٢٠٠٣

دراسة وثائقية

د. ثائر غالب الخيكاني

الآثار الاقتصادية الناجمة عن التطرف العنيف في العراق بعد عام ٢٠٠٣

دراسة وثائقية

د. ثائر غالب الخيكاني

المستخلص

توصلت الدراسة إلى أن الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالبنى التحتية للوزارات الناجمة عن جراء التطرف العنيف للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٩م) قد بلغت: (٢٨٧,٠٤١,٤١٤,٠٢١,٣٥) دينار عراقي، وكانت وزارة الدفاع هي الأعلى في حجم الأضرار التي لحقت بها التي تشكل (٦١٠,٦٩١,٦٣٦,٣٤٠,١٥) دينار ما نسبته (٨٠,٤٣٪) من إجمالي مبالغ الأضرار على مستوى الوزارات، فيما كانت خسائر وزارة الهجرة والمهجرين هي الأدنى وبحجم أضرار بلغ (٤٤٥,٨٢٣,٦٨٧) دينار بنسبة (٠١,٠٪) من حجم الأضرار الكلي.

ووجدت الدراسة الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للجهات غير المرتبطة بوزارة (٠٢٩,٧٥٤,٤٣٣,٦٧١,١) دينار عراقي، فيما كان البنك المركزي العراقي هو الأعلى في حجم الأضرار بمبلغ قدره (٥٠٣,٩٠٧,٦٠٦) دينار بنسبة (٤٢,٣٤٪).

فيما بلغت الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالإدارات المحلية في المحافظات (٥٠٠,١٣٢,٩٩٣,١٥٤) دينار، وسجلت محافظة الأنبار أعلى حجم أضرار بمبلغ قدره (٠٠٠,٤٠٠,٩٣٥,١٠٦) دينار وبنسبة (٦٧٪) من إجمالي المبلغ الكلي على مستوى تلك المحافظات.

من ذلك يستنتج أن الكلفة الكلية بلغت (٣٦,٨٤٧,٨٤٠,٩٢٧,٨١٦) دينار عراقي للأضرار التي لحقت بالوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات من جراء الأعمال الناجمة عن التطرف العنيف والعمليات العسكرية للتصدي له.

ولا بد من الإشارة إلى أن هذه الأضرار لا تمثل جميع الخسائر، إذ إن هناك بعض الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات لم تقدم الإحصائيات عن الأضرار التي لحقت بها والناجمة عن جراء التطرف العنيف والعمليات العسكرية لمعالجته والحد منه أمنيا؛ وذلك بسبب تعذر تلك الجهات من تقييم وتقدير الأضرار خاصة لممتلكاتها التي تقع تحت سيطرة زمرة كيان داعش الإرهابي وخارج سيطرة الحكومة المركزية ومنها مجلس القضاء الأعلى بالنسبة للأضرار التي لحقت بتشكيلاتها في محافظتي نينوى والأنبار. وأعربت وزارة الثقافة عن عدم إمكانية تقدير الكلفة الكلية للآثار المسروقة والعائدة إلى هيئة الآثار والتراث، وذلك لكونها من الثروات التاريخية التي لا تقدر بثمن، وختمت الدراسة بالاستنتاجات والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: التطرف العنيف، العراق، الآثار الاقتصادية

The Economic Effects of Violent Extremism in Iraq after 2003: A Documentary Study

Abstract

The study concluded that the total cost of damage to the infrastructure of ministries resulting from violent extremism during the period (2003–2019) amounted to (35,021,414,041,287) Iraqi dinars. The Ministry of Defense recorded the highest level of damage, totaling (15,340,636,691,610) Iraqi dinars, representing (43.80%) of the total damages across all ministries. In contrast, the Ministry of Migration and Displacement incurred the lowest losses, amounting to (687,823,445) Iraqi dinars, representing only (0.01%) of the total damage. The study further found that the total cost of damage to the infrastructure of entities not affiliated with a ministry reached (1,671,433,754,029) Iraqi dinars. Among these, the Central Bank of Iraq sustained the highest level of damage, estimated at (606,907,503) Iraqi dinars, accounting for (42.34%) of the total. As for local administrations in the provinces, the total cost of damages amounted to (154,993,132,500) Iraqi dinars. Al-Anbar Governorate recorded the highest level of damage, with losses estimated at (106,935,400,000) Iraqi dinars, representing (67%) of the total damages at the provincial level. Accordingly, it can be concluded that the overall cost of damages reached (36,847,840,927,816) Iraqi dinars, encompassing damages to ministries, non-ministerial entities, and provincial administrations as a result of violent extremism and the mil-

itary operations undertaken to counter it. It is important to note that these figures do not represent the entirety of losses. Several ministries, non-ministerial entities, and provincial administrations did not provide statistical data on the damages incurred due to violent extremism and counterterrorism operations. This is largely attributed to the inability of these entities to assess and estimate damages, particularly for properties that were under the control of ISIS and outside the authority of the central government. This includes, for example, the Supreme Judicial Council regarding damages to its institutions in the governorates of Nineveh and Al-Anbar. Moreover, the Ministry of Culture indicated the impossibility of estimating the total cost of stolen (antiquities) belonging to the State Board of Antiquities and Heritage, as these constitute invaluable historical assets that cannot be monetarily quantified. The study concluded with a set of findings and recommendations.

Key Words: The Economic Effects , Violent Extremism, Iraq.

المقدمة

استعملت التنظيمات المتطرفة سياسة التدمير الشامل للمناطق التي تنشط فيها لغرض إحداث أكبر قدر ممكن من الخسائر المادية والبشرية، إذ سعت تلك العصابات منذُ وجودها في العراق عام ٢٠٠٣م إلى استهداف مؤسسات الدولة المتمثلة بالوزارات كوزارة الخارجية والمالية والعدل والإعمار والإسكان ومبنى محافظة بغداد بتفجيرات ضخمة، فضلا عن استهداف المؤسسات الأمنية وشبكات الاتصالات وطرق النقل مثل الجسور واستهداف خطوط نقل النفط الخام والماء والمجاري... الخ.

وأن الحرب ضد كيان داعش الإرهابي كلفت العراق مبالغ باهظة إذ بلغت (١٥٪) من الناتج الإجمالي ما يقدر بنحو (٣٠) مليار دولار، فضلا عن تخصيص الحكومة العراقية مبلغ (٢٥) مليار دولار لدعم القوات الأمنية خلال عام ٢٠١٧م في الميزانية المالية، وتلبي نصف حاجة العراق وبحسب خبراء اقتصاديين، فإن العراق مديون للعديد من الدول بمبلغ أكثر من(٢١) مليار دولار بسبب الحرب ضد داعش، وأن البنى التحتية للمحافظات التي شهدت عمليات عسكرية انهارت بشكل واضح وتحتاج إلى ما يقارب (٦٠) مليار دولار لإعادة إعمارها[١].

ويرتبط العنف بعلاقة طردية مع التخصيصات المالية فعندما تصاعدت العمليات والحوادث الإرهابية وتزايد العُنف وعدم الاستقرار قامت

(١) شذى خليل، وحدة الدراسات الاقتصادية، مركز الروابط للبحوث والدراسات الإستراتيجية متاح على الرابط الآتي:

http://rawabetcenter.com

الحكومة بزيادة التخصيصات المالية من أجل توفير الخدمات الأمنية بشكل ملحوظ للحيلولة دون وقوع المزيد من العمليات الإرهابية، فنلحظ أن ما خصصه العراق لتوفير الخدمات الأمنية المتمثلة بالأمن والدفاع، هي ثلاثة أضعاف تقريباً عما هو مخصص لتوفير الخدمات الصحية وخدمات التربية والتعليم، وهي الخدمات الاجتماعية الحيوية التي تشكل العناصر الرئيسة للارتقاء بمستوى التنمية البشرية[1].

مشكلة البحث

ما الآثار المكانية والسكانية والقطاعية الناجمة عن عمليات التطرف العنيف(الإرهاب)؟ وما حجم الأضرار المادية التي لحقت بالبنية التحتية للمؤسسات الحكومية من جرائها؟ وما أسباب تركز تلك الأضرار في مناطق محددة؟

فرضية البحث

١- إن العمليات الناجمة عن التطرف العنيف التي حدثت في العراق خلفت العديد من الآثار والخسائر على مختلف القطاعات الاقتصادية.

٢- توزيع خريطة التطرف العنيف في العراق تشير إلى تركزها في المدن الكبرى ذات الثقل الاقتصادي والسياسي والإداري وذات التنوع الإثنوغرافي وبأنماط واتجاهات معينة.

هدف البحث

١- توثيق حجم الآثار الاقتصادية الخسائر على مختلف القطاعات الناجمة عن عمليات التطرف العنيف خلال مدة الدراسة.

(١) حسن لطيف الزبيدي وصادق جبر وفخري، الإرهاب وأثاره في التنمية البشرية، بحث منشور، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد٩، ٢٠١٣، ص٢٥١-٢٥٢.

٢- أن رصد حجم الجرائم الناجمة عن التنظيمات المتطرفة ومناطق تركزها تمكن من توجيه خطط التنمية على وفق أسس علمية واضحة، توفر الكثير من الإمكانات البشرية والمالية التي يمكن أن تصب في دعم التنمية الشاملة ومحاربة الكثير من المشكلات الاجتماعية كالفقر والبطالة والأمية.

حدود منطقة الدراسة

تمثلت منطقة الدراسة بالحدود الإدارية لمحافظات العراق وهي ثماني عشرة محافظة، إذ يقع العراق بين دائرتي عرض: (٢٩°٣١َ٤ً) - (٣٧°٢٢َ٤٧ً) شمالا، وخطي طول(٣٤°٤٧َ٣٨ً)-(٤٨°٣٧َ٤٤ً) شرقا. أما الحدود الزمانية للدراسة فقد حددت بالسنوات (٢٠٠٣-٢٠١٨م).

توزيع جرائم التطرف العنيف في العراق بعد عام ٢٠٠٣م

تبين عن طريق هذه الدراسة وباستعمال مواقع الإحداثيات الجغرافية لمجموع العمليات الإرهابية والبالغة (٢٦١٦٥) أحداثي، إذ يمكن رؤية أنطقة العمليات الإرهابية وتظهر كما يأتي، ينظر الجدول (١) الخريطة (١).

النطاق الأول: لم تسجل في هذا النطاق أي عملية إرهابية وظهر بشكل واضح في المناطق الجنوبية الغربية من العراق ولاسيما في محافظتي النجف والمثنى التي تشكل امتداداً لمنطقة الهضبة الغربية وهي عبارة عن أرض صحراوية، فيما ظهر هذا النطاق في الجزء الجنوبي من العراق المتمثل بجنوب محافظة البصرة، في حين ظهر في أجزاء من بعض محافظات الفرات الأوسط ولاسيما محافظتي: (القادسية، واسط)، وظهر إلى الشرق من العراق في أجزاء من محافظة ميسان، في حين ظهر في الأقسام الشمالية من العراق في محافظات السليمانية وأربيل ودهوك

(إقليم كردستان العراق) ولم يسجل أي ظهور في محافظات: (نينوى، كركوك، صلاح الدين، ديالى، بغداد، الأنبار).

أما النطاق الثاني: الذي تراوح عدد العمليات فيه بين: (١– ٢٠٠) عملية وظهر هذا النطاق في أجزاء من محافظات (واسط، ميسان، القادسية، النجف، المثنى، ذي قار، البصرة).

في حين ظهر النطاق الثالث: الذي تراوحت العمليات الإرهابية فيه بين (٣٠٠–٦٠٠) عملية في أجزاء من محافظات: (أربيل، نينوى، كركوك، صلاح الدين، ديالى، الأنبار، كربلاء، بابل، البصرة).

وسجل ظهور **النطاق الرابع** ويمثل المناطق الساخنة الذي تراوحت العمليات الإرهابية فيه بين (٧٠٠–٢٠٠٠) عملية في أجزاء واسعة من محافظات: (نينوى، كركوك، صلاح الدين، ديالى، الأنبار، كربلاء، بابل، البصرة).

فيما ظهر **النطاق الخامس** وهو اكثر المناطق تعرضا للعمليات الإرهابية الذي تراوحت العمليات الإرهابية فيه بين (٣٠٠٠–٥٠٠٠٠) عملية في معظم محافظة بغداد فيما ظهر على شكل ثلاثة أشرطة الأول منها يمتد من محافظة نينوى شمال العراق وبمحاذاة نهر دجلة وصولا إلى الحدود الفاصلة بين محافظتي كركوك وصلاح الدين، ليستمر باتجاه محافظة بغداد حتى طغى على جميع أجزائها بشكل كامل مع امتداده إلى الأجزاء الشمالية من محافظات: (واسط، بابل، كربلاء) المحاذية لحدود محافظة بغداد، فيما امتد الشريط الثاني من مدينة القائم على الحدود العراقية السورية وبمحاذاة نهر الفرات على شكل شريط متصل وصولا إلى محافظة بغداد، في حين ظهر الشريط الثالث في محافظة ديالى وبامتداد نهر ديالى وصولا إلى محافظة بغداد.

جدول (١) التوزيع الجغرافي للعمليات الإرهابية في العراق للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٨م)

المحافظة	المجموع	الأهمية النسبية
الأنبار	٣٥٢٦	١٣,٥
أربيل	٨٧	٠,٣
بابل	١١٤٢	٤,٤
بغداد	٧٨٥٤	٣٠,٠
البصرة	٢٧٤	١,٠
ذي قار	٦٥	٠,٢
دهوك	١١	٠,٠٥
ديالى	٣٣٣٦	١٢,٧
كربلاء	١٤٠	٠,٥
كركوك	٢٢٠٧	٨,٤
ميسان	٣١	٠,١
المثنى	٢١	٠,١
النجف	٥٤	٠,٢
نينوى	٣٣٢٣	١٢,٧
القادسية	٥٩	٠,٢
صلاح الدين	٣٧٥٠	١٤,٣
السليمانية	٤٠	٠,٢
مجهولة	١١٩	٠,٦
واسط	١٢٦	٠,٥
المجموع	٢٦١٦٥	١٠٠

المصدر: الباحث بالاعتماد على

- جمهورية العراق، رئاسة الوزراء، مستشارية الأمن الوطني، الهيأة الوطنية للتنسيق الاستخباري، خلية الاستخبارات الوطنية، قاعدة بيانات الحوادث الإرهابية في العراق.

- **National Consortium for the Study of Terrorism and Responses to Terrorism (START)، University of Maryland، United States**

http://www.start.umd.edu /

- موقع الأمم المتحدة في العراق (يونامي) شبكة المعلومات العالمية «الإنترنت» متاح على الرابط الآتي:

http://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=item-list&task=category&id=159:civilian-casualties&Itemid=633&lang=en

- السجل العام للقتلى المدنيين جراء العنف الذي تلا غزو العراق عام ٢٠٠٣م، شبكة المعلومات العالمية «الإنترنت» متاح على الرابط:

https://www.iraqbodycount.org/analysis/

خريطة (١) توزيع العمليات الإرهابية في العراق للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٨م)

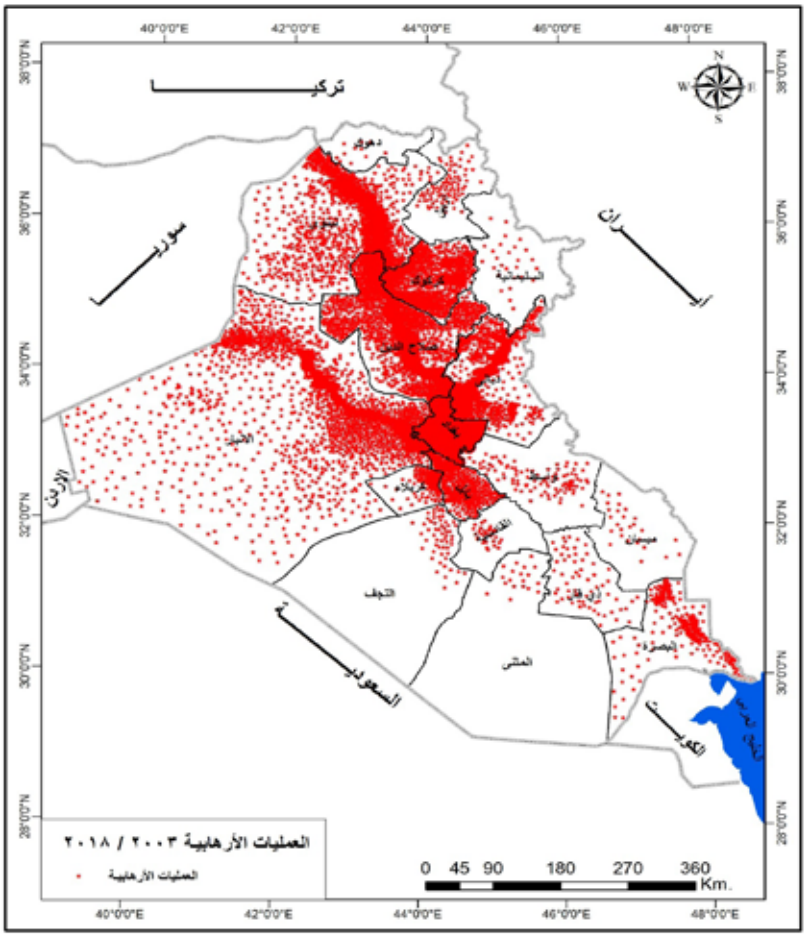

المصدر: الباحث بالاعتماد على برنامج (Arc Gis 10.4)

الآثار الاقتصادية التي لحقت بالبنى التحتية للوزارة بعد عام ٢٠٠٣م

تشير تقديرات وزارة التخطيط أن الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالبنى التحتية للوزارات الناجمة عن جراء الأعمال الإرهابية لمدة (٢٠٠٣-٢٠١٥م) قد بلغت (٣٥,٠٢١,٤١٤,٠٤١,٢٨٧) دينار عراقي، وكانت وزارة الدفاع هي الأعلى في حجم الأضرار التي لحقت بها والتي تشكل (١٥,٣٤٠,٦٣٦,٦٩١,٦١٠) دينار ما نسبته (٤٣,٨٠٪) من إجمالي مبالغ الأضرار على مستوى الوزارات، فيما كانت خسائر وزارة الهجرة والمهجرين هي الأدنى وبحجم أضرار بلغ (٦٨٧,٨٢٣,٤٤٥) دينار بنسبة (٠,٠١٪) من حجم الأضرار الكلي، ينظر الجدول (٣) والشكل (٢).

ومن الطبيعي أن تمثل وزارتي الدفاع والداخلية المرتبة الأولى والثانية على التوالي في نسب الخسائر والأضرار؛ لأنها على تماس مباشر مع الأحداث والعمليات الإرهابية، وهي مستهدفة من قبل المجاميع الإرهابية، أما انخفاض الخسائر والأضرار لبعض الوزارات كوزارة الخارجية يعود إلى أن أغلب مؤسساتها خارج العراق وكذلك وزارة البيئة التي تُعد من الوزارات المستحدثة بعد عام ٢٠٠٣م.

جدول (٣) قيمة الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية لكافة الوزارات للمدة (٢٠٠٤-٢٠١٥م)

الجهة	المبلغ للمدة ٢٠٠٤ - ٢٠١٤	المبلغ للمدة ٢٠١٤ - ٢٠١٥	المجموع دينار عراقي	٪
وزارة التخطيط	١٤٣،٥٥٣،٠٠٠	٣،٩٣٤،٢٣٣،٢٢٣	٤،٠٧٧،٧٨٦،٢٢٣	٠,٠١
وزارة التعليم العالي	٧،٦٧٣،٤٨٥،٤٦٦	٥٨٨،٥١٠،١٤٠،٠٠٠	٥٩٦،١٨٣،٦٢٥،٤٦٦	١,٧٠
وزارة العدل	٠	٤٣٨،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠	٤٣٨،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠	١,٢٥
وزارة النقل	٩٦١،٣٤٤،٩٢٩،٩٦٩	٦٤٣،٣٩٤،١٩٨،٩٢٨	١،٦٠٤،٧٣٩،١٢٨،٨٩٧	٤,٥٨
وزارة الكهرباء	٨٩٠،٦٨٧،٤١٩،٤٤٣	٢،٤٩٢،٤١٨،٩٩٧،٤١٤	٣،٣٨٣،١٠٦،٤١٦،٨٥٧	٩,٦٦
وزارة الاتصالات	٨٧،٩٨٨،٤٠٧،٠٧٦	٥٦،٠٠٦،٦٣٦،٢٢٢	١٤٣،٩٩٥،٠٤٣،٢٩٨	٠,٤١
وزارة الخارجية	١١،٧٧٩،٨٧٣،٨٦٧	٠	١١،٧٧٩،٨٧٣،٨٦٧	٠,٠٣
وزارة الصناعة والمعادن	٢٣٤،٧٤٦،٧٥٩،٩٥٢	٦٩٨،٧٣٩،٤٥١،١٤١	٩٣٣،٤٨٦،٢١١،٠٩٣	٢,٦٧
وزارة العلوم والتكنلوجيا	١،١١٢،٠٨٩،٠٤٠	٤٦،٠١٥،٧٩٧،٢٧٢	٤٧،١٢٧،٨٨٦،٣١٢	٠,١٣
وزارة الموارد المائية	١٣٥،٢١٧،٧٠٠،٠٠٠	٥٧٨،٦١٥،٢٥١،٦٠٠	٧١٣،٨٣٢،٩٥١،٦٠٠	٢,٠٤
وزارة الثقافة	٣٣٨،١٥٩،٠٩٩،٤٧٦	٣٨،٣٩٨،٩٧١،٠٩٥	٣٧٦،٥٥٨،٠٧٠،٥٧١	١,٠٨
وزارة البيئة	٠	١٠٦،٨٦٩،٣٣٧،٥١٩	١٠٦،٨٦٩،٣٣٧،٥١٩	٠,٣١

وزارة الداخلية	٢٨٢،٠٠٤،٧٧١،٥٩٧	٤٣٣،٩٤١،٠٨٤،١٠٠	٧١٥،٩٤٥،٨٥٥،٦٩٧	٢،٠٤
وزارة الزراعة	٠	٣٨٥،٢٥٦،١٠٧،٠٨٨	٣٨٥،٢٥٦،١٠٧،٠٨٨	١،١٠
وزارة النفط	٦٧٤،٢٩١،١٧٣،٠٠٠	٢،٥٥٢،٠٥٩،١٠٧،٨٤٨	٣،٢٢٦،٣٥٠،٢٨٠،٨٤٨	٩،٢١
وزارة التجارة	١٥،٦٦٩،٢٣٤،٦١٥	١٨٠،١٨٨،٧٩٨،٤٥٠	١٩٥،٨٥٨،٠٣٣،٠٦٥	٠،٥٦
وزارة الإعمار والإسكان والبلديات	٢٦٠،٦٨٩،٢٨٩،٦٢٤	١،٥٧٦،٦٤٤،٥٣٥،٠٠٩	١،٨٣٧،٣٣٣،٨٢٤،٦٣٣	٥،٢٥
وزارة الدفاع الفترة الثانية	٠	١٥،٣٤٠،٦٣٦،٦٩١،٦١٠	١٥،٣٤٠،٦٣٦،٦٩١،٦١٠	٤٣،٨٠
وزارة الصحة	٦،٨٠٦،٧١٧،٠٠٠	٤٦٨،٢٩٥،٢٨٩،٥٠٠	٤٧٥،١٠٢،٠٠٦،٥٠٠	١،٣٦
وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	٥٥٣،٠٠٠،٠٠٠	٣٥،٥٣٠،٠٠٠،٠٠٠	٣٦،٠٨٣،٠٠٠،٠٠٠	٠،١٠
وزارة التربية	٧١،٣٣٧،٨٠٢،٦٦٨	٤٦٠،٧٤٦،٢٩٤،٠٠٠	٥٣٢،٠٨٤،٠٩٦،٦٦٨	١،٥٢
وزارة الهجرة والمهجرين	٩٠،٠٨٦،١٠٠	٥٩٧،٧٣٧،٣٤٥	٦٨٧،٨٢٣،٤٤٥	٠،٠١
وزارة المالية	٣،٢٧٤،٩٥٤،١٥٤،٢٧٥	٤٠٠،٧٦٠،٢٧٩،٦٠٢	٣،٦٧٥،٧١٤،٤٣٣،٨٧٧	١٠،٥٠
وزارة الشباب والرياضة	٦٦،٤٠٠،٣٣٧	٢٤٠،٥٣٩،١٥٥،٨١٦	٢٤٠،٦٠٥،٥٥٦،١٥٣	٠،٦٩
المجموع الكلي للوزارات	٧،٢٥٥،٣١٥،٩٤٦،٥٠٥	٢٧،٧٦٦،٠٩٨،٠٩٤،٧٨٢	٣٥،٠٢١،٤١٤،٠٤١،٢٨٧	١٠٠

المصدر: الباحث بالاعتماد على

جمهورية العراق، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية لكافة الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة (٢٠٠٤ - ٢٠١٥)، ص٩.

شكل (٢) قيمة الأضرار التي لحقت بالبنى التحتية للوزارات للمدة بعد عام ٢٠٠٣

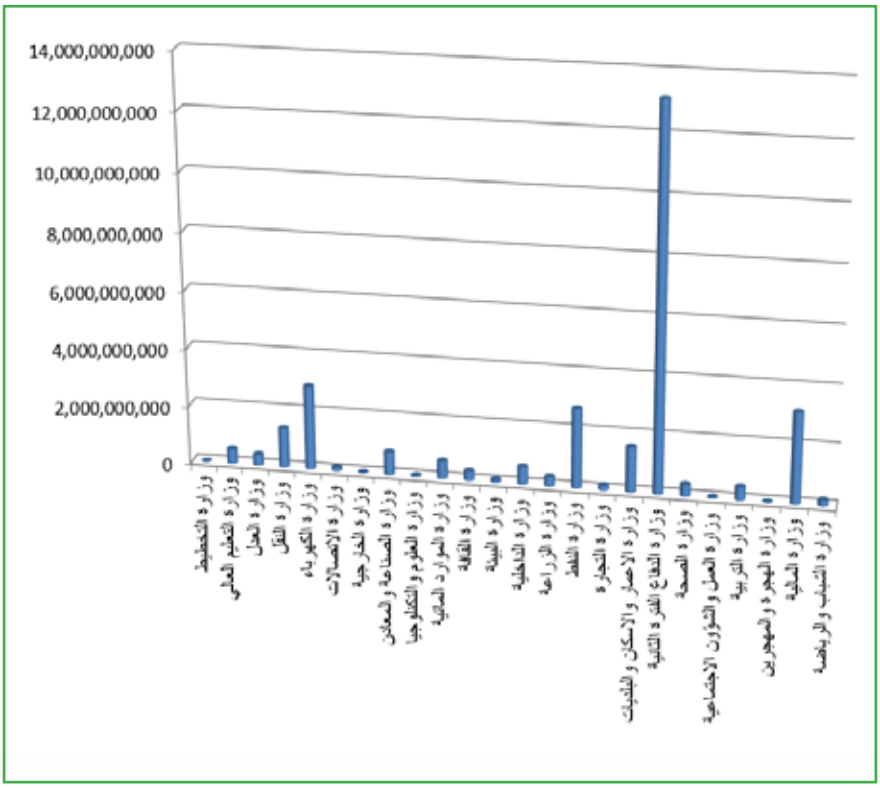

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول (٣)

الآثار الاقتصادية التي لحقت بالبنى التحتية للجهات غير مرتبطة بوزارة بعد عام ٢٠٠٣م.

بلغت الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للجهات غير المرتبطة بوزارة والناجمة عن جراء الأعمال الإرهابية والعمليات العسكرية للمدة (٢٠٠٣- ٢٠١٥) (٠٢٩, ٧٥٤, ٤٣٣, ٦٧١, ١) ديناراً عراقياً، فيما كان البنك المركزي العراقي هو الأعلى في حجم الأضرار بمبلغ قدره (٥٠٣, ٩٠٧, ٦٠٦) دنانير بنسبة (٤٢,٣٤٪)، فيما كانت أدنى خسائر للجهات غير مرتبطة بوزارة من نصيب بيت الحكمة العراقي بقيمة (٨،٥٧٦) مليون دينار بنسبة (٠١ , ٠٪) من إجمالي مبالغ الأضرار على مستوى الجهات غير المرتبطة بوزارة، ينظر الجدول (٤) والشكل (٣).

جدول (٤) قيمة الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للجهات غير المرتبطة بوزارة والناجمة عن جراء أعمال التطرف العنيف للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

ت	الجهة	المبلغ من ٢٠٠٤ لغاية ٢٠١٤	٢٠١٤ لغاية ٢٠١٥	دينار عراقي	%
١	مؤسسة الشهداء	٠	٧١٢,٠٥٥,٦٢٦	٧١٢,٠٥٥,٦٢٦	٠,٠٤
٢	ديوان الرقابة المالية	٤٠٢,٢٧٨,٠٧٧	١,٩٩٩,١١٧,٢٧٤	٢,٤٠١,٣٩٥,٣٥١	٠,١٤
٣	البنك المركزي	١٤,٦٣٢,١٤٨,٠٠٠	٦٩٣,٠٢٢,٠٠٠,٠٠٠	٧٠٧,٦٥٤,١٤٨,٠٠٠	٤٢,٣٤
٤	ديوان الوقف السني	٠	٣٨٠,٥١١,١٦٠,٠٠٠	٣٨٠,٥١١,١٦٠,٠٠٠	٢٢,٧٧
٥	مفوضية الانتخابات	٢٥,٩٨٦,٣٩٨,٥٧٥	٠	٢٥,٩٨٦,٣٩٨,٥٧٥	١,٥٥
٦	هيئة النزاهة	٢,١٢٤,٣٧٧,١٤٠	١,٤٨٨,٢٤٨,٨٤٥	٣,٦١٢,٦٢٥,٩٨٥	٠,٢٢
٧	بيت الحكمة	٠	١٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠,٠٠٠	٠,٠٠
٨	المجمع العلمي العراقي	٠	٢٩٩,٥٧٥,٠٠٠	٢٩٩,٥٧٥,٠٠٠	٠,٠٢
٩	ديوان الوقف الشيعي	٤٧٠,٢٤٨,٧٨٩,١٨٠	٢٦,٤٥٤,٠١٥,٠٠٠	٤٩٦,٧٠٢,٨٠٤,١٨٠	٢٩,٧٢
١٠	ديوان أوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية	٩,٢٥٦,٠٠٠,٠٠٠	٨,١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٧,٤٠٦,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٤
١١	هيئة دعاوي الملكية	٧٣,٨٩٨,٣٧٠	٦٦,٥٤٩,٤٦٠	١٤٠,٤٤٧,٨٣٠	٠,٠١
١٢	مجلس القضاء الأعلى عدا (نينوى والأنبار)	٠	٣٠٨,٨٠٠,٠٠٠	٣٠٨,٨٠٠,٠٠٠	٠,٠٢

١٣	أمانة بغداد غالبية دوائرها	٣٢,٥٤٣,٧٩٤,١٨١	٥٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٣٣,٠٩٨,٧٩٤,١٨١	١,٩٨
١٤	هيئة الإعلام والاتصالات	٣٨,٩٠١,٢٥٨	٠	٣٨,٩٠١,٢٥٨	٠,٠٠
١٥	مؤسسة السجناء السياسيين	٥٥,٥٠٢,٠٠٠	٧٩٣,٢٧١,٣٠٢	٨٤٨,٧٧٣,٣٠٢	٠,٠٥
١٦	الهيئة العليا للحج والعمرة	١٢,٣٤٠,٠١١	١٦٢٨٦٣٨١٤٠	١,٦٤٠,٩٧٨,١٥١	٠,١٠
١٧	المسائلة والعدالة	٣٨,٢٣٦,٥١٢	٢٢٦٦٠٠٧٨	٦٠,٨٩٦,٥٩٠	٠,٠٠
١٨	المجموع الكلي للجهات غير المرتبطة بوزارة	٥٥٥,٤١٢,٦٦٣,٣٠٤	١,١١٦,٠٢١,٠٩٠,٧٢٥	١,٦٧١,٤٣٣,٧٥٤,٠٢٩	١٠٠

المصدر: الباحث بالاعتماد على

جمهورية العراق، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية الوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤ -٢٠١٥، ص١٢.

شكل (٣) قيمة الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للجهات غير المرتبطة بوزارة والناجمة عن جراء العمليات الإرهابية للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥

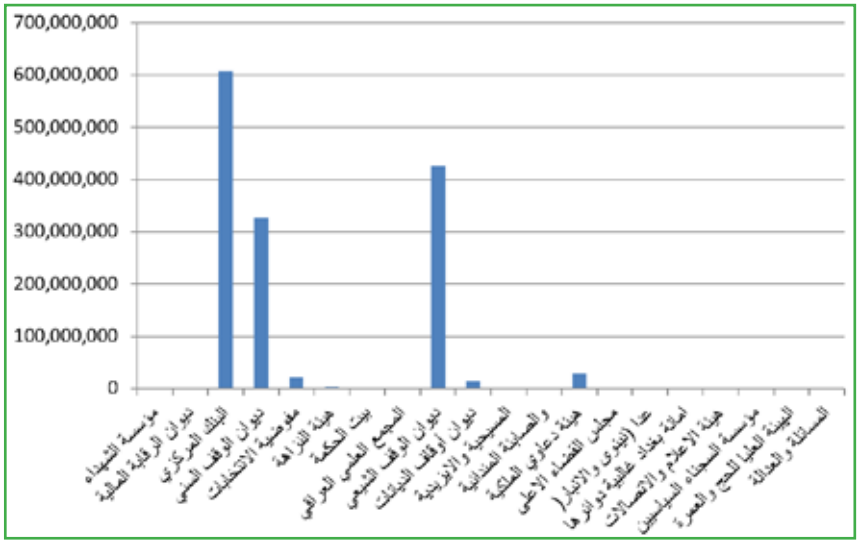

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول (٤)

الخسائر التي لحقت بالبنى التحتية للإدارات المحلية للمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

بلغت الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بالإدارات المحلية في المحافظات والناجمة عن جراء الأعمال الإرهابية (١٥٤،٩٩٣،١٣٢،٥٠٠) دينار، وسجلت محافظة الأنبار أعلى حجم أضرار بمبلغ قدره (١٠٦،٩٣٥،٤٠٠،٠٠٠) دينار وبنسبة (٦٧٪) من إجمالي المبلغ الكلي على مستوى تلك المحافظات. ينظر الجدول (٥) والشكل (٤).

جدول (٥) قيمة الأضرار التي لحقت بالإدارات المحلية في المحافظات والناجمة عن جراء الأعمال الإرهابية للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

المحافظة	المبلغ من ٢٠٠٤ لغاية ٢٠١٤	٢٠١٤ لغاية ٢٠١٦	دينار عراقي	دينار %
كربلاء المقدسة	١,٠١٦,٧٧١,٠٠٠	١,١٦٦,٠٠٠	١,٠١٧,٩٣٧,٠٠٠	٠,٦٦
صلاح الدين	٠	٣٥,٨٣٥,٠٠٠,٠٠٠	٣٥,٨٣٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٣,١٢
الأنبار	٠	١٠٦,٩٣٥,٤٠٠,٠٠٠	١٠٦,٩٣٥,٤٠٠,٠٠٠	٦٨,٩٩
كركوك	١١١,٠٠٠,٠٠٠	٥,٢٨٠,١٦٥,٥٠٠	٥,٣٩١,١٦٥,٥٠٠	٣,٤٨
بابل	٣٤,٨٨٠,٠٠٠	٠	٣٤,٨٨٠,٠٠٠	٠,٠٢
ديالى	١,٣٩٠,٠٠٠,٠٠٠	٤,٣٨٨,٧٥٠,٠٠٠	٥,٧٧٨,٧٥٠,٠٠٠	٣,٧٣
المجموع الكلي	٢,٥٥٢,٦٥١,٠٠٠	١٥٢,٤٤٠,٤٨١,٥٠٠	١٥٤,٩٩٣,١٣٢,٥٠٠	١٠٠

المصدر: الباحث بالاعتماد على

جمهورية العراق، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية لكافة الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥، ٦٠١٦، ص١٤.

شكل (٤) قيمة الأضرار التي لحقت بالإدارات المحلية في المحافظات الناجمة عن جراء العمليات الإرهابية للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

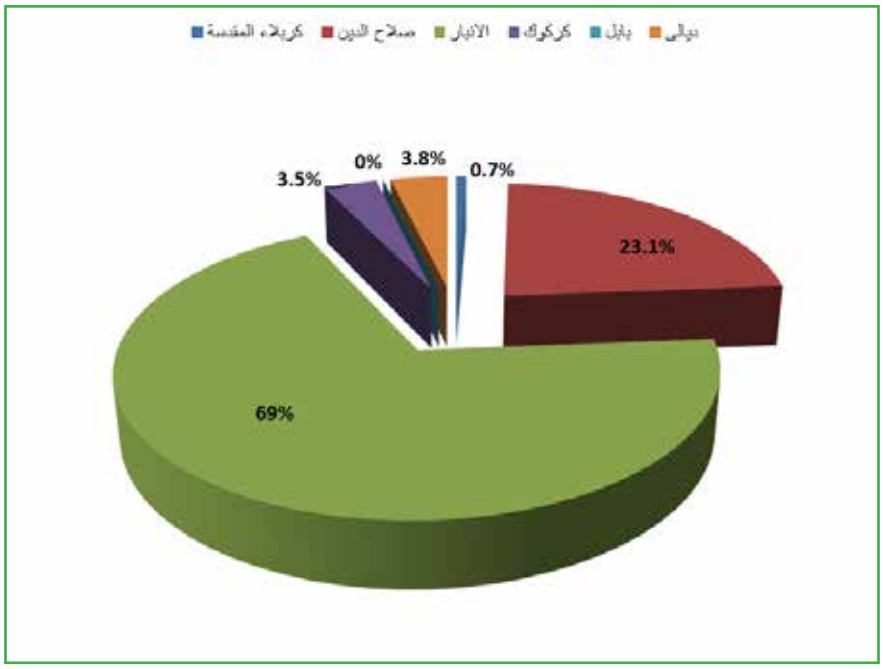

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول (٥)

من ذلك يستنتج أن الكلفة الكلية بلغت (٣٦،٨٤٧،٨٤٠،٩٢٧،٨١٦) (دينار عراقي للأضرار التي لحقت بالوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات من جراء الأعمال الإرهابية والعمليات العسكرية. ينظر الجدول (٦) والشكل (٥)

وهذه الأضرار لا تمثل جميع الخسائر، إذ إن هناك بعض الوزارات والأجهزة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات لم تقدم الإحصائيات عن الأضرار التي لحقت بها والناجمة عن جراء الأعمال الإرهابية والعمليات

العسكرية، وذلك بسبب تعذر تلك الجهات من تقييم وتقدير الأضرار خاصة لممتلكاتها التي تقع تحت سيطرة زمرة كيان داعش الإرهابي وخارج سيطرة الحكومة المركزية ومنها مجلس القضاء الأعلى بالنسبة للأضرار التي لحقت بتشكيلاتها في محافظتي نينوى والأنبار. كما أعربت وزارة الثقافة عن عدم إمكانية تقدير الكلفة الكلية للآثار المسروقة والعائدة إلى هيئة الآثار والتراث، وذلك لكونها من الثروات التاريخية التي لا تقدر بثمن.

جدول(٦) موقف الأضرار التي لحقت بالبنى التحتية للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

الجهات	دينار	الف	مليون	مليار	تريليون	٪
الوزارات	٢٨٧	٠٤١	٤١٤	٠٢١	٣٥	٩٥
الجهات غير المرتبطة بوزارة	٠٢٩	٧٥٤	٤٣٣	٦٧١	١	٤,٥٤
المحافظات	٥٠٠	١٣٢	٩٩٣	١٥٤		٠,٤٢
الكلفة الإجمالية	٨١٦	٩٢٧	٨٤٠	٨٤٧	٣٦	١٠٠

جمهورية العراق، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية الوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤- ٢٠١٥م، ص١٥.

شكل (٥) الأهمية النسبية لقيمة الأضرار التي لحقت بالبنى التحتية للوزارات والجهات غير مرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول(٦)

وتشير التقارير الرسمية الصادرة من الجهاز المركزي للإحصاء أن هناك مؤسسات قدمت إحصائيات عن النقد المالي المفقود منها خلال المدة من ٢٠٠٤ ولغاية ٣٠/ ٩/ ٢٠١٥ بلغ إجمالي الكلفة الكلية (١،٤٤٨،٩٢٦،٧٣٤،٧٠٩) دينار عراقي، ولا يعرف أثر لتلك الأموال الضخمة التي تقدر بمليار دولار أمريكي، ولم يسترجع منها شيء إلى الوقت الحاضر. ينظر الجدول (٧).

جدول (٧) النقد المالي المفقود جراء العمليات الإرهابية من بعض المؤسسات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م

ت	اسم المؤسسة	دينار عراقي
١	البنك المركزي العراقي	٥٨٧،٦٦٩،٠٠٠،٠٠٠
٢	وزارة العلوم والتكنولوجيا	٨٨٦،٨٤٧،٨٩٤
٣	وزارة المالية	-
٤	مصرف الرافدين	٨٥٩،٤٣٠،١٦٥،٢١٥
٥	مصرف الرشيد	٩٣٨،٧٢٠،٠٠٠
٦	ديوان الرقابة المالية	-
٧	الموصل	١،٦٠٠,٠٠٠
٨	الرمادي	٢،٠٠٠،٠٠٠
٩	الكلفة الإجمالية	١،٤٤٨،٩٢٦،٧٣٤،٧٠٩

المصدر: الباحث بالاعتماد على:

جمهورية العراق، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥، ص١٧.

الخسائر للقطاعات لمختلفة بسبب العمليات الإرهابية للمدة ٢٠١٥-٢٠١٨م

تشير تقديرات وزارة التخطيط إلى أن مجموع التكلفة الكلية للوحدات الاقتصادية المتضررة بسبب العمليات الإرهابية للمحافظات التي سيطرت عليها كيان داعش الإرهابي قد بلغت (٧٥،٣٠٦) تريليون دينار على مختلف القطاعات، وأن القطاع الأكثر تضررا هو قطاع الكهرباء وبواقع (٩،٥٨٦) تريليون دينار يليه قطاع النفط والغاز والذي بلغ (٦،١٤٥) تريليون دينار ثم قطاع الصناعة التحويلية وقد بلغ (٥،٤٧٧) تريليون دينار وذلك لكونها من القطاعات الكبيرة من حيث رأس المال والتي تخدم العديد من المحافظات ومن الجدير بالذكر أن مجموع التكلفة الكلية للوحدات المتضررة في الوزارات أو الجهات غير مرتبطة بوزارة بلغت (٢٠،٥١٤) تريليون دينار، فيما بلغت قيمة المباني السكنية المتضررة (١٨،٧٤٦) تريليون دينار، ينظر الجدول (٨) والشكل (٦).

جدول (٨) التكلفة الكلية للوحدات المتضررة (مليون دينار) بحسب القطاع ولمحافظة للمدة ٢٠١٥-٢٠١٨م

القطاع	نينوى	كركوك	ديالى	الأنبار	بغداد	بابل	صلاح الدين	المجموع (مليون دينار)
قطاع الصناعة التحويلية	٦٤٠،٠١٥	٩٨٠	١٥،٠٧٦	٤،٥٧٨،٥٩٥	١٦،٧١٥	١٣،٢٦٩	٢١٢،٨٣٨	٥،٤٧٧،٤٧٨
قطاع الاتصالات	٢٩٢،٥٤٨	٩،١٥٦	٣،٨٨٦	٥٨،٢٠٠	٤،٩٨٧	١١،٠٠١	١٤،٩٢١	٣٩٤،٦٥٩
قطاع التربية والتعليم	٤٦٦،٢٢٢	٤١،٢٥٦	٧،٧٦٢	٤٢٣،٠٢١	٢٠،٢٧٢	٤٦٦٧	١٣٠،٩٣٥	١،٠٩٧،٨٣٢
قطاع النفط والغاز	١١٢،٩٦٤	١٣٨	٤٧،٥٠٤	١٤٩،١٦	٥٦٧،٨٢	٠	٥،٧٧٩،٠١١	٦،١٤٥،٣١٥
قطاع الأبنية الحكومية	٩٧٨،٩٩٩	٥٢،٣٣٨	٥٦،٠١٤	٨٢٣،٨٣٦	١٦٣،١٨١	٤٨،٣٤٢	٧٨٩،٤٢١	٢،٩١٢،١٣١
قطاع الماء والصرف الصحي	٢،٧٢٢،٩١١	١٥٦،٥٠٤	٢٠،٥٦٩	٤٥،٤٥٦	١٨١،٤٠٠	٥٢،٠٤٨	٣٥٩،٤٢١	٣،٥٣٧،٩٣٥

القطاع	نينوى	كركوك	ديالى	الأنبار	بغداد	بابل	صلاح الدين	المجموع (مليون دينار)
قطاع الكهرباء	١٬٠٣٠٬١٥٧	١٣٨٬٧٤٧	٢٠٩٬٧٦٨	١٬٨١٥٬٧١٢	٣٦٦٬٩٢٨	١٤٥٬٧١٣	٥٬٨٧٨٬٧٦٨	٩٬٥٥٥٬٩٩٣
قطاع الصحة	١٬٥٣٤٬٤٠٩	١٬٦٠٨	١٦٬٣٢٦	٣٩٥٬٩٩٩	٠	٢٬٩٧٢	٢٧٤٬٨٦٩	٢٬٢٢٦٬١٨٣
قطاع الموارد المائية	١٢٨٬٦٠٣	٧٩٬٠٣٢	٧٬٤٨٢	١٤٤٬٥٣٢	٥٠٣٢	٤١٠	١٣٨٬٠٥٣	٥٠٣٬١٣٤
قطاع النقل	١٬٦٠٧٬٩٤٩	٧٢٬٣٢٨	٣٣٨٬٣٣٧	٥٣٤٬٧٨٠	٦٦٨٧١	٤٤٬٣٨٩	١٠٥٬٣٨٣	٢٬٧٧٠٬٠٣٧
قطاع الثقافة	١٠٧٬٦٣٣	٠	٢٦٬٥٦٥	٢٤٬٣٠٧	٠	١٬٩٠٠	٢٩٠	١٦٠٬٦٩٦
قطاع الزراعة	٢٩٬٧٤٥	٧٬٨٩٤	٢٥٬٩٣٦	٣٨٬٠٣٦	١٢٬٠٨٩	١٢٬٩٩٥	٥٩٬٠٢٥	٥٣٥٬٨٢٠
قطاع التجارة	٧٬٤٠٤٬٢٣	٠	٠	١٤٦٬٦٤٦	٦٧٬٤٥٥	٠	٧٨٬٩٠٨	٦٩٧٬٦٧٢

القطاع	نينوى	كركوك	ديالى	الأنبار	بغداد	بابل	صلاح الدين	المجموع (مليون دينار)
قطاع البيئة	٠	٠	١٢٥	٨٤٠	٠	٠	٠	٦٩٥
الإجمالي	١٠،٠٥٧،٠٧٩	٥٥٩،٩٨١	٧٧٥،٤٤٠	٩،٥٢٨،٧١٧	٩٦١،٧١٢	٣٤١،٨٠٣	١٣،٨٢١،١٦٨	٣٦،٠٤٥،٨٩٩
الجهات غير المرتبطة بوزارة								٢٠،٥١٤،٩٣٠
قطاع المباني السكنية	٨،٠٠١،٠١٥	١،٣٥٤،٥٠٩	١،٣٩٩،٥٩٨	٣،٥٩٢،١٤٦	٣٣٧،٥٦٩	٢٧٩،٨٣٤	٣،٧٨١،٢٥٩	١٨،٧٤٥،٩٣٠
الإجمالي	١٠،٠٥٧،٠٧٩	٥٥٩،٩٨١	٧٧٥،٤٤٠	٩،٥٢٨،٧١٧	٩٦١،٧١٢	٣٤١،٨٠٣	١٣،٨٢١،١٦٨	٧٥،٣٠٦،٢٦٤

المصدر: الباحث بالاعتماد على:

جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء، قسم إحصائيات البيئة ومركز نظم المعلومات الجغرافية، مسح وحصر وتقييم الأضرار للأنشطة الاقتصادية نتيجة الأعمال الإرهابية ومحاربة داعش، ٢٠١٨م، ص٢٥.

شكل (٦) التكلفة الكلية للوحدات المتضررة (مليار دينار عراقي) بحسب المحافظة للمدة ٢٠١٥-٢٠١٨

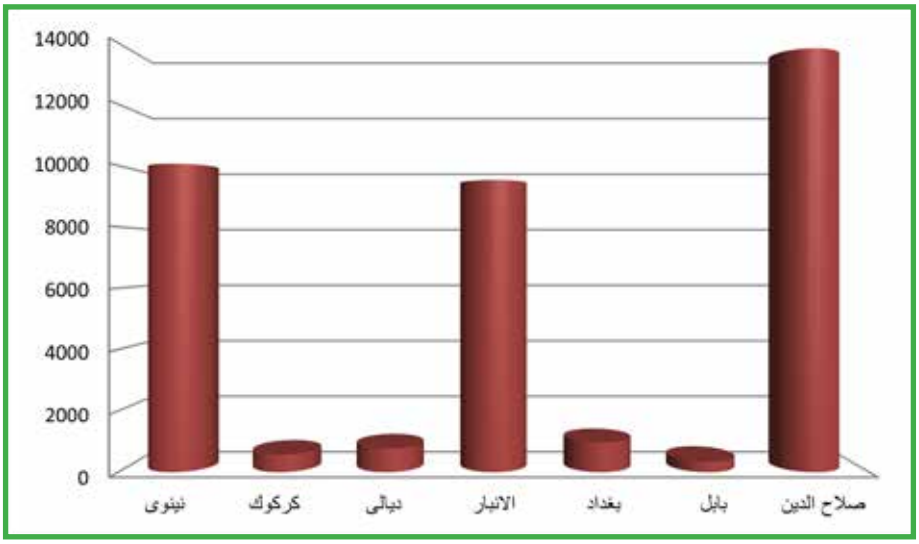

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول(٨)

وتشير النتائج في الجدول (٨) أن الأضرار التي لحقت بالوحدات الاقتصادية في محافظة صلاح الدين كانت هي الأعلى من بين المحافظات المشمولة بالمسح وبواقع (١٣،٨٢١) تريليون دينار، تليها محافظة نينوى وبواقع (١٠،٠٥٧) تريليون دينار، ثم محافظة الأنبار وقد بلغت (٩،٥٢٩) تريليون دينار، وأن سبب كون محافظة صلاح الدين هي الأعلى من بين المحافظات لوجود المصافي ومحطات الكهرباء فيها إذ بلغت قيمة الأضرار التي لحقت بقطاعي الكهرباء والنفط والغاز في محافظة صلاح الدين (٥،٧٧٩) تريليون دينار.

إن سبب ارتفاع حجم الأضرار بالوحدات الاقتصادية في محافظة صلاح الدين يرجع إلى استهداف قطاع النفط والغاز بشكل مستمر

وبالخصوص مصفى نفط بيجي التي تعد من المنشآت الرئيسة في العراق وحقول نفط علاس وعجيل في المحافظة من قبل الجماعات الإرهابية (داعش)

في حين أظهرت النتائج في الجدول (٩) أن القيمة التقديرية لإجمالي أضرار المباني السكنية للقطاع الخاص في المحافظات السبعة المشمولة بمسح الأضرار قد بلغت (١٨،٧) تريليون دينار إذ كانت القيم التقديرية لأضرار المباني السكنية في المنطقة الحضرية (١٠) تريليون دينار، وقد شكلت ما نسبته (٥٣،٤٪)، أما في المنطقة الريفية فإن القيم التقديرية لأضرار المباني السكنية كانت بحدود (٨،٧) تريليون دينار وبواقع (٤٦،٦٪) كما موضح في الشكل (٧).

جدول (٩) قيمة ونسبة الأضرار للمساكن بحسب المحافظة والبيئة للمدة ٢٠١٥-٢٠١٨م

المحافظة	حضر	ريف	المجموع	حضر%	ريف%	المجموع%
نينوى	٥،٧٨٥،٠٦٨	٢،٢١٥،٩٤٧	٨،٠٠١،٠١٥	٥٧،٣	٢٥,٣	٤٢،٧
كركوك	٢٥٤،٩١٥	١،٠٩٩،٥٩٤	١،٣٥٤،٥٠٩	٢،٥	١٢،٦	٧،٢
ديالى	٢٧٧،٩٥٤	١،١٢١،٦٤٤	١،٣٩٩،٥٩٨	٢،٨	١٢،٨	٧،٥
الأنبار	٢،٢٦٩،٧٢٢	١،٣٢٢،٤٢٤	٣،٥٩٢،١٤٦	٢٢،٧	١٥،١	١٩،٢
بغداد	٢٠،٤٣٣	٣١٧،١٣٦	٣٣٧،٥٦٩	٠،٢	٣،٦	١،٨
بابل	٣٤،٢٤١	٢٤٥،٥٩٣	٢٧٩،٨٣٤	٠،٣	٢،٨	١،٥
صلاح الدين	١،٣٥٩،٧٤٩	٢،٤٢١،٥١٠	٣،٧٨١،٢٥٩	١٣،٩	٢٧،٧	٢٠،٢
المجموع	١٠،٠٠٢،٠٨٢	٨،٧٤٣،٨٤٨	١٨،٧٤٥،٩٣٠	٥٣،٤	٤٦،٦	١٠٠

المصدر: الباحث بالاعتماد على

جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء، قسم إحصاءات البيئة ومركز نظم المعلومات الجغرافية، مسح وحصر وتقييم الأضرار للأنشطة الاقتصادية نتيجة الأعمال الإرهابية ومحاربة داعش، ٢٠١٨، ص٢١.

شكل (٧) الأهمية النسبية لقيمة الأضرار الناجمة عن العمليات الإرهابية في المحافظات حسب البيئة للمدة ٢٠١٥-٢٠١٨

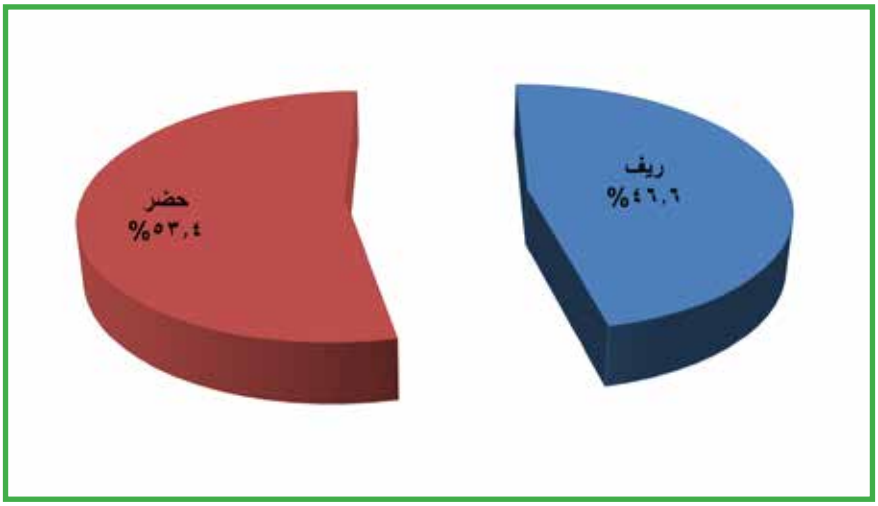

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول (٨)

وأظهرت النتائج في الجدول نفسه أن المباني السكنية في محافظة نينوى قد تعرضت إلى أضرار أكثر من بقية المحافظات وبواقع (٨) تريليون دينار وقد شكلت ما نسبته (٤٢،٧٪) عراقي من قيمة الأضرار تليها محافظة صلاح الدين بقيمة أضرار بلغت (٣،٨) تريليون دينار وبواقع (٢٠،٢٪) من قيمة الأضرار ثم محافظة الأنبار بقيمة أضرار بلغت (٣،٦) تريليون دينار وبواقع (١٩،٢٪) من قيمة الأضرار.

ويوضح الجدول أيضا أن أعلى قيمة أضرار للمباني السكنية في البيئة الحضرية كانت في محافظة نينوى إذْ بلغت (٥،٨) تريليون دينار وقد شكلت ما نسبته (٥٧،٨٪) من قيمة الأضرار في المنطقة الحضرية، تليها محافظة الأنبار بقيمة ضرر قدره (٢،٣) تريليون دينار وبواقع (٢٢،٧٪)

من قيمة الأضرار في المنطقة الحضرية، ثم محافظة صلاح الدين بقيمة ضرر بلغت (١،٤) تريليون دينار وبواقع (١٣،٦٪) من قيمة الأضرار في المناطق الحضرية ينظر الشكل (٨):

شكل (٨) الأهمية النسبية لقيمة الأضرار الناجمة عن العمليات الإرهابية بحسب المحافظة والبيئة للمدة ٢٠١٥ -٢٠١٨

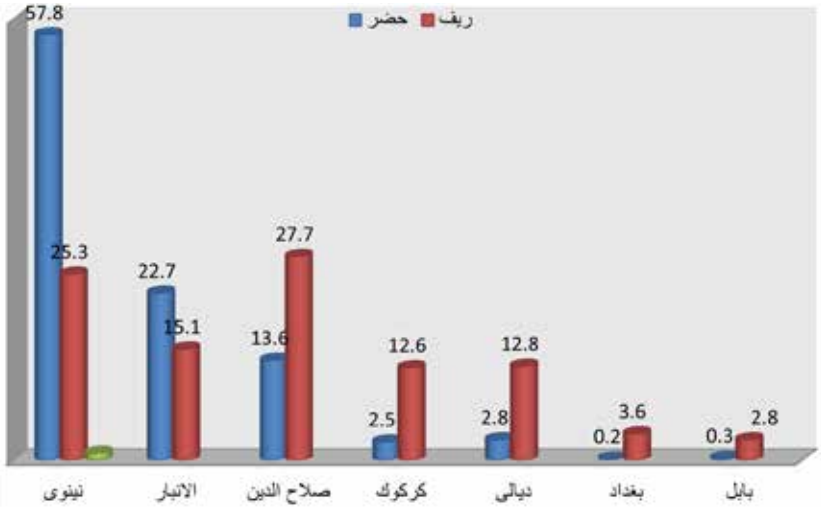

المصدر: الباحث بالاعتماد على جدول(٩)

مما سبق فإن الدراسة أوجدت أن سبب ارتفاع حجم الخسائر في محافظتي نينوى والأنبار في البيئة الحضرية مقارنة مع الريف يرجع إلى سيطرة التنظيمات الإرهابية على المدن لمدة زمنية أطول مقارنة بالمحافظات الأخرى ولاسيما بعد سيطرة كيان داعش الإرهابي عام ٢٠١٤م؛ ما سبب تدمير واسع لمعظم خدمات البنى التحتية ومرافقها ومن ثم ظهر ذلك على المباني السكنية فضلا عن التدمير الذي حصل نتيجة عمليات تحرير تلك المدن وكذا الحال لمحافظة الأنبار، في حين

يلحظ ارتفاع نسبة أضرار المباني السكنية في الريف مقارنة بالحضر لمحافظات صلاح الدين وكركوك وديالى وبغداد وبابل، وذلك يعود إلى سيطرت التنظيمات الإرهابية على قصباتها وأطراف مدنها بشكل أوسع من السيطرة على المناطق الحضرية.

وأوجدت الدراسة أن المجموع الكلي للخسائر الناجمة عن جراء العمليات الإرهابية ومحاربة كيان داعش الإرهابي للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٨م بلغت (١٣٢,٣٤٨,٩٦٠) دينار عراقي.

الخاتمة

النتائج:

١- بلغ مجموع عمليات التطرف العنيف المسجلة للمدة ٢٠٠٣-٢٠١٨ (٢٦١٦٥) عملية أخذت بالارتفاع من عام إلى آخر وذلك يرجع إلى طبيعة الأحداث الزمانية وتفاعلها المكاني والتي أغلبها ترتبط بأسباب سياسية، فضلاً عن التطورات الإقليمية والدولية بعد عام ٢٠٠٣م التي كانت عامل رئيس في نمو العصابات الإرهابية وتطورها ولاسيما بعد عام ٢٠٠٦م.

٢- الكلفة الكلية للأضرار التي لحقت بمختلف القطاعات من جراء أعمال التطرف العنيف الناجمة عنها بعد عام ٢٠٠٣ بلغت (١٣٢,٣٤٨,٩٦٠) تريليون دينار عراقي، وهذه الأضرار لا تمثل جميع الخسائر وذلك بسبب تعذر تلك الجهات من تقييم وتقدير الأضرار خاصة لممتلكاتها التي تقع تحت سيطرة زمرة كيان داعش الإرهابي وخارج سيطرة الحكومة المركزية. كما أن وزارة الثقافة أعربت عن عدم إمكانية تقدير الكلفة الكلية للآثار المتضررة والمسروقة منها، وذلك لكونها من الثروات التاريخية التي لا تقدر بثمن.

٣- الأضرار التي لحقت بالوحدات الاقتصادية في محافظة صلاح الدين كانت هي الأعلى من بين المحافظات وبواقع (١٣،٨٢١) تريليون دينار، تليها محافظة نينوى وبواقع (١٠،٠٥٧) تريليون دينار، ثم محافظة الأنبار وقد بلغت (٩،٥٢٩) تريليون دينا.

٤- وجدت الدراسة أن المباني السكنية في محافظة نينوى قد تعرضت إلى أضرار أشد من بقية المحافظات وبواقع (٨) تريليون دينار وقد شكلت ما نسبته عراقي وبواقع (٤٢،٧٪) من قيمة الأضرار تليها محافظة صلاح الدين بقيمة أضرار بلغت (٣،٨) تريليون دينار وبواقع (٢٠،٢٪) من قيمة الأضرار ثم محافظة الأنبار بقيمة أضرار بلغت (٣،٦) تريليون دينار وبواقع (١٩،٢٪) من قيمة الأضرار.

التوصيات:

١- الاهتمام بنشر الإحصاءات الجنائية التفصيلية على مستوى المحافظات العراقية، لأهميتها في الأبحاث والدراسات المتعلقة بمختلف أنواع الجرائم.

٢- تقع على عاتق المؤسسة الإعلامية عدة مسؤوليات، منها توعية أفراد المجتمع بأضرار التطرف العنيف ولاسيما الانتماء للجماعات المتطرفة وعواقب ذلك، وتعريفهم بالقوانين واللوائح والعقوبات الخاصة بها، كذلك توعية المواطنين بكيفية المحافظة على أمنهم وسلامتهم الشخصية وممتلكاتهم.

٣- قيام وزارة الثقافة بتأسيس قسم خاص مسؤول عن توثيق جرائم العصابات التي تتبنى الفكر المتطرف وأرشفة جميع الوثائق العائدة لها والأضرار التي لحقت بالبنى التحتية، فضلا عن إنشاء متحف يهتم بعرض وتوثيق الجرائم التي ارتكبتها تلك العصابات بحق السكان في جميع المحافظات العراقية للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٨م).

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية

١- جمهورية العراق، رئاسة الوزراء، مستشارية الأمن الوطني، الهيئة الوطنية للتنسيق الاستخباري، خلية الاستخبارات الوطنية، قاعدة بيانات الحوادث الإرهابية في العراق.

٢- جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير النهائي والشامل بإحصائيات الأضرار التي لحقت بالبنية التحتية للوزارات والجهات كافة غير المرتبطة بوزارة والمحافظات للمدة ٢٠٠٤-٢٠١٥م.

٣- جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء، قسم إحصاءات البيئة ومركز نظم المعلومات الجغرافية، مسح وحصر وتقييم الأضرار للأنشطة الاقتصادية نتيجة الأعمال الإرهابية ومحاربة داعش، ٢٠١٨م.

٤- حسن لطيف الزبيدي، موسوعة الأحزاب العراقية، مؤسسة العارف للمطبوعات، بيروت، ٢٠٠٧م.

٥- خليل، شذى، وحدة الدراسات الاقتصادية، مركز الروابط للبحوث والدراسات الإستراتيجية متاح على الرابط الآتي:

http://rawabetcenter.com

٦- السجل العام للقتلى المدنيين جراء العنف الذي تلا غزو العراق عام ٢٠٠٣م، شبكة المعلومات العالمية « الإنترنت » متاح على الرابط:

https://www.iraqbodycount.org/analysis/

ثانياً: المصادر الأجنبية

1- Buerger، Michael،Ellen،G. Cohn and Anthony J. Petrosino.1995.Defining theHot Spots of Crime: Operationalizing Theoretical Concepts for Field Research" In Ronald v. Clarke، series Editor، Criminal Justice Press، Monsey، NY and The Police Executive Research Forum، Washington، D.C.،pp 237-257.

2- National Consortium for the Study of Terrorism and Responses to Terrorism (START)، University of Maryland، United States http://www.start.umd.edu/

3- http://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=itemlist&task=-category&id=159:civilian-casualties&Itemid=633&lang=en

ذاكرة الألم

بحوث العدد

الانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان:

دراسة تاريخية توثيقية – حقوقية

د. سه ربه ست نادر عبدول

الانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان

دراسة تاريخية توثيقية - حقوقية

د. سه ربه ست نادر عبدول
جامعة السليمانية - كلية العلوم الإسلامية
sarbast.abdul@univsul.edu.iq

المستخلص

يهدف هذا البحث إلى تقديم معالجة علمية شاملة للانتهاكات الإنسانية التي تعرّض لها المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان، بوصفه أحد أكثر السجون العراقية انتهاكاً لحقوق الإنسان خلال القرن العشرين. يستند البحث إلى منهج تاريخي- توثيقي يعتمد على المصادر الأرشيفية والشهادات الشفوية والوثائق الرسمية، وإلى منهج حقوقي يربط تلك الوقائع بأحكام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

تركز الدراسة توثيقياً على أبرز الانتهاكات التي مورست داخل السجن، ومنها: الاعتقال التعسفي دون محاكمات، التعذيب الجسدي والنفسي المنهجي، التجويع المتعمد، حرمان السجناء من العلاج، الإهمال الطبي، العمل القسري، الممارسات اللاأخلاقية والوسائل المهينة للكرامة، إضافة إلى حالات القتل تحت التعذيب. وتستعرض الدراسة شهادات الناجين التي تمثّل وثائق إنسانية نادرة تُبرز حجم الألَم والمعاناة، وتكشف آليات القمع التي اتُّبعت بحق المدنيين الكورد.

من الجانب الحقوقي، يحلل البحث هذه الانتهاكات في ضوء القواعد الدولية، مثل اتفاقيات جنيف، اتفاقية مناهضة التعذيب، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغيرها من الصكوك القانونية. ويبين البحث أن الممارسات المرتكبة في نقرة السلمان ترتقي إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية وفق التعريفات القانونية الدولية، بسبب طابعها الواسع والمنهجي الموجَّه ضد جماعة قومية محددة.

وتخلص الدراسة إلى أن توثيق هذه الجرائم لا يهدف فقط إلى حفظ الذاكرة الجماعية للكورد، بل إلى تعزيز العدالة الانتقالية، ومحاربة الإفلات من العقاب، وتوجيه الباحثين وصنّاع القرار نحو دراسة هذه الأحداث باعتبارها جزءاً من التاريخ الإنساني للعراق. وتؤكد النتائج أن كشف حقائق ما جرى في نقرة السلمان يمثّل خطوة ضرورية لضمان عدم تكرار الانتهاكات، وبناء مجتمع قائم على القانون والعدالة واحترام الكرامة الإنسانية.

الكلمات المفاتيح: العراق، الكورد، سجن نقرة السلمان، حقوق الإنسان.

Human Rights Violations against Kurdish Civilians in Nuqrat al-Salman Prison

A Historical، Documentary، and Legal Study

Abstract

This study aims to provide a comprehensive scholarly examination of the human rights violations inflicted upon Kurdish civilians in Naqrat al-Salman Prison, widely regarded as one of the most abusive detention facilities in Iraq during the twentieth century. The research adopts a historical-documentary methodology grounded in archival sources, oral testimonies, and official records, alongside a legal-analytical approach that situates these events within the framework of international humanitarian law and international human rights law. From a documentary perspective, the study focuses on the most prominent violations perpetrated within the prison, including arbitrary detention without trial, systematic physical and psychological torture, deliberate starvation, denial of medical care, medical neglect, forced labor, degrading and inhumane practices that undermine human dignity, as well as cases of death under torture. The study further presents survivors' testimonies, which constitute rare and invaluable human documents that illuminate the scale of suffering and reveal the mechanisms of repression employed against Kurdish civilians.

From a legal standpoint, the research analyzes these violations in light

of international legal norms, including the Geneva Conventions, the Convention against Torture, and the Universal Declaration of Human Rights, among other legal instruments. It demonstrates that the practices committed in Naqrat al-Salman Prison rise to the level of crimes against humanity under international legal definitions, given their widespread and systematic nature directed against a specific ethnic group. The study concludes that documenting these crimes serves not only to preserve the collective memory of the Kurdish people, but also to advance transitional justice, combat impunity, and guide researchers and policymakers toward addressing these events as an integral part of Iraq's human historical experience. The findings underscore that uncovering the truth about what occurred in Naqrat al-Salman Prison constitutes a necessary step toward preventing the recurrence of such violations and fostering a society grounded in the rule of law, justice, and respect for human dignity.

Key Words: Iraq, Kurd, Human Rights, in Nuqrat al-Salman

المقدمة

تمثّل السجون، في السياق التاريخي للدول والمجتمعات مرآةً تظهر طبيعة السلطة وموقفها من الإنسان وحقوقه الأساسية. وحين تتحوّل هذه المؤسسات من فضاءات يُفترض بها حفظ النظام وتحقيق العدالة إلى أماكن تُمارَس فيها صنوف القهر والعنف، تصبح شاهداً دامغاً على مرحلة من أشدّ مراحل التاريخ قسوةً وقتامة. ويُعدّ **سجن نقرة السلمان** واحداً من أبرز الأمثلة التي تجتمع فيها الذاكرة الجماعية الكوردية على صور المأساة والانتهاك، إذ شكّل عبر عقود طويلة مركزاً لمعاناة المدنيين الكورد الذين زُجّ بهم لأسباب سياسية أو عرقية أو على خلفية الصراع مع الأنظمة المتعاقبة.

لقد اتّسمت الانتهاكات المرتكبة في هذا السجن بطابع منهجي يكشف عن غياب الضوابط القانونية، وتراجع القيم الإنسانية، وتحوّل المدني الأعزل إلى هدف للعقاب الجماعي، بما يخالف الشرائع السماوية والاتفاقيات الدولية التي تؤكّد صيانة كرامة الإنسان وحرمة جسده وروحه. ومن هنا تبرز الحاجة الملحّة إلى دراسة علمية تجمع بين **الرصد التاريخي** الدقيق للأحداث و**التحليل الحقوقي** للانتهاكات، بوصفها خطوة ضرورية لإعادة قراءة ما جرى، وتوثيق معاناة الضحايا، وإبقاء الذاكرة حيّة لتكون رادعاً أمام تكرار مثل هذه الممارسات.

وتسعى هذه الدراسة إلى تقديم قراءة شاملة لمجمل ما تعرّض له المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان، من خلال تتبع جذور المشكلة، وتحليل سياقاتها السياسية، والوقوف على طبيعة الانتهاكات، مع مقارنتها بالمعايير القانونية الدولية والوطنية. كما تهدف إلى إبراز البعد الإنساني

الـذي ظـلّ حاضـراً فـي شـهادات الناجيـن، كجـزء مـن مسـؤولية الباحـث فـي حفـظ الذاكـرة التاريخيـة وصـون حقـوق الإنسـان.

أولاً: مشكلة البحث

المصـادر العلميـة غيـر موجـودة، علـى الرغـم مـن تعـدد الشـهادات والروايـات التـي تناولـت مـا جـرى فـي سـجن نقـرة السـلمان، إلا أن أغلبهـا جـاء متفرقـاً أو غيـر موثّـق وفـق منهجيـة علميـة تجمـع بيـن البعـد التاريخـي والبعـد الحقوقـي. ومـن ثـم تتمثـل مشـكلة البحـث فـي: **غيـاب دراسـة علميـة شـاملة ترصـد الانتهـاكات الإنسـانية التـي تعـرّض لهـا المدنيـون الكـورد فـي سـجن نقـرة السـلمان، مـع توثيقهـا وتحليلهـا وفـق المعاييـر القانونيـة الدوليـة والوطنيـة.**

ثانياً: تساؤلات البحث

١- مـا الظـروف التاريخيـة والسياسـية التـي أدت إلـى تحويـل سـجن نقـرة السـلمان إلـى فضـاء للقمـع ضـد المدنييـن الكـورد؟

٢- مـا أبـرز صـور الانتهـاكات الإنسـانية التـي ارتُكبـت بحـق المحتجزيـن الكـورد داخـل السـجن؟

٣- كيـف يمكـن تصنيـف تلـك الانتهـاكات وفـق القوانيـن الدوليـة لحقـوق الإنسـان والقانـون الدولـي الإنسـاني؟

٤- مـا الشـهادات والوثائـق المتوافـرة عـن الضحايـا، وكيـف تسـهم فـي تعزيـز التوثيـق التاريخـي؟

٥- وهـل يمكـن الاسـتفادة مـن هـذه الدراسـة فـي بنـاء ذاكـرة تاريخيـة تُسـهم فـي منـع تكـرار مثـل هـذه الجرائـم؟

ثالثاً: أهمية البحث

الأهمية العلمية

١- تقديم دراسة منهجية جديدة تجمع بين قراءة تاريخية موثقة وتحليل حقوقي رصين.

٢- سدّ فجوة بحثية في توثيق معاناة المدنيين الكورد داخل سجن نقرة السلمان.

٣- تعزيز الجهود الأكاديمية الرامية إلى كتابة تاريخ الانتهاكات في العراق بصورة موضوعية.

الأهمية الإنسانية والحقوقية

١- حفظ الذاكرة الجمعية للكورد الذين تعرّضوا للعنف الممنهج.

٢- دعم الجهود القانونية المستقبلية للمطالبة بالعدالة وجبر الضرر للضحايا.

٣- كشف الممارسات التي تنتهك المواثيق الدولية، وتحويل معاناة الماضي إلى درس للأجيال.

رابعاً: أهداف البحث

١- توثيق الانتهاكات الإنسانية التي تعرّض لها المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان توثيقاً علمياً.

٢- تحليل تلك الانتهاكات وفق القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي.

٣- إبراز أثر هذه الجرائم على المجتمع الكوردي.

٤- وضع إطار تحليلي يساعد الباحثين مستقبلاً على دراسة انتهاكات مشابهة.

خامساً: منهجية البحث

يعتمد البحث على مناهج متعددة، منها:

١- **المنهج التاريخي**: لتتبع تطور السجن وظروف الاحتجاز والأحداث الزمنية.

٢- **المنهج التوثيقي**: لجمع الوثائق والشهادات والصور والمصادر الأولية.

٣- **المنهج التحليلي - الحقوقي**: لنقد وتفسير الانتهاكات وفق المعايير القانونية الدولية.

سادساً: حدود البحث

١- الحدود **المكانية**: يقتصر على سجن نقرة السلمان في محافظة المثنى.

٢- الحدود **الزمانية**: يغطي السنوات التي شهدت فيها المؤسسة السجنية عمليات اعتقال وتعذيب منهجية بحق المدنيين الكورد.

٣- الحدود **الموضوعية**: دراسة الانتهاكات الإنسانية من جوانبها التاريخية والحقوقية، دون التوسع في الأبعاد السياسية الأوسع إلا بما يخدم التحليل.

المبحث الأول: طبيعة الانتهاكات ضد المدنيين الكورد - توثيق وتحليل

تُعدّ دراسة الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين الكورد داخل سجن نقرة سلمان مدخلاً علمياً مهماً لفهم أحد أكثر الفصول قسوة في تاريخ السياسات القمعية التي انتهجها النظام البعثي تجاه المكوّن الكردي. نشأ هذا السجن في منطقة صحراوية معزولة جنوب العراق، ليشكّل منذ أربعينيات القرن العشرين فضاءً مغلقاً صُمّم لعزل الخصوم السياسيين والسكان، لكنه بلغ ذروة دوره القمعي خلال العقود اللاحقة، ولاسيما في عقد الثمانينيات التي شهدت حملات الأنفال، إذ تحوّل إلى مركز لاحتجاز آلاف المدنيين الكورد، وبينهم نساء وأطفال وشيوخ، في ظروف تتعارض بشكل صريح مع المواثيق الدولية الخاصة بحماية الأسرى والمدنيين.

إنّ توثيق طبيعة الانتهاكات في هذا السجن يمثّل ضرورة تاريخية وقانونية؛ لأن ما جرى لم يقتصر على الاحتجاز التعسفي، بل امتدّ إلى عمليات منهجية من التعذيب الجسدي، والإيذاء النفسي، وسوء التغذية، والتجويع المتعمّد، والإجبار على العمل القسري، إضافة إلى انتهاكات جسيمة للكرامة الإنسانية كالتحقير والعزل المطوّل ومنع الاتصال بالعالم الخارجي. تكشف الشهادات الميدانية للناجين، التي جُمعت في تقارير منظمات حقوقية عراقية ودولية، أن إدارة السجن وأجهزته الأمنية اتبعت أنماطاً ثابتة من الإيذاء تهدف إلى كسر إرادة المحتجزين وإخضاعهم، بما يتوافق مع تعريفات جرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية كما حددها القانون الدولي المعاصر.

المطلب الأول: أساليب التعذيب الجسدي والنفسي الموثّقة

تكشف شهادات الناجين من سجن نقرة سلمان عن منظومة واسعة من أساليب التعذيب الجسدي والنفسي مورست بصورة ممنهجة ضد المدنيين الكورد، ولا سيما خلال مدة حملات الأنفال. وقد وردت هذه الأساليب في تقارير حقوقية ودراسات تاريخية وأعمال توثيقية متخصصة، ما يجعلها معطيات يمكن الاعتماد عليها في التحليل العلمي.

١ -الضرب بالكابل

أنا الشاهدة[١]/ نجلة المعتقل السابق عزيز محمود قادر، أقدّم هذه الشهادة استناداً إلى ما سمعته مباشرة من والدي بعد خروجه من معتقل نقرة السلمان، وإلى ما عايشته من آثار تلك التجربة القاسية التي غيّرت مجرى حياته وحياة أسرتنا بالكامل.

كان والدي قد اعتُقل سنة ١٩٨٨م، وخلال مدة اعتقاله تعرّض لمختلف أنواع التعذيب الجسدي والنفسي. وقد أخبرني مراراً أن الشخص المعروف باسم عجاج كان من أبرز الجلادين في المعتقل، وأنه هو من مارس التعذيب عليه بشكل مباشر. وكان عجاج رجلاً ضخم الجثة، شديد القسوة، يبثّ الرعب في نفوس المعتقلين، حتى إنهم كانوا يخافون النظر إليه أحياناً من شدة الخوف.

ومن أشد الحوادث التي رواها لي والدي أن مشاجرة وقعت بينه وبين عجاج عندما حاول والدي جلب الماء للأطفال الموجودين

(١) مقابلة شخصية: زهره عزيز محمود قادر، تأريخ المقابلة: ٢/ ١٢/ ٢٠٢٥.

داخل المعتقل، إلا أن عجاج منعه من ذلك. فهاجمه والدي دفاعاً عن الأطفال، فما كان من عجاج إلا أن استدعى عدداً من الحراس، وانهالوا جميعاً عليه ضرباً بواسطة الكابل، ثم قاموا بربطه إلى إحدى نوافذ الزنزانة، واستمروا في تعذيبه وضربه على رأسه ضرباً شديداً؛ مما أدى إلى إصابته بجرح عميق في الرأس. وقد تركت هذه الضربة أثراً بالغاً في حالته العقلية، إذ أصيب بعدها باضطراب نفسي شديد أفقده توازنه العقلي. وبعد صدور قرار العفو، أُفرج عن والدي وهو في حالة يُرثى لها، فاقداً لاستقراره النفسي والعقلي. وعندما عاد إلى المنزل لم يعد الشخص الذي عرفناه من قبل؛ إذ بدأ يبيع ممتلكاته وثروته، وقام بطرد أولاده من البيت دون وعي أو إدراك حقيقي لما يفعل. ثم أُصيب لاحقاً بالعمى، واستمر وضعه الصحي والنفسي في التدهور إلى أن توفي متأثراً بكل ما مرّ به من تعذيب ومعاناة. إن ما تعرض له والدي لم يكن مجرد أذى جسدي عابر، بل جريمة تركت آثارها العميقة على حياتنا العائلية بأكملها.

وقد شهد على هذه الوقائع عدد من المعتقلين الذين كانوا معه في سجن نقرة السلمان، وهم: بهية وحاج رحيم (وهما من أقاربنا وقد توفيا)، إضافة إلى كل من: إفتاو حميد قادر، وإسماعيل حميد قادر، وإهواز علي مجيد غني. كما أؤكد أن والدي كان من المعروفين اجتماعياً في منطقة قرداغ قبل اعتقاله.

وأقدّم هذه الشهادة إبراءً للذمة، وتوثيقاً للحقيقة، وإنصافاً لروح والدي، ولكل من تعرّض لمثل هذه الانتهاكات القاسية.

٢-الضرب باليد والرجل

تعرّضت خلال مدة اعتقالها إلى مختلف أنواع التعذيب الجسدي المباشر باستخدام اليدين والرجلين، حيث كان الجلاد عجاج أحمد حردان يحضر يومياً إلى المعتقل ثلاث مرات في اليوم خصيصاً للضرب والتعذيب. وكانت عملية التعذيب تتمّ عبر تقييد المعتقلين من أيديهم بملابسهم (برديناتهم)، ثم توجيه الضربات العنيفة إلى الأيدي والرؤوس والأرجل بشكل متكرر حتى يفقدوا الوعي.

وأكدت الشاهدة[١] أن هذه الممارسات كانت تُنفّذ بصورة منتظمة ويومية، ولم يكن هناك أي استثناء، بل كان التعذيب موجهاً بشكل خاص نحو النساء بقسوة أكبر. وخلال مدة اعتقالها، كانت الشاهدة معتقلة مع عدد من أفراد عائلتها، وهم: شيرزاد علي خورشيد، نشتيمان علي خورشيد، ئاسو علي خورشيد، مَريوان علي خورشيد، سروة علي خورشيد، وبندين علي خورشيد، وجميعهم كانوا يتعرضون يومياً للتعذيب الجسدي داخل المعتقل.

وتروي الشاهدة واحدة من أبشع صور الانتهاك الإنساني، إذ إنها وضعت مولودها (رضيعها) داخل المعتقل، وكانت لا تملك أي وسيلة لرعايته أو إطعامه، ما دفعها في لحظة يأس وانهيار نفسي إلى التفكير بالتخلص من طفلها لعدم قدرتها على إعالته. كما تعرّضت للتعذيب أثناء إرضاع طفلها، إذ جرى ضربها حتى تلطّخ ثديها بالدماء أمام طفلها الرضيع، في مشهد يجسّد أقصى درجات القسوة وانعدام الإنسانية. وأشارت كذلك إلى أن طفلين للمدعو (حمة خولة) قد توفيا داخل

(١) مقابلة شخصية: ئاسكة كريم علي عباس، تاريخ المقابلة: ٢٧/ ١١/ ٢٠٢٥.

المعتقل نتيجة الأوضاع القاسية، كما توفيت السيدة بهية بعد أن طلبت الخبز ولم يُقدَّم لها، وعندما استيقظ المعتقلون صباحاً وُجدت وقد فارقت الحياة.

٣-الضرب بالمسبار

في مقابلة تلفزيونية مؤثرة، روت فه زيله محمد[١] تفاصيل الحادثة قائلة إنها شاهدت بعينيها واقعة مروعة ما زالت آثارها النفسية ترافقها حتى اليوم. وأوضحت أنه في أحد الأيام دخل الجلاد المعروف باسم عجاج إلى المعتقل وهو في حالة من الغضب الشديد، وبدأ بتعذيب المعتقلات بعنف وقسوة أمام أنظار الجميع لبثّ الرعب في نفوسهن. وأضافت أنها رأت شقيقتها وهي مُقيَّدة وعاجزة عن الدفاع عن نفسها، إذ قام عجاج بضربها بالمِسْبار ضربة قوية ومباشرة، وُجّهت إلى جسدها بعنف شديد، فسقطت شقيقتها على الأرض فوراً دون حراك، وفارقت الحياة في اللحظة نفسها أمام أعينها وأعين بقية المعتقلات، في مشهد وصفته بأنه كان صادماً ومفجعاً ولا يمكن نسيانه. وأكدت فه زيله محمد أن تلك الحادثة تركت جرحاً عميقاً في نفسها، وأنها لم تكن مجرد واقعة قتل، بل كانت رسالة ترهيب واضحة لبقية المعتقلات، مشيرةً إلى أن هذا النوع من العنف كان يُمارس بشكل متكرر داخل المعتقل دون أي رادع إنساني أو قانوني. وأشارت أيضاً إلى أن شقيقتها لم تكن مريضة ولا مصابة بأي عارض صحي قبل الحادثة، وأن وفاتها جاءت نتيجة ضربة مباشرة وقاتلة أثناء التعذيب، الأمر الذي يجعل ما جرى جريمة قتل واضحة ارتُكبت تحت التعذيب وأمام الشهود.

(١) مقابلة تلفزيونية مع فه زيله محمد، قناة روداو الفضائية، تأريخ المقابلة: Aug ١، ٢٠٢٥، https://www.youtube.com/hashtag/rudaw

٤-الضرب بالعصا

وقالت فه زيله محمد: «في يوم آخر، ذهبتُ خفيةً إلى والدي في قاعةٍ أخرى داخل المعتقل، رغم أنّ هذا الأمر كان ممنوعاً علينا منعاً باتاً. وبعد وقت قصير، علم الجلاد عجاج بما فعلت، فاقتادني بعنف شديد مع أختي الكبيرة سميرة إلى ساحة التعذيب». وأضافت: «بدأ بضربنا بعصا غليظة وقوية بلا رحمة، وانهال علينا بالضرب المتواصل على مختلف أنحاء أجسادنا، حتى فقدنا الوعي من شدة الألم، وسالت الدماء من أجسادنا. وعندما أفقنا، كانت آثار التعذيب واضحة على كامل أجسامنا، ولم يكن في جسدنا موضع إلا ويحمل كدمات وجروحاً وآثار ضرب وتعذيب».

وأكدت أن ما تعرّضتا له لم يكن حادثة فردية، بل كان جزءاً من سياسة ترهيب ممنهجة تُمارَس بحق المعتقلين وذويهم، وأن تلك الواقعة تركت آثاراً نفسية وجسدية عميقة ما تزال تعاني منها حتى اليوم[١].

(١) مقابلة تلفزيونية مع فه زيله محمد، قناة روداو الفضائية، مصدر سابق.

المطلب الثاني: الانتهاكات الأخلاقية وحالات الاغتصاب (توثيق حذر دون تفاصيل مسيئة)

سجن نقرة السلمان يعدّ من مواقع الاحتجاز والنفي التي استخدمها النظام العراقي في فتراتٍ مضيّقة، ولا سيما خلال حملات الأنفال في الثمانينيات. على مدى عقود ظهرت تقارير وشهادات تُشير إلى انتهاكات جسيمة شملت التعذيب الجسدي والنفسي، والاقتراف المتكرر لانتهاكات جنسية تُصنَّف ضمن جرائم الاغتصاب والاعتداء الجنسي ضد السجناء، لا سيما من الأكراد. هذه المواد توثّق نماذجاً من تلك الانتهاكات وتربطها بمصادر صحفية ومنظمات حقوقية.

١ – الاغتصاب

ذكرت الشاهدة إنها رأت بعينها قيام المتهم عجاج أحمد حردان، خلال مدة إدارته لمعتقل نقرة السلمان، بإجبار بعض المعتقلات على الانتقال إلى غرفه الخاصة بشكل متكرر، حيث كانت النساء يُجبَرن على ذلك تحت تهديد مباشر، وكانت هناك أصوات استغاثة أو صراخ ناتج عن الإكراه والضغوط النفسية الشديدة المفروضة عليهن. ويُعتبر هذا السلوك جزءًا من نمط الانتهاكات الجنسية والاستغلال الجنسي الممنهج الذي مارسه المتهم ضد المعتقلات، في إطار السياسات القمعية والإجرامية داخل المعتقل[١]. ويمكن ذكر تفصيل أكثر عن الموضوع من خلال:

(١) مقابلة شخصية مع رضا حسن معروف، أحد الناجين من نقرة سلمان، تأريخ المقابلة: ٣/ ١١/ ٢٠٢٥م.

أ- اعترافات واعتقالات حديثة لمسؤولين سابقين

في آب ٢٠٢٥م أُعلِن عن توقيف مسؤول أمني سابق نسبت إليه سلطات التحقيق تهمًا تشمل التعذيب والاغتصاب والقتل داخل سجون مرتبطة بحملات الأنفال، ونشرت وكالات محلية أن هذا المعتقل أدلى باعترافات حول ممارسات عنيفة ضد المعتقلين الأكراد. هذا الحدث أعاد تركيز الاهتمام الإعلامي والحقوقي على ممارسات نقرة السلمان[١].

ب-ذكر الاغتصاب كجزء من سياسات قمع منهجية في سياق الأنفال:

تقارير تحقيقية ووثائق حقوقية تاريخية عن حملة الأنفال تتضمن إشارات إلى استخدام شكل من أشكال العنف الجنسي أثناء احتجاز ونقل مئات الآلاف من المدنيين الأكراد، وتورد تلك التقارير حالات اغتصاب واعتداء جنسي كجزءٍ من أفق الانتهاكات الواسع[٢].

ج-شهادات ومصادر أولية (مقابلات، شهادات أقارب، إفادات):

صحف محلية وتقارير صحفية نقلت شهادات لعائلات وشهود ناجين تروي حالات تعذيب جنسي واغتصاب داخل السجن أو أثناء عمليات النقل والنفي إلى نقرة السلمان. هذه الشهادات غالباً متاحة في تغطيات إقليمية ومقابلات صحفية محلية. ومنظمات حقوقية وطبية مثل فرق التحقيق المشتركة، من قبل منظمات وشركاؤها سهرت على توثيق نتائج مقابر جماعية ونتائج تشريح أو تقييمات طبية لحالات تعرّضت

(١) جلاد الأنفال يعترف باغتصاب وتعذيب السجناء الكورد، مقالة منشورة في فضائية روداو، تأريخ النشر: ٢١/ ٠٨/ ٢٠٢٥م.

(٢) الإبادة الجماعية في العراق الإبادة ضد الكورد: تقرير مراقبة الشرق الأوسط، هيومن رايتس ووتش نيويورك،ص:٥٧.

https://bnk.institutkurde.org/images/pdf/A79DX6Y1JB.pdf?utm_source

لسوء معاملة جسدية وجنسية ضمن سياق/ الأنفال. هذه دراسات تدعم وجود نمط واسع من الانتهاكات في محيط العمليات التي شملت نقرة السلمان[١].

د-التقارير الدولية

هيئات أممية ومنظمات حقوقية ربطت العنف الجنسي في العراق خلال فترات الصراع بقضايا الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، ودفعت هذه الجهات إلى المطالبة بتحقيقات محايدة وشاملة تشمل جرائم الاغتصاب والاعتداء الجنسي باعتبارها أدوات قمع واستهداف جماعي. تقارير إطارية تشرح كيفية توثيق حالات العنف الجنسي وقيود القوانين المحلية في التعامل مع هذه الجرائم.[٢] الملاحقات القضائية السابقة (محاكمات متعلقة بحملة الأنفال) شهدت إدراج دعاوى وذكر أعمال عنف جنسي في لائحة الاتهامات أو مرافعات الإدانة بصفته عنصرًا من عناصر التعذيب والاضطهاد الجماعي. هذا يظهر أن الاغتصاب جرت معالجته على الأقل جزئياً كجريمة دولية ضمن محاكمات الأنفال.[٣]

وفي النهاية تشير الشهادات التاريخية والتقارير الحقوقية المرتبطة بحملات الأنفال إلى أنّ سجن نقرة السلمان لم يكن مجرد موقع

(١) ينظر: المقابلات مع الناجين في قنوات الفضائية: كه لى كوردستان، كوردسات، روداو، ئافا، بيام
https://www.youtube.com/hashtag/rudaw/ - https://www.youtube.com/@payamtvhd

(٢) الملحق للبروتوكول الدولي بشأن توثيق والتحقيق في العنف الجنسي في حالات النزاع العراق: إرشادات للممارسين في العراق مارس ٢٠١٨م.

(٣) اللجنة القضائية العالمية تشيد بالمدعي العام العراقي لإدراجه جريمة الاغتصاب في المرافعات الختامية لمحاكمة الإبادة الجماعية الكوردية: تأريخ النشر: ١٠ أبريل ٢٠٠٧م، https://www.globaljusticecenter.net/

للاعتقال التعسفي والنفي القسري، بل تحوّل إلى فضاءٍ واسع لانتهاكات جسيمة طالت جسد الإنسان وكرامته، وفي مقدّمتها جريمة الاغتصاب التي تعرّضت لها نساء كرديات بريئات وُضعن في ظروف احتجاز قاسية، مجرّدات من أبسط حقوق الحماية الإنسانية. وقد جرت هذه الجريمة في إطار سياسة قمعية ممنهجة، استُخدم فيها العنف الجنسي بوصفه وسيلةً للإذلال، وكسر الإرادة، وتدمير البنية النفسية والاجتماعية للضحايا وأسرهنّ، لا باعتباره فعلاً فردياً عارضاً.

وتفيد شهادات الناجين وأقارب الضحايا أن الاغتصاب كان يتم في أجواء من الترهيب المطلق، حيث كانت النساء محتجزات في أماكن معزولة، تحت تهديد السلاح، وفي ظل غياب كامل لأي رقابة قانونية أو إنسانية. وغالباً ما رافقت هذه الجريمة صنوفٌ أخرى من التعذيب الجسدي مثل الضرب المبرح، والتجويع، والحبس الانفرادي، فضلاً عن الإهانة اللفظية والتحقير القومي. كما تؤكد الإفادات أن بعض حالات الاغتصاب انتهت بوفاة الضحية نتيجة النزيف أو التعذيب اللاحق، أو أدّت إلى إصابات جسدية ونفسية دائمة.

ولا يقتصر أثر هذه الجريمة على حدود الزمن التي وقعت فيه، بل خلّف جروحاً نفسية واجتماعية عميقة في الذاكرة الجمعية الكردية، إذ ترتّبت عليها حالات نبذ اجتماعي قسري، وتفكك أسري، واضطرابات نفسية مزمنة لدى الناجيات، وهو ما يجعل الاغتصاب في سجن نقرة السلمان جريمة مركّبة: جسدية، ونفسية، واجتماعية، وأخلاقية في آنٍ واحد. وتُصنَّف هذه الأفعال في ضوء القانون الدولي الإنساني ضمن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، لكونها ارتُكبت بصورة ممنهجة

ضد فئة مدنية على أساس قومي[١].

وبناءً عليه، فإن جريمة الاغتصاب التي ارتُكبت ضد الكورديات في سجن نقرة السلمان خلال حملات الأنفال تمثّل إحدى أبشع صور العنف المنظّم الذي مارسه النظام القمعي آنذاك، وتبقى هذه الجريمة وصمة تاريخية تتطلب استمرار التوثيق القانوني، وفتح الملفات القضائية، وإنصاف الضحايا وأسرهنّ ضمن مسار العدالة الانتقالية.

وتُظهر الاعترافات المنشورة في الصحافة الرسمية أن المتهم لم يكتفِ بالإقرار بمسؤوليته الإدارية، بل اعترف بإدارته منهجية مركّبة قوامها التجويع المنهجي والاغتصاب اليومي بحق المعتقلين، بوصفهما وسيلتين مقصودتين ضمن آليات القتل البطيء والإبادة الجماعية داخل السجون. ويكشف هذا الإقرار عن انتقال السياسة العقابية من نطاق القمع التقليدي إلى نطاق الإبادة المنظمة عبر وسائل غير عسكرية[٢].

(١) مقابلة شخصية مع العائد مام رضا وهو سجين في عام ١٩٨٨ لمدة ثمانية أشهر، تأريخ المقابلة ٣/ ١٠/ ٢٠٢٥م.

(٢) ينظر: مقالة على اعترافات عجاج في فضائية زاكروس، تأريخ النشر: ٢٠٢٥/ ٠٨/ ٢١م، https://zagrosnews.net/ar/news?author

المطلب الثالث: ظروف الاحتجاز، والإهمال الصحي، والمعاملة القاسية

تفيد المعطيات المستقاة من الاعترافات الرسمية أن عجاج أحمد حردان العبيدي، المعروف بين المعتقلين بلقب حجّاج نقرة السلمان اعتمد خلال مدة إدارته للمعتقلات، ولا سيما سجن نقرة السلمان في أواخر ثمانينيات القرن العشرين، سياسة التجويع الممنهج بوصفها أداة قتل غير مباشر. وقد أقرّ صراحةً بأنه استخدم الحرمان الغذائي كسلاحٍ فتاك لا يقل أثرًا عن وسائل القتل العسكرية، معترفًا بأن هذه السياسة أدّت إلى هلاك ما يقارب ثلثي المعتقلين خلال مدة لا تتجاوز عشرة أشهر.

وتفيد الوثائق الصحفية أن المتهم، عند تسلّمه إدارة سجن نقرة السلمان سنة ١٩٨٩م، قام بتفريغ السجن من نحو (٤٠٠) معتقل من السجناء العرب، ليُستبدلوا بما يقرب من (٣٠٠٠٠) معتقل كوردي جرى نقلهم قسرًا من محافظتي السليمانية وأربيل، في سياقٍ ينسجم مع البنية العامة لحملات الأنفال وسياسات التهجير والاعتقال الجماعي. وقد صرّح المتهم في سياق اعترافاته بأن التجويع لم يكن إجراءً عقابيًا عارضًا، بل سياسة حربية مقصودة تهدف إلى إنهاك الجسد الإنساني حتى الموت، مؤكدًا أن نتائج هذه السياسة تمثّلت في فناء النسبة الكبرى من نزلاء المعتقل خلال مدة زمنية وجيزة.

وينحدر عجاج أحمد حردان من محافظة صلاح الدين، وهو من خريجي كلية الأمن القومي - الدورة السابعة، وتدرّج في عدد من المناصب الأمنية داخل مديريات الأمن في محافظات متعددة، منها أربيل، الرميثة، النجمي، بصيّة، والمثنّى، إلى أن تسلّم منصب المشرف

العام على سجن نقرة السلمان. وقد اكتسب سمعة واسعة بين المعتقلين بسبب قسوة ممارساته الدموية وشدة عنفه، حتى غلب عليه لقب الحجّاج في دلالة رمزية على طبيعته القمعية[1].

١ – ظروف الاحتجاز قاسية

تفيد إحدى الشهادات القضائية التي أُدلي بها خلال محاكمات الأنفال بأن المعتقلين الكرد، عند وصولهم إلى سجن نقرة السلمان بعد ترحيلهم القسري من مناطقهم، استُقبلوا بعبارة صادمة أطلقها مسؤولو السجن عليهم، مفادها: «جئتم لتموتوا لا لتحيوا». وتكشف هذه العبارة، في دلالتها العميقة، عن طبيعة الوظيفة الإعدامية التي أُنيطت بالسجن، حيث لم يُنظر إلى الاحتجاز بوصفه إجراءً قانونياً مؤقتاً، بل كأداة إبادة بطيئة ومقصودة. كما تعكس هذه المقولة مستوى التجريد الكامل للضحايا من إنسانيتهم وتحويلهم إلى أهداف للفناء، في خرقٍ فاضح لمبادئ القانون الدولي الإنساني وكافة المواثيق المتعلقة بأسرى الحرب والمحتجزين المدنيين.

وتؤكد التقارير الحقوقية أن هذه السياسة لم تبقَ في حدود الخطاب الرمزي، بل تُرجمت فعلياً إلى ظروف احتجاز مميتة، من خلال الحبس في زنزانات ضيقة شديدة الاكتظاظ. فقد وثّقت إحدى المنظمات الحقوقية الدولية واقعة احتجاز أربعةٍ وستين (٦٤) سجيناً داخل زنزانة لا تتجاوز مساحتها (٦×٨) أمتار، وهو وضع لا يوفّر الحدّ الأدنى من شروط الحياة الإنسانية، سواء من حيث التهوية، أو الحركة، أو النوم، أو التوازن

(١) ينظر: مقالة على اعترافات عجاج في فضائية زاكروس، تأريخ النشر: ٢٠٢٥/٠٨/٢١م، https://zagrosnews.net/ar/news?author

الصحي الجسدي والنفسي. وقد شبّه التقرير حالة المحتجزين في هذه الزنزانات بحالة الحيوانات المكتظة، في وصفٍ يظهر حجم الانحدار الأخلاقي الذي بلغته إدارة السجن في تعاملها مع البشر[١].

إن هذا النمط من الاكتظاظ القسري لا يمكن فهمه على أنه نتيجة إهمال إداري فحسب، بل يمثل جزءاً من منهجية التعذيب البطيء، إذ تؤدي هذه الظروف بطبيعتها إلى انتشار الأمراض الجلدية والتنفسية والمعوية، وتفاقم حالات الإعياء والجفاف، وانهيار البنية المناعية للمعتقلين، فضلاً عن آثارها النفسية المتمثلة في انهيار الكرامة الإنسانية، وفقدان الإحساس بالأمان، وتوليد حالات الاكتئاب الحاد والرعب الدائم. وعليه، فإن الجمع بين الخطاب التهديدي المباشر عند الاستقبال، وبين ممارسات الاكتظاظ القاتل، يظهر بوضوح بنية إجرامية قائمة على الإهلاك المنهجي للمحتجزين، وهو ما يرقى قانونياً إلى مستوى الجريمة ضد الإنسانية.

٢- مقابلات شخصية مع الناجين من سجن نقرة السلمان حول التجويع والتعطش الذي تعرّضوا له:

أ- مقابلة مع بيستون خضر عبيد[٢]

طالب فيها اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المتهم عجاج أحمد حردان، وكلّ من يثبت اشتراكه معه، عمّا تعرّضت له من تعذيب وتجويع وعطش ومعاملة قاسية في معتقل نقرة السلمان عام ١٩٨٨م.

(١) موقع: إيلاف، مقالة آمر سجن نقرة السلمان قال لأكراد معتقلين جئتم لتموتوا،تأريخ النشر: الخميس ١٩ تشرين الأول ٢٠٠٦م
https://elaph.com/Web/Politics/2006/10/184807.htm?utm_source

(٢) المقابلة: بيستون خضر عبيد محمد، تأريخ المقابلة: ١/ ١٢/ ٢٠٢٥م.

أُفيد بأنني قد اعتُقلت من قرية (توتەقەڵ) مع عدد من أفراد عائلتي، وهم: والدي خضر عبيد محمد، ووالدتي صدريه عبد الله بارام، وإخوتي: (بناز)، (چيمەن)، (پێشرەو)، وكذلك جدّتي سفين علي سليمان، إضافةً إلى مجموعة من أقاربنا. بعد الاعتقال تم نقلنا قسرًا، حيث نُقلتُ مع جدّتي إلى سجن نقرة السلمان، ومنذ ذلك اليوم انقطعت أخبار بقية أفراد عائلتي كليًا، ولا أعلم مصيرهم حتى تاريخه.

عشتُ مع جدّتي داخل السجن ظروفًا احتجازية بالغة القسوة، اتّسمت بالجوع المزمن، والعطش المستمر، والتعذيب النفسي والجسدي. ولم أتعرض شخصيًا للضرب بالكابل أو القضبان المعدنية (الشيش) بشكل مباشر من قِبَل المتهم، كما لا أعلم على وجه اليقين ما إذا كان بقية أفراد عائلتي قد تعرّضوا للتعذيب على يده بصورة مباشرة.

إلا أنّنا فقدنا داخل المعتقل عددًا من أقاربنا، من بينهم زوجة عمي (أمينة كريم سعد الله)، التي استشهدت نتيجة التعذيب والتجويع، بحسب ما سمعته من المعتقلين الآخرين الذين أكدوا تعرّضها للتعذيب من قبل إدارة السجن.

وأشهد بأنني رأيت بعيني المتهم عجاج أحمد حردان وهو يعذّب السجناء بشكل يومي، سواءً بيده مباشرة أو بأوامر صادرة عنه، وكان ذلك يتم عبر الضرب، والإهانات، والإذلال، إضافةً إلى حرماننا المتعمد من الطعام والماء. وكان وجوده داخل السجن مصدرَ رعبٍ دائم لجميع المعتقلين.

إن التجربة التي عشتُها في هذا السجن لا يمكن وصفها إلا بأنها جحيم متواصل، حيث كنا نتعرض يوميًا إلى الضرب، والإهانة، والتجويع، والعطش، والمعاملة القاسية دون رحمة، وكان المتهم يمارس علينا أقصى درجات القسوة

ب- مقابلة مع دارا بابا عبد الله رسول[1]

لقد اعتُقلت مع عائلتي من قريتنا، وهم: والدي: بابا عبد الله رسول والدتي: رابعة عثمان عزيز وأشقائي: دانا ودلشاد خلال مدة الاحتجاز، تعرضنا جميعًا إلى الجوع المستمر، العطش المزمن، والتعذيب المتواصل. كنت حينها طفلًا بعمر سنة واحدة، وبشهادة والدي وأخي، فإن المتهم عجاج أحمد حردان قام بضربي بالسوط رغم صغري وعمر رضاعتي، كما تعرّض والدي وإخوتي إلى التعذيب المتكرر والإهانات الجسدية والنفسية القاسية. لقد فقدت خلال مدة الاحتجاز: والدتي: رابعة عثمان عزيز وأخي: دانا بابا عبد الله رسول حيث استشهدا نتيجة الجوع، والتعذيب، وسوء المعاملة المتعمد داخل المعتقل. وكان المعتقل، وفق رأيي وملاحظاتي، مكانًا شديد القسوة، يعاني فيه المعتقلون من ظروف غير إنسانية، إذ كان يموت المعتقلون من مختلف الأعمار يوميًا، وتُدفن جثثهم خارج المعتقل، لتنهشها الكلاب السائبة لاحقًا؛ مما يظهر حجم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان داخل المعتقل.

وقد كان المتهم عجاج أحمد حردان معروفًا بين المعتقلين جميعًا، رجلًا ضخم البنية وقاسيًا، يرتدي أحيانًا الزي العسكري وأحيانًا الدشداشة. وكان المسؤول المباشر عن إدارة المعتقل، يقود بنفسه أو بأوامر صادرة عنه عمليات الضرب بالكابل والسوط، ويتعمد تجويع المعتقلين وتعذيبهم بلا رحمة، وهو ما أحدث رعبًا دائمًا بين جميع النزلاء.

(١) مقابلة شخصية مع ناج من سجن نقرة سلمان، دارا بابا عبد الله رسول أحمد، تأريخ المقابلة: ٤/ ١١/ ٢٠٢٥م.

ج- مقابلة مع صباح نجم الدين أحمد.[1]

لقد تعرضت مع عائلتي، وهم: جدي: أحمد محمد صالح والدي: نجم الدين أحمد للاعتقال والتعذيب داخل معتقل نقرة السلمان عام ١٩٨٨م، بعد اعتقالنا من قرية طالبان. بأننا واجهنا ظروف احتجاز بالغة القسوة داخل المعتقل، اتّسمت بـ:

أ- الجوع المستمر، حيث كان المعتقلون يُقدّم لهم طعام غير كافٍ، غالبًا صمونًا وماءً غير صالح للشرب، ومالحًا؛ مما أدى إلى تدهور صحتهم العامة.

ب- العطش المزمن، حيث كانت المياه المخصصة للشرب مُلوثة أو غير صالحة، وما من شربها إلا تعرض المعتقل للإسهال والتقيؤ وحتى الموت في بعض الحالات.

وجود المتهم كان مصدر خوف دائم لجميع المعتقلين، وشاهدت بعيني كيف كان يعذّب المعتقلين يوميًا، ويجبرهم على الخضوع لسوء المعاملة والتجويع والعطش المتعمد حينما قابلت الناجين حول التجويع والعطش في سجن نقرة السلمان شهد العديد من الناجين من سجن نقرة السلمان، الذين كانوا من السجناء الأكراد الأبرياء، أن ظروف الاحتجاز كانت بالغة القسوة وغير إنسانية، إذ تعرض المعتقلون إلى التجويع والعطش المتعمد كأداة من أدوات التعذيب النفسي والجسدي.

(١) مقابلة شخصية مع ناج من سجن نقرة سلمان، صباح نجم الدين احمد.

وفق شهادات الناجين:

١- نصيب الطعام اليومي كان محدودًا جدًا، حيث كان كل معتقل يحصل على صمون واحد فقط لكل يوم وليلة، ولم يكن هناك أي مصدر آخر للغذاء؛ مما أدى إلى إضعاف جسد المعتقلين وإجبارهم على العيش في حالة مجاعة شبه مستمرة.

٢- الماء المخصص للشرب كان قليلًا جدًا وغير صالح للاستهلاك، إذ كان مالح الطعم، ذو رائحة وطعم غير مستساغ، ويُحذر من شربه بسبب انتشار الأمراض المعوية، بما فيها الإسهال والقيء، التي أودت بحياة العديد من المعتقلين.

٣- عندما كانت تصل سيارة الماء إلى السجن، كان المعتقلون يتدافعون بشكل شديد للحصول على نصيبهم المحدود؛ مما أدى إلى ازدحامات خطيرة وصراعات بين السجناء، وكان الاستهلاك الإجباري للماء الملوث سببًا مباشرًا في انتشار الأمراض الخطيرة بين السجناء، بعضها كان يحتوي على مواد سامة كما أشار بعض الناجين.

وقد أشار الشهود إلى أن هذه السياسات لم تكن نتيجة إهمال إداري فحسب، بل منهجًا مقصودًا من إدارة السجن لتعريض المعتقلين للتجويع والعطش، وهو ما أدى إلى موت عدد كبير منهم نتيجة الإعياء والأمراض الناجمة عن نقص الغذاء والماء.

ويعتبر هذا الأسلوب جزءًا من سلسلة الانتهاكات الممنهجة ضد الأكراد في سجن نقرة السلمان، ويشكل خرقًا صارخًا لحقوق الإنسان والقوانين الدولية المتعلقة بالمعتقلين المدنيين.

المطلب الرابع: جرائم القتل، والعزل الانفرادي

في إطار حملات الأنفال التي نفذها نظام البعث العراقي في عام ١٩٨٨م، تم اعتقال أكثر من خمسة آلاف شخص من الكورد من مناطقهم وقراهم، وكان جميعهم من النساء، الأطفال، الشباب، والرجال، معظمهم من أهالي القرى والفلاحين ورعاة الغنم، أي أنه لا ذنب لهم سوى أنهم ينتمون إلى الشعب الكوردي. تم نقل المعتقلين إلى سجن نقرة السلمان الواقع في صحراء السماوة، حيث كان السجن جزءًا من خطة ممنهجة ومقصودة من قبل نظام البعث لإبادة الكورد وقد شهد هذا السجن موجة من الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك:

١ -القتل تحت التعذيب المباشر:

تعرض العديد من المعتقلين للضرب المبرح والإهانات الجسدية والنفسية على يد عجاج أحمد حردان، المعروف بوحشيته وعدم إنسانيته، والذي كان مسؤولًا عن إدارة السجن.

الكثير من المعتقلين استشهدوا تحت التعذيب اليومي، إذ كان المتهم يمارس التعذيب بوحشية شديدة دون أي رحمة أو اعتبار للحقوق الإنسانية.

وقال أحد الناجين: شاهدت بعيني عجاج يقوم بتعذيب المعتقلين يوميًا، إذ كان يربط بعض السجناء ويعلقهم في ساحة المعتقل، ويضربهم بالكابل، ويتركهم تحت أشعة الشمس الحارقة في النهار، وأحيانًا لأكثر من يوم كامل؛ مما تسبب في وفاة بعضهم[١].

(١) مقابلة شخصية مع أحد الناجين ويروي له جدته: لقمان علي قادر، تأريخ المقابلة: ٣/ ١١/ ٢٠٢٥م.

٢-القتل بسبب الإهمال الصحي:

كان السجن يفتقر تمامًا إلى الرعاية الصحية والأدوية؛ مما تسبب في وفاة العديد من المرضى والمصابين بأمراض مزمنة أو عدوى بسيطة كانت يمكن علاجها في ظروف عادية.

الأطفال والمسنون كانوا الأكثر تضررًا من هذا الإهمال الطبي، إذ أدى غياب العلاج والرعاية إلى ارتفاع نسبة الوفيات بينهم وقال أحد الناجين رأيت بعيني (٣٠) جنازة فصبح من صباح نقرة سلمان نتيجة الإهمال الصحي حينما كانوا مرضى لا يوجد طبيب ولا دواء[١].

٣-القتل الناتج عن الجوع والعطش:

كان المعتقلون يُعطون كمية غذائية محدودة جدًا، غالبًا صمونًا واحدًا فقط يوميًا، مع مياه غير صالحة للشرب. أدى هذا الوضع إلى وفاة العديد من المعتقلين، وخاصة الأطفال وكبار السن، نتيجة التجويع والعطش المزمن[٢]. يُظهر هذا السجن أن نظام البعث كان قد خطط مسبقًا لاستهداف الأكراد بشكل منهجي، باستخدام التعذيب، التجويع، العطش، والإهمال الصحي كأدوات للقتل والإبادة الجماعية. ويعتبر عجاج أحمد حردان المسؤول الرئيسي عن هذه الجرائم، بما فيها القتل المباشر للمعتقلين، والإهمال الصحي المتعمد، والتجويع والقسوة الشديدة.

(١) مقابلة شخصية مع رضا حسن معروف، تاريخ المقابلة:٣/ ١١/ ٢٠٢٥م.
(٢) كل الناجين يرون إن هذا سبب رئيس لموت السجناء.

المبحث الثالث: الإطار القانوني للانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان

يشكّل الإطار القانوني مرجعًا أساسًا في توصيف الانتهاكات الإنسانية التي تعرّض لها المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان، بوصفها أفعالًا مجرّمة تمس الكرامة الإنسانية والحقوق الأساسية. ويهدف هذا المبحث إلى بيان الأسس القانونية التي تحكم هذه الانتهاكات في ضوء قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان وأحكام القانون الجنائي العراقي. كما يسعى إلى إبراز الطبيعة الجرمية لتلك الممارسات ومسؤولية مرتكبيها، بما يفتح المجال أمام المساءلة القانونية وعدم الإفلات من العقاب.

المطلب الأول: الانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان واتفاقية مناهضة التعذيب

أولًا: الحماية العامة للمدنيين في القانون الدولي لحقوق الإنسان

يقرّ القانون الدولي لحقوق الإنسان مجموعة من المبادئ الأساسية التي تهدف إلى حماية كرامة الإنسان وصون حقوقه دون تمييز، ولاسيما في حالات الاعتقال والاحتجاز. وقد أكّد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨م على مبدأ المساواة في الكرامة الإنسانية، ونصّ في المادة (٣) على حق كل فرد في الحياة والأمن، وفي المادة (٥) على الحظر المطلق للتعذيب والمعاملة القاسية أو الحاطة بالكرامة. وتُعد هذه النصوص مرجعًا معياريًا دوليًا يُقاس عليه سلوك الدول تجاه الأفراد، وبالأخص المدنيين الواقعين تحت سلطتها، كما هو الحال بالنسبة للمعتقلين الكورد في سجن نقرة السلمان[1].

(١) الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ١٩٤٨م، المواد:٣- ٥/ ينظر: محمد محمود خلف، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، دار الثقافة، عمّان، ٢٠١٢مم، ص ٤٥-٤٧.

ثانيًا: حظر التعذيب والمعاملة اللاإنسانية في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عزّز العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦م الحماية القانونية للمدنيين من خلال إضفاء طابع الإلزام القانوني على حقوق الإنسان الأساسية. فقد نصّت المادة (٧) منه على حظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وهو حظرٌ مطلق لا يقبل التقييد أو التعطيل حتى في حالات الطوارئ العامة. كما ألزمت المادة (١٠) الدول باحترام الكرامة الإنسانية للمحرومين من حريتهم. ويشكّل ما تعرّض له المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان من تعذيب وسوء معاملة انتهاكًا صريحًا لهاتين المادتين، وخرقًا مباشرًا للالتزامات الدولية المترتبة على الدولة[١].

ثالثًا: مفهوم التعذيب ومسؤولية الدولة في اتفاقية مناهضة التعذيب

جاءت اتفاقية مناهضة التعذيب لعام ١٩٨٤م لتضع تعريفًا دقيقًا للتعذيب وتحدّد مسؤولية الدولة عنه. فقد عرّفت المادة (١) التعذيب بأنه كل عمل يُلحق ألمًا أو عذابًا شديدًا جسديًا أو نفسيًا بقصد الإكراه أو العقاب، متى ما ارتكب من موظف رسمي أو بموافقته. وتنطبق هذه الشروط القانونية على الانتهاكات التي وقعت في سجن نقرة السلمان، حيث مارست جهات رسمية التعذيب بصورة ممنهجة بحق المدنيين الكورد؛ مما يجعل الدولة مسؤولة مسؤولية دولية عن هذه الأفعال[٢].

(١) الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦م، المواد:٧-١٠/ ينظر: عبد الكريم علوان، القانون الدولي لحقوق الإنسان: المبادئ والتطبيقات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ١١٢-١١٥.

(٢) الأمم المتحدة، اتفاقية مناهضة التعذيب، ١٩٨٤م، المادة:١/ ينظر: حسن عيسى، الجرائم الدولية: دراسة في القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٤م، ص ٢٠١-٢٠٣.

رابعًا: عدم جواز تسويغ التعذيب وواجب التحقيق والمساءلة

أكّدت المادة (٢) من اتفاقية مناهضة التعذيب عدم جواز التذرع بأي ظروف استثنائية - كحالة الطوارئ أو الأوضاع الأمنية - لتسويغ التعذيب. وألزمت المادتان (٤) و(١٢) الدول بتجريم التعذيب في قوانينها الوطنية وفتح تحقيقات فورية ونزيهة في جميع الادعاءات المتعلقة به. ويترتب على ذلك أن الانتهاكات المرتكبة في سجن نقرة السلمان لا تسقط بالتقادم ولا يمكن تسويغها سياسيًا أو أمنيًا، بل تستوجب الملاحقة القضائية وضمان حق الضحايا في الإنصاف[١].

خامسًا: التكييف القانوني للانتهاكات بوصفها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان

في ضوء ما سبق، يمكن تكييف الانتهاكات التي تعرّض لها المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان على أنها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، نظرًا لطبيعتها المنهجية واتساع نطاقها وارتكابها من قبل سلطات رسمية. ويؤكد فقه القانون الدولي أن هذه الانتهاكات تفرض التزامًا دوليًا بملاحقة الجناة، وتُعدّ أساسًا قانونيًا للمطالبة بالعدالة والإنصاف وجبر الضرر، وعدم إفلات مرتكبيها من العقاب[٢].

(١) الأمم المتحدة، اتفاقية مناهضة التعذيب، ١٩٨٤م، المواد:٢-٤-١٢/ ينظر: علي عبد القادر القهوجي، حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١م، ص ١٥٦-١٥٩.

(٢) محمد محمود خلف، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ص ١٧٣-١٧٥/ عبد الكريم علوان، القانون الدولي لحقوق الإنسان، ص ٢١٤-٢١٦.

المطلب الثاني: الانتهاكات الإنسانية ضد المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان في ضوء القانون الجنائي العراقي

يبحث هذا المطلب الأساس القانوني لتجريم الانتهاكات المرتكبة بحق المدنيين الكورد في سجن نقرة السلمان ضمن التشريع الجنائي العراقي، ولاسيما قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل. ويُحلَّل تجريم أفعال التعذيب، والاحتجاز غير المشروع، وإساءة استعمال السلطة، والقتل العمد أو الإيذاء المفضي إلى الموت، مع بيان المسؤولية الجنائية الفردية للفاعلين الأصليين والشركاء والمتسببين.

أولًا: جريمة التعذيب في القانون الجنائي العراقي

يُعدّ التعذيب من أخطر الجرائم التي تمس الكرامة الإنسانية، وقد جرّم قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل أفعال التعذيب المرتكبة من قبل الموظف العام أو المكلف بخدمة عامة. إذ نصّت المادة (٣٣٣) على معاقبة كل موظف أو مكلف بخدمة عامة استعمل القسوة أو العنف مع أحد الأشخاص اعتمادًا على وظيفته، بما في ذلك إحداث الأَلم الجسدي أو النفسي. وتنطبق هذه القاعدة القانونية على ما تعرّض له المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان من تعذيب جسدي ونفسي ممنهج، ارتُكب داخل مؤسسة رسمية وبأدوات السلطة؛ مما يحقق أركان الجريمة من حيث الصفة والركن المادي والمعنوي[١].

(١) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة:٣٣٣/ ينظر: محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٤١٢-٤١٥.

ثانيًا: جريمة الاحتجاز غير المشروع والاعتقال التعسفي

حمي القانون الجنائي العراقي الحرية الشخصية بوصفها من الحقوق الأساسية، ويجرّم أي مساس بها خارج إطار القانون. فقد نصّت المادة (٤٢١) من قانون العقوبات على تجريم فعل القبض أو الحبس أو الحجز دون أمر من جهة مختصة أو خارج الحدود التي يجيزها القانون. وتُعد عمليات نقل المدنيين الكورد إلى سجن نقرة السلمان واحتجازهم في ظروف قسرية، دون محاكمات عادلة أو أوامر قضائية، صورة واضحة لجريمة الاحتجاز غير المشروع، لا سيما إذا اقترنت بالتعذيب وسوء المعاملة؛ مما يشدد من جسامة الفعل ويضاعف المسؤولية الجنائية[١].

ثالثًا: جريمة إساءة استعمال السلطة من قبل الموظف العام

تتحقق جريمة إساءة استعمال السلطة عندما يتجاوز الموظف العام حدود صلاحياته القانونية أو يستعملها لتحقيق غرض غير مشروع، بما يسبب ضررًا بالأفراد. وقد نصّت المادة (٣٣١) من قانون العقوبات العراقي على تجريم كل موظف استغل وظيفته للإضرار بحقوق الناس أو حرياتهم. ويُعدّ ما جرى في سجن نقرة السلمان نموذجًا واضحًا لإساءة استعمال السلطة، حيث استُخدمت الصلاحيات الأمنية والإدارية لإذلال المعتقلين الكورد وقمعهم وتعذيبهم، وهو ما يحوّل الفعل من مجرد مخالفة إدارية إلى جريمة جنائية تستوجب العقاب[٢].

(١) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة:٤٢١/ ينظر: عادل حداد، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، دار الثقافة، عمّان، ١٢٠١٤م، ص ٢٣٣-٢٣٦.

(٢) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة:٣٣١/ ينظر: حسن عيسى، المسؤولية الجنائية للموظف العام، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٢م، ص ٩٧-١٠١.

رابعًا: التعدد الجرمي وتشديد المسؤولية الجنائية

تُظهر الوقائع المرتبطة بسجن نقرة السلمان تداخلًا واضحًا بين جرائم التعذيب والاحتجاز غير المشروع وإساءة استعمال السلطة، وهو ما يُعرف في الفقه الجنائي بالتعدد الجرمي. ويؤدي هذا التعدد إلى تشديد العقوبة وفق القواعد العامة في قانون العقوبات، فضلًا عن تحميل الفاعلين الأصليين والشركاء والرؤساء الإداريين المسؤولية الجنائية متى ثبت علمهم أو اشتراكهم أو سكوتهم المؤدي إلى وقوع الجريمة[1].

خامسًا: الأثر القانوني للانتهاكات ووجوب الملاحقة الجنائية

يترتب على توصيف هذه الأفعال كجرائم جنائية جسيمة التزام قانوني بملاحقة مرتكبيها وعدم اعتبارها أفعالًا سياسية أو إدارية. ويؤكد الفقه الجنائي أن الجرائم التي تمس الكرامة الإنسانية وتُرتكب باستغلال الوظيفة العامة لا يجوز التساهل فيها أو شمولها بأسباب الإعفاء غير المشروعة، لما تمثله من اعتداء مباشر على النظام العام وحقوق الإنسان[2].

(١) محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات – القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٢٨٧–٢٩٠/ ينظر: علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون العقوبات العراقي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١م، ص ١٦٨–١٧٠.

(٢)) عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٩٧، ص ١٠٢–١٠٥/ حسن عيسى، المسؤولية الجنائية للموظف العام، ص ١٤٣–١٤٥.

الخاتمة

أولاً: النتائج

١- تم اعتقال آلاف المدنيين الأكراد (نساء، أطفال، رجال وشيوخ) من قراهم خلال حملة الأنفال، ونقلهم قسريًا إلى سجن نقرة السلمان، وهو ما يمثل انتهاكًا صارخًا للحقوق المدنية والدستورية.

٢- شهد السجن ممارسة التعذيب الممنهج بواسطة المسؤول عن السجن عجاج أحمد حردان ومن معه، بما في ذلك الضرب، الإهانات اليومية، والتهديد المستمر؛ مما تسبب في ضرر جسدي ونفسي بالغ للمعتقلين.

٣- وثقت الدراسة أن المعتقلين كانوا يحصلون على طعام محدود جدًا ومياه غير صالحة للشرب؛ مما أدى إلى وفاة العديد منهم، خاصة الأطفال وكبار السن، وهو استخدام للتجويع والعطش كأداة للإبادة غير المباشرة.

٤- غياب الرعاية الطبية والأدوية تسبب في وفاة العديد من المرضى، بما يظهر إهمالًا متعمدًا وخرقًا للقوانين الدولية المتعلقة بحقوق المعتقلين.

٥- استخدمت الإدارة السجن لفرض العزل على المعتقلين، حرمانهم من التواصل مع ذويهم، وتجريدهم من أدنى الحقوق الإنسانية، ما شكل شكلًا من أشكال التعذيب النفسي والقتل البطيء.

٦- تشير الأدلة والشهادات إلى أن عددًا كبيرًا من المعتقلين قُتل عمداً نتيجة التعذيب المباشر، التجويع، العطش، وسوء المعاملة، وهو ما يُصنّف ضمن جرائم الإبادة الجماعية بموجب القانون الدولي.

٧- أثبتت الدراسة أن الانتهاكات التي تعرّض لها المدنيون الكورد في سجن نقرة السلمان كانت ممنهجة ومنظمة، وشملت التعذيب الجسدي والنفسي والاحتجاز غير المشروع والمعاملة الحاطة بالكرامة، وهو ما يشكّل خرقًا جسيمًا لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولاسيما حظر التعذيب وحماية المدنيين، ويرقى بطبيعته إلى مستوى الانتهاكات الجسيمة التي تستوجب المساءلة الدولية.

٨- بيّنت النتائج أن هذه الممارسات تُعدّ وفق أحكام القانون الجنائي العراقي جرائم معاقبًا عليها قانونًا، ولا تخرج عن نطاق جرائم التعذيب وإساءة استعمال السلطة والحرمان غير المشروع من الحرية، بما يحقق أركان المسؤولية الجنائية الفردية للفاعلين الأصليين والشركاء، ويؤكد عدم مشروعية تكييفها كأفعال سياسية أو إدارية.

٩- يوجد تقاطع واضح بين قواعد القانون الدولي والقانون الجنائي العراقي في تجريم هذه الانتهاكات؛ مما يوفّر أساسًا قانونيًا متكاملًا لإعادة فتح ملفاتها قضائيًا، وتعزيز آليات التوثيق والمساءلة، وضمان حقوق الضحايا في العدالة والإنصاف وعدم إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب.

ثانياً: التوصيات

١- ضرورة إجراء تحقيق شامل وموثق بمشاركة جهات قضائية وطنية ودولية للتحقق من المسؤوليات الفردية والمؤسسية عن الانتهاكات في سجن نقرة السلمان.

٢- إنشاء قاعدة بيانات شاملة تحتوي على أسماء الضحايا، حالات الوفاة، ظروف الاحتجاز، والشهادات الموثقة للناجين، لتكون مرجعًا أكاديميًا وقانونيًا.

٣- تقديم تعويض مادي ومعنوي للضحايا وعائلاتهم، كحق إنساني وقانوني.

٤- إعادة تأهيل النفسي والاجتماعي للناجين: تقديم برامج دعم نفسي، اجتماعي، وتأهيل ثقافي للناجين، للحد من آثار التعذيب والتجارب المروعة على حياتهم اليومية.

٥- نشر نتائج الدراسة والمعلومات الموثقة، وإدراجها في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام لضمان حفظ الذاكرة التاريخية ومنع تكرار الانتهاكات.

٦- متابعة القضايا القانونية ضد المسؤولين عن السجن، وضمان محاسبتهم وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان وجرائم الإبادة الجماعية.

٧- دعوة المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف لأخذ دور فعال في متابعة قضايا المعتقلين والضحايا، خاصة الملاحقة القضائية للمجرم عجاج أحمد حردان، والعمل على أن يصبح سجن نقرة السلمان موقعًا أرشيفيًا وتوثيقيًا يُظهر حجم الجريمة ويضمن ألا تُنسى هذه الانتهاكات التاريخية.

٨- يوصي البحث بضرورة تفعيل الآليات القضائية الوطنية، ولاسيما تمكين القضاء العراقي من إعادة فتح ملفات الانتهاكات المرتكبة في سجن نقرة السلمان، استنادًا إلى أحكام القانون الجنائي العراقي والالتزامات الدولية للعراق، بما يضمن ملاحقة المسؤولين عن جرائم التعذيب والاحتجاز غير المشروع وإساءة استعمال السلطة، وعدم شمولها بأي أسباب للإعفاء أو التقادم.

٩- تعزيز الجهود التوثيقية والمؤسسية لجمع الشهادات والوثائق المتعلقة بانتهاكات سجن نقرة السلمان، ودعم دور المراكز الوطنية المختصة بتوثيق الجرائم والانتهاكات الجسيمة، والعمل على حفظ هذا السجن كموقع ذاكرة وطنية وأرشيف قانوني، بما يسهم في ترسيخ العدالة الانتقالية ومنع تكرار مثل هذه الجرائم مستقبلًا.

المصادر والمراجع

أولاً: التقارير الدولية

١- الإبادة الجماعية في العراق الإبادة ضد الكورد: تقرير مراقبة الشرق الأوسط، هيومن رايتس ووتش نيويورك، ١٩٩٣م.

٢- الأمم المتحدة، اتفاقية مناهضة التعذيب، ١٩٨٤م، المادة: (١).

٣- الأمم المتحدة، اتفاقية مناهضة التعذيب، ١٩٨٤م، المواد: ٢/ ٤/ ١٢.

٤- الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ١٩٤٨م، المواد: (٣- ٥).

٥- الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦م، المواد: (٧/ ١٠).

٦- اللجنة القضائية العالمية تشيد بالمدعي العام العراقي لإدراجه جريمة الاغتصاب في المرافعات الختامية لمحاكمة الإبادة الجماعية الكوردية: تأريخ النشر: ١٠ نيسان ٢٠٠٧م.

٧- الملحق للبروتوكول الدولي بشأن توثيق والتحقيق في العنف الجنسي في حالات النزاع العراق: إرشادات للممارسين في العراق مارس ٢٠١٨م.

ثانياً: القوانين

١- قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة: ٣٣١.

٢- قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة: (٣٣٣).

٣- قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩م المعدل، المادة: (٤٢١).

ثالثاً: الكتب

١- حسن عيسى، الجرائم الدولية دراسة في القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٤م.

٢- حسن عيسى، المسؤولية الجنائية للموظف العام، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٢م.

٣- عادل حداد، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، دار الثقافة، عمّان، ٢٠١٤م.

٤- عبد الكريم علوان، القانون الدولي لحقوق الإنسان: المبادئ والتطبيقات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠م.

٥- علي عبد القادر القهوجي، حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١م.

٦- محمد محمود خلف، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، دار الثقافة، عمّان، ٢٠١٢م.

٧- محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠م.

رابعاً: المقابلات الشخصية

١- مقابلة شخصية مع بيستون خضر عبيد محمد، تأريخ المقابلة: ١/ ١٢/ ٢٠٢٥م.

٢- المقابلات مع الناجين في قنوات الفضائية: كه لى كوردستان، كوردسات، روداو، ئافا، بيام.

٣- مقابلة تلفزيونية مع فه زيله محمد، قناة روداو الفضائية، تأريخ المقابلة: ١ آب ٢٠٢٥م.

٤- مقابلة شخصية مع ئاسكة كريم علي عباس، تاريخ المقابلة: ٢٧/ ١١/ ٢٠٢٥م.

٥- مقابلة شخصية مع أحد الناجين لقمان علي قادر وتروي له جدته: تأريخ المقابلة: ٣/ ١١/ ٢٠٢٥م.

٦- مقابلة شخصية مع العائد مام رضا وهو سجين في عام ١٩٨٨م لمدة ثمانية أشهر، تأريخ المقابلة ٣/ ١٠/ ٢٠٢٥م.

٧- مقابلة شخصية مع رضا حسن معروف، أحد الناجين من نقرة سلمان، تأريخ المقابلة: ٣/ ١١/ ٢٠٢٥م.

٨- مقابلة شخصية مع زهره عزيز محمود قادر، تأريخ المقابلة: ٢/ ١٢/ ٢٠٢٥م.

٩- مقابلة شخصية مع دارا بابا عبدالله رسول أحمد وهو ناج من سجن نقرة سلمان، تأريخ المقابلة: ٤/ ١١/ ٢٠٢٥م.

١٠- مقابلة شخصية مع صباح نجم الدين أحمد وهو ناج من سجن نقرة سلمان.

خامساً: مواقع إلكترونية

١- جلاد الأنفال يعترف باغتصاب وتعذيب السجناء الكورد، مقالة منشورة في فضائية روداو، تأريخ النشر: ٢١/ ٨/ ٢٠٢٥م.

٢- مقالة على اعترافات العجاج في فضائية زاكروس، تأريخ النشر: ٢١/ ٨/ ٢٠٢٥م.

٣- موقع إيلاف، مقالة آمر سجن نقرة السلمان قال لأكراد معتقلين جئتم لتموتوا، تأريخ النشر: الخميس ١٩ تشرين الأول ٢٠٠٦م.

ذاكرة الألم

بحوث العدد:

تجاوز آلام الماضي وبناء الهُوية الوطنية في العراق

دراسة في ضوء نظرية لوغرثيرابي (العلاج بالمعنى)

أ.د. علي محمد علي الطنازفتي

تجاوز آلام الماضي وبناء الهُوية الوطنية في العراق

دراسة في ضوء نظرية لوغرثيرابي (العلاج بالمعنى)

أ.د. علي محمد علي الطنازفتي
الجامعة الأسمرية الإسلامية – زليتن ليبيا
alialtnazfti@yahoo.com

المستخلص

شهد العراق في تاريخه الحديث سلسلة من الأحداث المؤلمة والصراعات العنيفة التي تركت آثاراً عميقة على البنية الاجتماعية والهوية الوطنية، إذ لم تقتصر هذه الصدمات على الأفراد فحسب، بل امتدت لتشمل المجتمع بأكمله، مما أدى إلى تشظي الهوية الوطنية وتعميق الانقسامات الداخلية. في هذا الإطار، يبرز توظيف نظرية «العلاج بالمعنى» (Logotherapy) التي أسسها فيكتور فرانكل، بوصفها إطاراً نظرياً يساعد على فهم كيفية إعادة بناء المعنى عبر تجاوز صدمات الماضي، والانتقال نحو مصالحة داخلية تعزز من تماسك الهوية الوطنية. يركز البحث على تحليل كيفية تأثير الذاكرة المؤلمة في تشكيل الهوية الوطنية العراقية، وإبراز دور المصالحة الوطنية باعتبارها آلية للتعافي من اضطرابات ما بعد الصدمة، وذلك من خلال مداواة الجروح المادية والمعنوية وترسيخ قيم التسامح والانتماء المشترك. وينطلق البحث من فرضية مفادها أن القدرة على تجاوز الصدمات التاريخية تُسهم في تعزيز الهوية الوطنية الجامعة عبر آليات التكيف النفسي والتصالح مع الماضي التي تقترحها نظرية لوغوثيرابي. ويعتمد البحث منهج دراسة الحالة من خلال تحليل التجربة العراقية ومقارنتها بنماذج دولية مثل جنوب إفريقيا ورواندا وألمانيا، مع تقديم توصيات عملية لبناء هوية وطنية متماسكة وتحقيق مصالحة مستدامة.

Abstract

Iraq's modern history has been marked by a series of painful events and violent conflicts that have left deep scars on its social fabric and national identity. These collective traumas have extended beyond individuals to affect society as a whole, resulting in the fragmentation of national identity and the intensification of internal divisions. In this context, Logotherapy, the theory developed by Viktor Frankl, offers a theoretical framework for understanding how meaning can be reconstructed through the overcoming of past traumas, enabling internal reconciliation and the strengthening of national cohesion. This study analyzes the impact of historical trauma on the formation of Iraqi national identity and highlights the role of national reconciliation as a mechanism for recovering from post-traumatic stress, by addressing both physical and psychological wounds and fostering values of tolerance and shared belonging. The research is based on the premise that the capacity to transcend historical suffering contributes to the consolidation of a unified national identity through psychological adaptation and reconciliation with the past, as proposed by Logotherapy. Adopting a case study approach, the study examines Iraq's experiences in light of international models, including South Africa, Rwanda, and Germany, to identify lessons and strategies applicable to post-conflict recovery. It concludes with practical recommendations aimed at building a cohesive national identity and achieving sustainable reconciliation in Iraq.

Keywords: Iraq – National Identity – Historical Trauma – Logotherapy – Reconciliation

المقدمة

شهد العراق، عبر تاريخه الحديث، سلسلة من الأحداث المؤلمة والصراعات التي تركت بصمات عميقة على نسيجه الاجتماعي وهُويته الوطنية؛ لم تقتصر هذه التجارب الأليمة على تأثيرها على الأفراد فقط، بل امتدت لتشمل المجتمع بأسره؛ مما أدى إلى تشظي الهوية الوطنية وتفاقم الانقسامات الداخلية.

في هذا السياق، تبرز نظرية «لوغوثيرابي» للعالم فيكتور فرانكل، التي تركز على إعادة بناء المعنى في الحياة، باعتبار أن تناسي الأَلم أو تجاوز معاناة أو صدمات الماضي هو الأداة الفاعلة لإعادة بناء المعنى؛ من خلال التركيز على الحاضر، وهذا بالتالي يظهر بتقليل تأثير الصدمات النفسية المرتبطة بالماضي، وعندها تبدأ الأمة أو الجماعة أو الفرد في اجتياز آلام الماضي، وعندما تنصلح النفس وتترمم يتقلص الانتقام والتحيز.

١-**أهمية البحث:** يسعى البحث إلى فهم المعاناة والصدمات التاريخية التي عايشها الشعب العراقي عبر تاريخه المعاصر، مع التركيز على دورها في تشكيل الهُوية الوطنية، ويسعى إلى توضيح أهمية المصالحة الوطنية كآلية لتجاوز اضطرابات ما بعد الصدمة، من خلال مداواة جروح الماضي ماديًا ومعنويًا، وترسيخ قيم التسامح والانتماء المشترك، بهدف إيجاد معنى للحياة على الرغم من المعاناة.

٢-مشكلة البحث: تتمثل مشكلة البحث في السؤال الرئيس الآتي: كيف أثرت آلام الماضي على تشكيل الهُوية الوطنية في العراق؟، وما مدى فاعلية نظرية لوغوثيرابي في المساعدة على تجاوز هذه الآلام لتعزيز الوحدة الوطنية؟

٣-الفرضية: ينطلق البحث من فرضية مفادها: «كلما زادت القدرة على تجاوز آلام الصدمات التاريخية، زادت فرص تعزيز الهُوية الوطنية الجامعة في العراق، وذلك من خلال آليات التكيف النفسي والتصالح مع الماضي التي تقترحها نظرية لوغوثيرابي.»

٤-الأهداف: يهدف البحث إلى:

- استكشاف متغير العلاج بالمعنى Logotherapy لوغوثيرابي في السياقين الاجتماعي والتاريخ السياسي العراقي.
- تحليل آليات تجاوز آلام الصدمات التاريخية ودورها في بناء هوية وطنية شاملة تعزز الوحدة الوطنية.
- تقديم توصيات عملية للمساهمة في تحقيق مصالحة مستدامة وتأسيس هوية وطنية متماسكة.

٥-المنهجية: يعتمد الباحث على منهج دراسة الحالة من خلال استعراض معاناة الشعب العراقي عبر تاريخه الحديث وإسقاطها على نظرية العلاج بالمعنى. ويشير إلى بعض التجارب التاريخية الدولية، لدول مثل: جنوب إفريقيا، رواندا، ألمانيا، ولبنان، وكيف تعاملت هذه الدول مع الآلام التاريخية، وتعافت من أعراضها؟

٦-تقسيم محاور البحث:

المحـور الأول: تأصيـل مفاهيمـي لمصطلحـات الأَلـم، التجـاوز، والهويـة الوطنيـة.

المحـور الثانـي: اسـتعراض أهـم الأحـداث التاريخيـة المؤلمـة فـي العـراق وتأثيرهـا علـى الهُويـة الوطنيـة.

المحـور الثالـث: نظريـة الـعلاج بالمعنـى بيـن الاسـتفادة مـن التجـارب التاريخيـة وتجـاوز الذاكـرة الجماعيـة العراقيـة للألـم.

المحور الأول: تأصيل مفاهيمي لمصطلحات الأَلم والتجاوز، والهوية الوطنية:

أولا: تعريف «الأَلم»، و«التجاوز»، و«الهوية الوطنية» في السياقين النفسي والاجتماعي.

١ -مفهوم «الأَلم»:

لا يقتصر الأَلم، في السياق النفسي والاجتماعي، على الإحساس الجسدي فحسب، بل يشمل أيضًا المعاناة العاطفية والروحية والجماعية الناجمة عن الصدمات التاريخية، مثل الحروب والصراعات الأهلية والإبادات الجماعية. في الحالة العراقية، يرتبط الأَلم الجماعي بعقودٍ من الحروب، والاستبداد، والإرهاب، مما يجعل معالجته ضرورية لتحقيق الاستقرار والمصالحة.

إن فهم الأَلم والتعامل معه يشكلان جزءًا أساسيًا من التجربة؛ إذ إن الأحداث المؤلمة – مثل: النزوح، والتطهير العرقي، والإبادة، وفقدان الأقارب، وتدمير المنازل، وسرقة الممتلكات، والسجن، والتعذيب، والإهانة – تظل محفورة في الذاكرة، خاصةً عندما تسلب الإرادة وتُكسر[1].

وبما أن للحياة معنى، فإن انتهاك القيم الأساسية مثل الحرية، الكرامة، والشرف، أو فقدانها، يؤدي إلى تلاشي جزء من معنى الوجود الإنساني. فقيم الحياة ليست عبثية، بل تمثل جوهر الإنسانية وقوانين الوجود. وهنا

(1) Herman, J. L, Trauma and Recovery: The Aftermath of Violence – From Domestic Abuse to Political Terror, Basic Books(1992).

تكمن المعضلة: عندما تواجه الإرادة الإنسانية محاولات للاستلاب، سواء عبر القهر أو التلاعب بالقيم والمعتقدات، ينشأ ألم عميق. وفي هذا الصدد، يقول فرانكل: «الأَلم ليس عديم الفائدة، بل يمكن أن يكون جزءًا من تجربة ذات مغزى»[١].

أما من حيث طبيعة الأَلم، فالمشكلة لا تكمن في وجوده بحد ذاته، بل في شكله، ونوعه، وطريقة تأثيره على الإنسان. فالأَلم الجسدي يختلف عن الأَلم العاطفي، كما أن ألم الولادة يختلف عن ألم الضرب، وألم التضحية يختلف عن ألم القتل، وألم السعي إلى المعرفة يختلف عن ألم الجهل وبالتالي، فإن طريقة تعامل الإنسان مع الأَلم هي التي تحدد تأثيره عليه.

بناءً على ذلك، يمتلك الإنسان الإرادة الحرة في تفسير معاناة الأَلم وصدماته واضطراباته، هذه الإرادة تمنحه القدرة بعدم الاستسلام لآثار قلق منغصات الإلغاء والاستلاب وتوتره ورهاب الماضي، وتدفعه لتوجهه الإيجابي نحو تحسين جودة الحياة، وخفض الشعور بالعجز، إذ يرى فرانكل أن الإنسان قادرٌ على اختيار كيفية التفاعل مع معاناته، وتحويل الأَلم إلى دافع لنمو[٢].

٢-مفهوم التجاوز:

يشير التجاوز إلى القدرة على التكيف مع تجربة الأَلم، وإعادة تفسيرها بشكل يتيح للفرد أو المجتمع المضي قدمًا نحو التطور والنمو، بدلًا من الاستسلام لها؛ ولكي يكون التجاوز فعالًا، لا بد من[٣]:

(1) Frankl, V. E. Man's Search for Meaning, Beacon Press, 2006, p. 76.

(2) Ibid, p. 113.

(3) Lazarus, R. S., & Folkman, S. Stress, Appraisal, and Coping. Springer(1984).

- إعادة التقييم المعرفي: أي فهم الأَلم من منظور جديد بإيجاد معنى للحياة.
- القبول والتسامح: التصالح مع الماضي دون إنكاره.
- التعلم من التجربة: استنباط الدروس بدلاً من البقاء عالقين في المعاناة.
- تطوير استراتيجيات نفسية واجتماعية لمواجهته.

لكن تجاوز الأَلم لا يعني نسيانه أو إنكاره، بل إعادة صياغته بحيث يتحول إلى تجربة تعلم ونمو، بدلاً من أن يكون مصدرًا مستمرًا للانقسام والانتقام، بل أن التسامي فوق الأَلم يمثل خطوةً أساسية لتحقيق المصالحة الوطنية، ومنع تكرار العنف، وإعادة بناء المجتمعات التي مرت بتجارب مأساوية.

٣-مفهوم الهوية الوطنية وبناؤها:

الهوية الوطنية هي الإحساس بالانتماء المشترك إلى دولة واحدة، يشمل هذا الانتماء اللغة، الثقافة، التاريخ، القيم، والرموز الوطنية؛ تتشكل الهوية الوطنية عبر عوامل تاريخية، سياسية، واجتماعية، وقد تتأثر سلبًا بالصراعات الداخلية والحروب الأهلية[1] في حالة العراق، أدت الحروب المتتالية والانقسامات الطائفية والعرقية إلى تشظي الهُوية الوطنية؛ مما يتطلب إعادة بنائها على أساس المواطنة، بدلاً من تغليب الهويات الفرعية؛ ولتحقيق ذلك، ينبغي تضميد الجراح عبر آليات العدالة الانتقالية، وتعزيز قيم التعددية والتسامح، وصياغة خطاب يوحد التجارب المختلفة.

(1) Anderson, B. Imagined Communities: Reflections on the Origin and Spread of Nationalism. Verso. 1991. pp 6-7.

ثانيا- عرض موجز لنظرية لوغوثيرابي «العلاج بالمعنى» وتطبيقاتها في معالجة الصدمات الجماعية:

نظرية لوغوثيرابي (Logotherapy)، التي طورها فيكتور فرانكل، تقوم على أن الإنسان قادر على تحويل الأَلم والمعاناة إلى دافع لإيجاد معنى أعمق لحياته حتى في ظل الظروف الصعبة[1]، وتقوم النظرية على ثلاثة مبادئ أساسية:

- البحث عن المعنى هو الحافز الأساسي للحياة، حتى في ظل الظروف الصعبة.
- يمكن للإنسان أن يجد معنى في الأَلم والمعاناة؛ مما يساعده على تجاوزها.
- الحرية الداخلية تمكّن الأفراد من إعادة تفسير تجاربهم بدلاً من أن يكونوا ضحايا لها[2].

تطبيقات العلاج بالمعنى في معالجة الصدمات الجماعية في العراق:

يمكن توظيف نظرية لوغوثيرابي في إعادة تأطير الصدمات التاريخية في العراق بحيث تتحول إلى دروس لتعزيز الوحدة الوطنية بدلًا من أن تبقى مصادر دائمة للانقسام على سبيل المثال:

- استخدام الرموز الوطنية من العلماء والمصلحين والمجاهدين... التي ترتبط بالمقاومة والصمود في مواجهة المعاناة.
- إعادة تفسير الأَلم الجماعي عبر جبر الضرر والاعتذار الرسمي، وإنشاء

(1) Frankl, V. , Man's Search for Meaning. Beacon Press, 1985, p.97.

(2) Frankl, V., The Will to Meaning: Foundations and Applications of Logotherapy. Penguin, 2006, p.45.

يوم وطني للذكرى، وإعادة دمج الضحايا في مؤسسات الدولة[1].

- الضمانات القانونية لعدم التكرار وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية.

وفيما يأتي تحليل للعلاقة بين الأَلم الجماعي، وتجاوز الصدمات، وبناء الهوية الوطنية في الواقع العراقي:

١-الأَلم الجماعي وتجاوز الصدمات: عانى العراق من موجات متتالية من الصدمات الجماعية، مثل: من الحروب المتتالية (الحرب العراقية-الإيرانية، حرب الخليج، الغزو الأمريكي)، والأنظمة الاستبدادية والقمع السياسي؛ والصراعات الطائفية ومحاربة الإرهاب (القاعدة، وداعش وغيرهما)، والتهجير والنزوح، والفساد، وانهيار مؤسسات الدولة...

كل هذه العوامل عمّقت الشعور بالأَلم، وأسهمت في تآكل الإحساس بالهُوية الوطنية لصالح الهُويات الطائفية والإثنية. ففي العراق نجد أن المعاناة غالبًا ما يتم استغلالها سياسيًا دون إيجاد رؤية جامعة يمكن أن تخلق منها حافزًا للتجاوز وإعادة البناء.

ووفقا لنظرية لوغوثيرابي (العلاج بالمعنى) يحتاج العراق لاستخدام منهج إعادة تأطير الأَلم كالذي وظف في رواندا، ليصبح حافزًا لبناء هوية وطنية جامعة؛ لأن المعاناة ما زالت تستخدم لتعزيز الانقسام السياسي والطائفي، وهذه هي مؤشرات لتجاوز الأَلم والاستجابة لبناء هُوية وطنية جامعة، يجب أن تنطلق منها دولة العراق وقفا لنظرية العلاج بالمعنى:

(1) Hayner, P. Unspeakable Truths: Transitional Justice and the Challenge of Truth Commissions. Routledge, 2001, p.85.

أ- توظيف الخطاب الديني والفكري لإعطاء معنى إيجابي للتجارب السابقة، مثل تأكيد الصبر، وإعادة البناء، كمفاهيم ضرورية للمجتمع.

ب- تبني سياسات تعويضية عادلة تضمن الشعور بالمواطنة الكاملة لكل الفئات.

مثال تطبيقي: تجربة جنوب إفريقيا مع لجان الحقيقة والمصالحة، إذ أعيد تأطير الألَم الجماعي ليصبح أساسًا للعدالة الانتقالية، بدلًا من أن يكون أداةً للانتقام[1].

٢-بناء الهوية الوطنية العراقية عبر تجاوز الألَم:

أ- دور الذاكرة الجماعية في تجاوز الألَم: يحتاج العراق إلى سردية وطنية جديدة تعيد تعريف مفهوم «الوطن» بحيث يكون مرتبطًا بالمصير المشترك وإعادة تأطير الأحداث التاريخية بحيث تصبح دروسًا للتعايش.

مثال تطبيقي: ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية استخدمت تجربة الحرب كمحفز لإعادة البناء وتأكيد القيم الديمقراطية[2].

ب- العلاقة بين المعاناة والمعنى في الهُوية الوطنية: وفقًا لفرانكل، حين يجد الناس معنى لمعاناتهم، تتحول إلى حافز للتغيير[3]، في العراق، يمكن تحقيق ذلك عبر: مشاريع تعليمية وثقافية تعزز الهُوية الوطنية، وخطاب سياسي غير إقصائي يعترف بمعاناة الجميع، وإجراءات العدالة

(1) Boraine, A. A Country Unmasked: Inside South Africa's Truth and Reconciliation Commission. Oxford University Press 2006, p200.

(2) Kershaw, I. Hitler, the Germans, and the Final Solution. Yale University Press., 1998, p300.

(3) Frankl, 1985, p97.

الانتقالية التي لا تكتفي بالاعتراف بالماضي، بل تعمل على تجاوزه[1].

مثال تطبيقي: بعد انهيار نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا، لم يتم محو الأَلم، بل تم توجيهه نحو بناء مجتمع متماسك عبر آليات العدالة الانتقالية[2].

يمكن للعراق أن يتجاوز أزماته التاريخية من خلال إعادة بناء الهوية الوطنية استنادًا إلى مفاهيم العدالة الانتقالية والعلاج بالمعنى يتطلب ذلك إعادة تفسير الأَلم الجماعي بطريقة تعزز المصالحة بدلاً من الانقسام، واعتماد سياسات عادلة تضمن الإدماج والمواطنة المتساوية. والتجارب الدولية، في ألمانيا وجنوب إفريقيا، توفر نماذج ملهمة يمكن الاستفادة منها في بناء مستقبل أكثر استقرارًا في العراق.

(1) Teitel, R. , Transitional Justice. Oxford University Press, 2000, p50.

(2) Tutu, D. , No Future Without Forgiveness. Doubleday, 1999, p.160.

المحور الثاني: استعراض أهم الأحداث التاريخية المؤلمة في العراق وتأثيرها على الهُوية الوطنية

تجاوز الماضي يُعدّ شرطًا أساسيًا لبناء استقرار دائم، يعطي دافعية للبناء، وبوجود إرادة عازمة على التنمية يتم تجاوز الأَلم والمعاناة؛ التي أنهكت واستنزفت قيم وكرامة هُوية المجموعات البشرية، وفي هذا المقام يتم استعراض الصراعات والأحداث التاريخية التي حملت مأساة الإنسان في العراق الحديث، ثم الانتقال إلى فهم آليات التعافي المجتمعي لتعزيز التماسك الهوياتي.

١-الاحتلال والانتداب البريطاني وثورة العشرين (١٩٢١): عانى العراقيون من الانتداب البريطاني، لكنه كان أيضًا نقطة تحول في إعادة إحياء معنى الوعي الوطني، إذ جمعت ثورة العشرين مختلف الفئات العراقية تحت راية المقاومة ضد الاستعمار[١]؛ مما ساعد في ترسيخ الهُوية الوطنية المشتركة.

٢- انقلاب ١٩٥٨ واغتيال العائلة المالكة: شهد العراق تحولًا جذريًا بإطاحة النظام الملكي ومقتل العائلة المالكة في قصر الرحاب بطريقة وحشية؛ مما أحدث صدمة نفسية ومجتمعية واسعة[٢]، أدى الانقلاب إلى انقسامات حادة بين مؤيدي النظام الجديد ومعارضيه من

(١) الوردي، علي (١٩٩٢)، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث (الجزء الثالث). بغداد،١٩٩٢، دار الوراق، ص١٤٤. وانظر: طه العاني، ٢٥ أبريل ١٩٢٠. يوم وضع العراق تحت الانتداب البريطاني، الرابط:

https://www.aljazeera.net/news/2020/10/3/888A

(٢) الوردي، علي. (١٩٩٢)، ص١٨٨.

القوميات والمذاهب-، وتصاعدت حملات تصفية المعارضين، في ظل محاولات عبد الكريم قاسم ترسيخ هُوية وطنية علمانية لم تنجح في تجاوز الانقسامات الطائفية والأثنية[١] والذي هو نفسه أعدم لاحقاً رمياً بالرصاص في إحدى غرف الإذاعة العراقية.

٣- الحروب الأهلية والصراعات الكردية (١٩٦١-٢٠٠٣): شهدت هذه الحقبة تصاعد النزاعات القومية في إقليم كردستان، ففي أيلول ١٩٦١م، اندلعت ثورة أيلول الكوردستانية بعد أن قامت الحكومة العراقية بإرسال القوات العسكرية وشن هجمات على المدنيين الكورد بخصوص تطبيق قانون الإصلاح الزراعي[٢]، واستخدمت الحكومات المتعاقبة القمع السياسي ضد الكورد والتهجير والإبادة لترسيخ الولاء للدولة؛ مما خلق فجوة عميقة بين السلطة والمجتمع؛ وأدى انتشار أجهزة الأمن والمخابرات وعمليات التصفية السياسية إلى مناخ من الخوف والقلق، ودفع الجماعات المختلفة للبحث عن هُوية بديلة ضمن القوميات والمذاهب[٣].

٤- قمع انتفاضة صفر (١٩٧٧): خرجت مظاهرات شيعية في النجف وكربلاء احتجاجًا على سياسات نظام البعث، فقوبلت بالقمع الشديد، إذ قُتل المئات وسُجن الآلاف، وأُعدم عدد كبير منهم لاحقًا؛ مما عمّق مشاعر التهميش والاضطهاد ضد الشيعة.

(١) الجلبي، فاضل، العراق: الدولة والمجتمع في ظل التحولات السياسية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٨ ، ص٨٩. وانظر: محمد شعبان عبد العزيز، الصراع الكردي في العراق الواقع ومآلات المستقبل، المركز الديمقراطي العربي، الرابط:
13/5/ 2020، https://democraticac.de/?p=66251

(٢) زكي، نور الهدى، (٢٨ نوفمبر ١٩٩٨)، أكراد العراق بين مطحنة الصراعات الداخلية ومطرقة الحصار الأمريكي، "صحيفة البيان"، ينظر الموقع الآتي:
https://-Al-Bayan.net

(٣) الربيعي، فالح، الصراع الطائفي في العراق: الجذور والآثار. عمان: دار الفكر، ٢٠١٥، ص٢٠٣.

٥- الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠-١٩٨٨): تعرض الكورد الفيليون للاضطهاد، إذ صودرت ممتلكاتهم، وهُجّروا قسرًا إلى إيران، وفُصل بعضهم عن عائلاتهم، بينما تعرض الآخرون للتعذيب والقتل، وحجز وتغييب أكثر من (٢٢) ألف شاب من الذين كانوا يؤدون الخدمة العسكري، وصدر ضدهم مرسوم سياسي تحت رقم (٦٦٦) من مجلس قيادة الثورة في ٧/ ٤/ ١٩٨٠م، يدعو لتجريد (٢٥٠-٣٠٠) ألف فرد من الكورد الفيليين العراقيين رسميا من الجنسية العراقية بحجة دعمهم لإيران، وعدم ولائهم للعراق كمواطنين، وصنف الكورد الفيليين تحت مسمى مصطلح (التبعية)[١].

٦- حملات التهجير ضد العراقيين من أصول إيرانية (١٩٨٠-١٩٨١): مع اندلاع الحرب العراقية-الإيرانية، تم تهجير أكثر من (٥٠٠،٠٠٠) عراقي من أصول إيرانية، خاصة الشيعة، إذ صودرت ممتلكاتهم، وفُصل كثير منهم عن عائلاتهم، وتعرضوا للاعتقال والتعذيب والإعدام[٢].

٧-قصف حلبجة بالأسلحة الكيميائية (١٩٨٨): نفذ النظام حملة إبادة جماعية ضد الأكراد في عمليات «الأنفال»، التي أسفرت عن مقتل أكثر من (١٨٠،٠٠٠) شخص، وتدمير آلاف القرى؛ واستخدمت الأسلحة الكيميائية ضد مدينة حلبجة؛ مما أدى إلى وفاة الآلاف وإصابة عشرات

(١) حدد المرسوم رقم (٦٦٦) الصادر بتاريخ ٧/ ٥/ ١٩٨٠م ما يأتي: أ- يفقد كل عراقي من أصل أجنبي جنسيته العراقية إذا كان غير مخلص للوطن والشعب وللأهداف الوطنية والاجتماعية العليا للثورة ٢- على وزير الداخلية أن يأمر بإبعاد كل من فقد جنسيته العراقية على النحو المبين في الفقرة الأولى من هذا المرسوم، انظر: هيئة الأمم المتحدة، المفوضية العليا للشؤون اللاجئين (سبتمبر ٢٠٠٢)، حالات انعدام الجنسية ومخاطر غيابها في العراق: مجتمعات الأكراد الفيليين والبدون، ص٩.

(٢) المرجع نفسه، ص٨٨.

الآلاف بإعاقات مستدامة. وأثّرت الحرب على النسيج الاجتماعي العراقي، إذ تفككت الروابط بين مكونات الشعب،- وتركت آثارًا نفسية مدمرة على الناجين الكورد، وعانت العديد من الأسر من الخسائر والفقدان الجماعي.

٨- الغزو العراقي للكويت (١٩٩٠) وتداعياته: أدى الغزو وما تبعه من حصار اقتصادي إلى انهيار الطبقة الوسطى وتفشي الفقر؛ مما أثّر سلبًا على الصحة النفسية للعراقيين، خاصة الأطفال الذين عانوا من سوء التغذية والأمراض. أدت العقوبات إلى وفاة أكثر من (٥٠٠،٠٠٠) طفل عراقي بسبب نقص الغذاء والدواء. وفقًا لتقارير الأمم المتحدة.

٩- الانتفاضة الشعبانية (١٩٩١) وقمعها: بعد حرب الخليج الثانية، ثارت المحافظات الجنوبية والشمالية ضد نظام صدام حسين، فقوبلت الانتفاضة بالقمع الوحشي، إذ أعدم عشرات الآلاف ودفنوا في مقابر جماعية في النجف وكربلاء والعمارة والبصرة، واستُخدمت الأسلحة الثقيلة والطيران الحربي لسحق احتجاجات المتظاهرين. وبعد هذه الانتفاضة قام النظام بتجفيف الأهوار في جنوب العراق لمعاقبة المعارضين الشيعة كجزء من العقاب الجماعي؛ مما تسبب في دمار بيئي واجتماعي كبير، وأجبر آلاف السكان على الهجرة. في السنوات الأخيرة، تعرضت المحاصيل الزراعية في العراق لحرائق متعمدة، خاصة في مناطق سنجار وكركوك وديالى؛ مما أدى إلى خسائر اقتصادية كبيرة[١]، ومن بعدها اندلعت الحرب الأهلية الكردية بين ١٩٩٤ و١٩٩٨؛ بسبب الخلافات السياسية والاقتصادية بين الحزبين، إذ تنافسا على السيطرة

(١) تقارير وزارة الزراعة العراقية، ٢٠٢٠

على إقليم كردستان العراق، انتهت الحرب رسميًا باتفاقية واشنطن عام ١٩٩٨م، التي رعتها الولايات المتحدة، وتم الاتفاق على تقاسم السلطة.

١٠- قمع انتفاضة الجنوب (١٩٩٩م) بعد اغتيال السيد محمد صادق الصدر: بعد اغتيال المرجع الشيعي محمد صادق الصدر، اندلعت احتجاجات واسعة في المدن الشيعية مثل النجف وكربلاء والبصرة، وعقب الاغتيال، رد النظام بقتل المئات وسجن الآلاف في محاولة لسحق أي تمرد شيعي.

١١- الغزو الأمريكي وسقوط نظام البعث (٢٠٠٣م): تسبب سقوط النظام في فراغ أمني وسياسي، ما أدى إلى انهيار مؤسسات الدولة، وتفكك الهوية الوطنية لصالح الهويات الطائفية. وأسهمت انتهاكات قوات الاحتلال في تأجيج المشاعر المناهضة له وزيادة الانقسامات المجتمعية .

١٢- الحرب الطائفية (٢٠٠٦-٢٠٠٨م): اندلعت هذه الحرب بعد تفجير مرقد الإمامين العسكريين عليهما السلام في سامراء؛ مما أدى إلى موجة غير مسبوقة من العنف الطائفي، إذ قُتل وهُجّر مئات الآلاف، وحدثت عمليات تطهير واسعة، خاصة في بغداد والمناطق المختلطة.

١٣- الإرهاب ومجازر داعش والقاعدة (٢٠٠٧-٢٠٢١): استغلت الجماعات الإرهابية الفوضى الأمنية وارتكبت مجازر مروعة، مثل:

- تفجير مرقد الإمامين العسكريين عليهما السلام في سامراء (٢٠٠٦)؛ مما أدى إلى اندلاع الحرب الطائفية.
- مجزرة تلعفر (٢٠٠٧)، إذ قتل المئات من الشيعة التركمان.

- مجزرة الإيزيديين في سنجار (٢٠٠٧): مقتل أكثر من (٥٠٠) شخص.
- تفجير كنيسة سيدة النجاة في بغداد (٢٠١٠)، الذي راح ضحيته عشرات المسيحيين.
- مجزرة سبايكر (٢٠١٤): إعدام (٢١٥٧) جندي عراقي في تكريت[١].
- إبادة الإيزيديين في سنجار (٢٠١٤): ذبح الآلاف وأخذ النساء والفتيات كسبايا.
- مجزرة عشيرة البونمر (٢٠١٤): قتل أكثر من (٥٠٠) فرد من العشيرة.
- مجزرة الموصل (٢٠١٤)، مجزرة القائم (٢٠١٥)، وتفجيرات الكرادة (٢٠١٦).
- وتفجير الأسواق والمساجد ٢٠١٧-٢٠٢١م في بغداد وكركوك والأنبار التي استهدفت المدنيين.

١٤. تهجير الأقليات الدينية (٢٠٠٣-٢٠١٧): تعرضت الأقليات مثل المسيحيين والصابئة والكاكائيين لاعتداءات واسعة أجبرتهم على الهجرة. في ٢٠١٤، هجّرت داعش عشرات الآلاف من المسيحيين من الموصل وسهل نينوى؛ ما أدى إلى اختفاء جزء كبير من الوجود المسيحي في العراق[٢].

١٥- أزمة الكهرباء والمياه (٢٠٠٣-٢٠٢٣): يعاني العراق منذ ٢٠٠٣ من أزمة حادة في الكهرباء والمياه؛ مما تسبب في احتجاجات متكررة،

(١) المقابر الجماعية في العراق «قضية شائكة» وتحديات لا تنتهي، ١٣/ / ٢٠٢٤م، الرابط: https://alhurra.com.

(٢) المهداوي، فارس حسن، مستقبل الاقليات في العراق ومصادر تهديدها، ٧يونيو٢٠٢١، مركز الجزيرة للدراسات، الرابط: https://studies.aljazeera.net-وانظر: مسيحيو العراق... هجرة إجبارية وعودة صعبة «تقرير»، ٧/ ٤/ ٢٠٢٢م، الرابط: https://www.aa.com.ar

أبرزها أزمة تلوث المياه في البصرة عام ٢٠١٨، التي أصابت أكثر من (١٠٠،٠٠٠) شخص بأمراض خطيرة[١].

هذه الأحداث تعزز من عمق البحث في معاناة ذاكرة الأَلم العراقية، وتبرز كيف أثرت الصدمات المتراكمة على الهوية الوطنية. وأنها تدعم التحليل حول دور العلاج بالمعنى (Logotherapy) في تجاوز المعاناة الجماعية وتعزيز المصالحة الوطنية؛ لكن يمكن إعادة إنتاج المعنى من خلال بناء هُوية وطنية جامعة تعزز التماسك المجتمعي، عن طريق تجاوز الأَلم.

على الرغم من التحديات التاريخية سابقة الذكر، فإن العراق لا يزال قادرًا على بناء هُوية وطنية جامعة تتجاوز الأَلم، من خلال الاعتراف بالماضي وتحويله إلى دافع للوحدة، وفقًا لمفهوم العلاج بالمعنى (Logotherapy). الحل يكمن في إعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع، بحيث تكون الدولة وطنًا للجميع، وليست طرفًا في النزاع من خلال.

١ - **تأكيد القيم المشتركة بين العراقيين:** ويتم هذا بتعزيز مفهوم المواطنة المتساوية بعيدًا عن الطائفية والعرقية، عن طريق تدريس تاريخ العراق المشترك دون تحيز في المناهج التعليمية.

٢-**إصلاح العقد السياسي «الدستور»**: بتبني نظام حكم عادل يشمل جميع المكونات؛ قائم على الحكم اللامركزي يضمن العدالة بين المحافظات؛ وإعطاء صلاحيات أوسع للحكومات المحلية بما يحقق تنمية متوازنة في جميع أنحاء العراق، في ظل تعزيز مشاركة الجميع

(1)) تقارير وزارة الصحة العراقية، ٢٠١٩

في صنع القرار عبر مؤسسات ديمقراطية حقيقية، قائمة على الفصل بين الدين والدولة بحيث تكون القوانين قائمة على حقوق الإنسان.

٣- إحياء الذاكرة الوطنية الإيجابية: باستلهام التجارب التي وحدت العراقيين، مثل ثورة العشرين، والتركيز على الإنجازات المشتركة بين جميع الطوائف والمذاهب والقوميات... بدلاً من الصراعات.

٤- العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية: يجب استبدال عقلية الانتقام بعقلية التسامح والمصالحة الوطنية؛ مما يساعد في تجاوز الانقسامات العميقة، مع تبني سياسات لمحاسبة المسؤولين عن الجرائم من دون تمييز طائفي أو عرقي، وتعزيز برامج الدعم النفسي والمجتمعي للمتضررين من النزاعات.

٥- إعادة إعمار العراق والتطوير الاقتصادي: يمكن أن يسهم الإعمار والتنمية الاقتصادية في تعويض الأَلم النفسي، وتعزيز الانتماء للدولة ببناء المناطق المتضررة من الحروب والصراعات؛ وإنشاء مشاريع وطنية (اقتصادية، تعليمية، اجتماعية) تُعيد ثقة الأفراد في الدولة.

٦- التكامل الوطني بين المكونات المختلفة: يحيط بالعراق دول وقوميات مختلفة مثل إيران وتركيا؛ مما يجعل الوحدة الوطنية ضرورة استراتيجية، بدلاً من التركيز على الانقسامات الفرعية، عليه يجب البحث عن معنى مشترك يوحّد جميع المكونات العراقية، خاصة في الجنوب، والفرات الأوسط، وإقليم كردستان، وهذا يتطلب تعزيز دبلوماسية وطنية مستقلة تقوم على مصالح العراق كدولة موحدة.

المحور الثالث: نظرية العلاج بالمعنى بين الاستفادة من التجارب التاريخية وتجاوز الذاكرة الجماعية العراقية للألم

الاستفادة من التجارب الدولية في تجاوز الأَلم وبناء الهوية

يمكن للعراق أن يستفيد من التجارب الدولية في بناء الهوية الوطنية بعد النزاعات من خلال دراسة النماذج الناجحة، وتكييف الاستراتيجيات مع السياق العراقي. هناك دول واجهت حروبًا أهلية وصراعات طائفية وعرقية، لكنها تمكنت من إعادة بناء هويتها الوطنية عبر إصلاحات سياسية، اقتصادية، واجتماعية. فيما يأتي بعض الدروس المستفادة من تجارب دول مثل جنوب إفريقيا، رواندا، ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية، ولبنان:

١ - تجربة جنوب إفريقيا:

جنوب إفريقيا عانت من تمييز عنصري عميق (الأبارتهايد)، وكان هناك خوف من نشوب حرب أهلية بعد انتهاء النظام العنصري[١]، ولكن عالجت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا ذلك الخوف عن طريق:

أ- إنشاء لجنة للاستماع إلى الضحايا والجناة، بدلاً من المحاكمات الانتقامية؛ مما سمح بمداواة الجراح التاريخية.

ب- تبني سياسات الإدماج، لضمان تمثيل جميع المكونات في الحكومة والاقتصاد.

(١) الشرق الأوسط، قصة نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا من النشوء إلى السقوط، آخر تحديث: ١٧:٣٩-٢٦ ديسمبر ٢٠٢١ م ـ ٢١ جمادي الأول ١٤٤٣ هـ، الرابط: https://aawsat.com/home/article/3379986

ج- تبني نشيد وطني وعَلَم جديد يظهران التنوع، مع الإبقاء على رموز وطنية جامعة من الماضي ضمن إطار المصالحة[١].

الدروس المستفادة للعراق من تجربة جنوب إفريقيا

أ- إطلاق عملية مصالحة وطنية شاملة تشمل اعترافًا بالأخطاء التاريخية، وتعويض الضحايا، وإصدار عفو مشروط عن بعض الفئات.

ب- إصلاح النظام السياسي ليظهر التنوع العراقي دون أن يؤدي إلى محاصصة طائفية تقوّض المواطنة.

٢- تجربة رواندا:

رواندا هي أحد دول القارة الإفريقية، شهدت في عام ١٩٩٤ إبادة جماعية مروعة ضد عرقية التوتسي، أدت إلى مقتل قرابة المليون شخص؛ نتيجة للانقسامات العرقية العميقة مع عرقية الهوتو، وتجاوزات رواندا هذه المأساة وأصبح يطلق عليها «سنغافورة إفريقيا» نظرا لنموها الاقتصادي المضطرد[٢] ومن أبرز الإصلاحات التي قامت بها:

أ- تجريم الخطاب العرقي: فرضت الحكومة قوانين صارمة تجرّم أي

(١) رعاش سرحان. حشود نور الدين، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لترسيخ المصالحة الوطنية دراسة مقارنة لتجربة سيراليون وجنوب إفريقيا، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ص ١٥٩-١٧٥

https://asjp.cerist.dz/en/article/149340

وانظر: عبد الحليم بوقرين. سالم حوة، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتحقيق المصالحة والسلام: لجنة الحقيقة والمصالحة لجنوب إفريقيا، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، ص٢٨١،٣٠١، الرابط:

https://asjp.cerist.dz/en/article/125458

(٢) بيرم ألطوغ، رواندا...إقتصاد ناهض بعد عقدين من الإبادة الجماعية،١٦/ ٥/ ٢٠١٧م، الرابط:

https://www.aa.com.ar

خطاب يقوم على التمييز العرقي أو التحريض الطائفي، ما أسهم في الحد من الانقسامات داخل المجتمع.

ب- قيام الحكومة بإصلاحات اقتصادية بنيوية حققت نمو اقتصادي سريع؛ مما عزّز الشعور بالانتماء إلى الاقتصاد الوطني الذي جلب الاستثمارات ونمو التجارة الخارجية وحسن وتطور بيئة العمل، ودعمت مؤشرات الحوكمة، التي كانت داعم رئيس لترسيخ قيم الهُوية الوطنية الجامعة، بدلاً من الهُوية العرقية.

ج- إصلاح التعليم والإعلام: تم تعديل المناهج التعليمية والسياسات الإعلامية لتشجيع الهوية الرواندية الوطنية الجامعة؛ بدلاً من الخطابات العرقية التي كرّست الانقسامات العرقية في الماضي وزاد مستوى الإقبال على الدراسة[1]

الدروس المستفادة للعراق من التجربة الرواندية

يمكن للعراق الاستفادة من تجربة رواندا في تعزيز الوحدة الوطنية والقضاء على الخطاب الطائفي من خلال:

أ- منع التحريض الطائفي والعرقي في الإعلام والسياسة عبر تشريعات صارمة: سن قوانين تجرّم الخطاب الطائفي والعرقي في المجالات السياسية والإعلامية، للحد من الاستقطاب المجتمعي.

ب- تطوير اقتصاد وطني يخلق فرص عمل للجميع، بحيث يصبح الانتماء إلى العراق اقتصاديًا وليس مجرد شعار سياسي، بالتركيز على التنمية الاقتصادية الشاملة التي تعزز الشعور بالانتماء الوطني

(١) عبد الرحمن حسن، النهضة الاقتصادية في رواندا: العوامل ونتائجها والتحديات المستقبلية، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م، الرابط:
https://studies.aljazeera.net/

وتقلل من الانقسامات الطائفية.

ج- إصلاح النظام التعليمي بحيث يُركّز على «المواطنة العراقية» عن طريق تعديل المناهج التعليمية لتعزيز مفهوم المواطنة والوحدة الوطنية بعيدًا عن الانقسامات الطائفية.

٣- تجربة ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية: بناء الهوية عبر التنمية والعدالة:

خرجت ألمانيا من الحرب العالمية الثانية مدمرة سياسيًا واقتصاديًا، وكان هناك انقسام حاد بين النازيين السابقين وبقية المجتمع، ولكن كان كتجربتها في بناء الهوية وتعزيز التنمية:

أ- اجتثاث الفكر النازي لكن دون إذلال: تم تنفيذ «اجتثاث النازية» عبر محاكمات نورمبرغ، لكن دون تدمير الأمل في مستقبل وطني مشترك.

ب- مشروع «المعجزة الاقتصادية»: أطلقت الحكومة خطة مارشال لإعادة الإعمار؛ مما جعل الهوية الوطنية مرتبطة بالنمو الاقتصادي والتقدم.

ج- إعادة تشكيل الثقافة الوطنية: من خلال الفن، الأدب، والتعليم، تم تعزيز صورة ألمانيا جديدة سلمية ومنفتحة[1].

ماذا يستفيد العراق من هذه التجربة؟

أ- إصلاح الاقتصاد العراقي بحيث يكون التنمية أولوية وطنية فوق الخلافات الطائفية.

(١) تجربة نمو.. كيف حققت ألمانيا المعجزة الاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية؟ ١٧/ ٠٣/ ٢٠٢٤، الرابط:
https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1712025
وانظر: إعادة إعمار ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية.. دراسة في السياسات الاقتصادية الاجتماعية، القيادة، موقع الناشر في يناير ٨، ٢٠٢٥، الرابط:
https://annasher.com/economy/15236/

ب- إعادة بناء الثقافة العراقية من خلال إنتاج فن وأدب يظهران الهوية العراقية الجامعة.

ج- تطبيق العدالة الانتقالية بشكل عادل، بحيث يُحاسب المتورطون في جرائم الماضي دون أن يتحول ذلك إلى انتقام سياسي.

٤- **تجربة لبنان** «الفشل في بناء هُوية وطنية جامعة بسبب استمرار المحاصصة الطائفية»:

بعد الحرب الأهلية (١٩٧٥-١٩٩٠)، تبنّى لبنان نظام المحاصصة الطائفية؛ مما أدى إلى استمرار الانقسامات وعدم وجود هوية وطنية جامعة[١].

الأخطاء التي يجب تجنبها الدولة العراقية:

بعد انتهاء الحرب الأهلية اللبنانية (١٩٧٥-١٩٩٠)، اعتمد لبنان نظام المحاصصة الطائفية، حيث تم توزيع المناصب السياسية والإدارية بناءً على الانتماءات الطائفية. هذا النظام أدى إلى استمرار الانقسامات المجتمعية وإعاقة بناء هوية وطنية شاملة.

الأخطاء التي يجب على العراق تجنبها:

أ-المحاصصة الطائفية: لم يهدأ الوضع السياسي في لبنان منذ إقرار نظام المحاصصة الطائفية في سنة ١٩٤٣م، وأدى هذا التقسيم للمناصب

(١) المركز الديمقراطي العربي٢. يوليو ٢٠٢٢، أثر المحاصصة الطائفية علي استقرار النظام السياسي اللبناني: دراسة حالة للطائفة الشيعية ٢٠٠٥ - ٢٠١٤م، الرابط:
https://democraticac.de/?p=83463
وانظر: تاريخ الحرب الأهلية اللبنانية وتأثيراتها، الرابط:
https://ahmedslibrary.com/2025/01/10

السيادية على أسس طائفية على وفق اتفاق الطائف بين (الشيعة والسنة والموارنة) وبعدها الطوائف الأخرى- هذا التقسيم، وزاد من عدم استقرار النظام السياسي[١].

ب- غياب إصلاح اقتصادي حقيقي: التقسيم الطائفي ظهر على توزيع الريوع المالية بين الطوائف أيضا، والسياسة المالية والنقدية تعتمد على تحويلات المغتربين اللبنانيين من الخارج وهي قائمة على فوائد مرتفعة، وهي تعتبر عائقا أمام حركة الاستثمار؛ لأن فوائد البنوك أعلى من أي عوائد استثمارية[٢].

ج- إعلام والارتهان السياسي لسلطة المال: أثر الإعلام في تعزيز الانقسامات الطائفية، ولاسيما محطات التلفزيون التي انقسمت كل حسب توجهها السياسي، فابتعدت عن المهنية، في ظل غياب الدور الرقابي[٣].

(١) سها معنز محمد رزق، أثر المحاصصة الطائفية على استقرار النظام السياسي اللبناني: دراسة حالة للطائفة الشيعية ٢٠٠٥-٢٠١٤، ٢٢/ ٧/ ٢٠٢٢م، المركز الديمقراطي العربي، الرابط: https://democraticac.de

(٢) محمد علي إسماعيل، الطائفية وأزمة السياسة والاقتصاد في لبنان، ٢٨/ ٤/ ٢٠٢٤م، الرابط: https://hadaracenter.com

(٣) حياة الحريري، الإعلام في لبنان بين الارتهان السياسي وسلطة رأس المال، ١٥/ ١/ ٢٠٢٣م، الرابط: https://studies.aljazeera.net/

الخاتمة

أولاً :النتائج

نظرية العلاج بالمعنى تقدم نهجًا فعالًا لتجاوز آلام الماضي وبناء مستقبل قائم على المعنى المشترك والمصير المشترك، ويمكن تطبيق نظرية العلاج بالمعنى Logotherapy لإعادة تعريف الهوية الوطنية عن طريق:

١- بدلاً من اعتبار الأحداث الماضية أسبابًا لاستمرار الانقسام، يمكن استخدامها كدروس للمستقبل. التذكير بأن جميع العراقيين، بغض النظر عن انتماءاتهم، عانوا من الظروف القاسية نفسها (حروب مقاومة، سيطرة ديكتاتورية، حروب داخلية ودولية واحتلال، قمع للمظاهرات والاحتجاجات، إرهاب داعش والقاعدة، فساد سياسي وإداري..) وهذا يتم ببناء رواية وطنية تُبرز كيف أن العراقيين قادرون على تجاوز الصعوبات حينما يكونون متحدين يتم هذا بإعادة بناء المؤسسات في إطار مدني في ظل إصلاح المؤسسات التعليمية، ومدونة سلوك إعلامي تنشر خطابًا وطنيًا توحيديًا بدلاً من إعادة إنتاج الانقسامات، ودعم إنتاج برامج وأفلام وثائقية تبرز التاريخ الإيجابي للعراقيين، مثل دورهم في الحضارات القديمة، مساهماتهم في العلوم والفنون، والتعايش بين المكونات؛ وإطلاق برامج للتبادل الثقافي بين المحافظات، مع تعزيز ثقافة «المعنى» في السياسة والاقتصاد والاجتماع وتجريم خطاب الكراهية؛ والاعتراف بالانتهاكات السابقة والتعهد بعدم تكرارها؛ بحيث

يشعر المواطن أن هناك هدفًا وطنيًا أسمى يسير العراق نحوه، ويمكن العمل على ذلك المشروع من قبل الدولة والمجتمع المدني والقطاع الأكاديمي.

٢- عن طريق تجاوز الهويات الطائفية والعرقية والتوجه نحو «هوية عراقية جامعة»؛ بدلاً من تعريف العراقيين بناءً على طوائفهم أو قومياتهم، يمكن تعريفهم بناءً على قيم مشتركة مثل المواطنة، العدالة، والكرامة الإنسانية، مع تعزيز الرموز الوطنية التي تجمع الجميع في كل مكون، مثل التاريخ المشترك، اللغة، التراث الثقافي العراقي المتنوع، وترميم المواقع التاريخية التي تمثل الهوية العراقية الجامعة، مثل بابل، نينوى، أور، سامراء، النجف، وكربلاء.

٣- إقامة مشاريع عدالة انتقالية تعترف بالمظالم التاريخية لكن دون تغذية الانتقام، واستخدام السرديات الإيجابية التي تُظهر نجاحات العراقيين في تجاوز الأزمات كمصدر إلهام للمستقبل.

٤- تعزز التلاحم الوطني وترتفع على الهويات الفرعية، والذي يؤكد هذا الأمر ويدعمه هو تفعيل قيم المواطنة؛ بما في داخلها من استحقاقات سياسية وقانونية واجتماعية...

٥- العدالة القانونية هي قاعدة التأسيس التي تبنى عليها التخصصات المعرفية الأخرى، وتعزيز الثقة بعدالة القانون هو نبراس التقدم وعلاج الآلام.

ثانياً: التوصيات

١- العمل على بناء نظام سياسي قائم على مبدأ المواطنة والكفاءة بدلاً من التقسيم الطائفي، لتعزيز الوحدة الوطنية.

٢- تطوير سياسات إعلامية تعزز الهوية الوطنية وتبتعد عن الخطابات الطائفية، لضمان دور إيجابي للإعلام في بناء المجتمع.

٣- تبني سياسات اقتصادية تضمن توزيعًا عادلًا للموارد وتوفير فرص التنمية لجميع المناطق والفئات؛ مما يعزز الاستقرار الاجتماعي. من خلال الاستفادة من التجارب السابقة مجتمعة، يمكن للعراق تعزيز استقراره، والرفع من سقف التلاحم الوطني، والتوسع في إنجاز وتحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر باللغة العربية:

١- بيرم ألطوغ، رواندا... اقتصاد ناهض بعد عقدين من الإبادة الجماعية، ١٦/ ٥/ ٢٠١٧م، الرابط:

https://www.aa.com.ar

٢- حياة الحريري، الإعلام في لبنان بين الارتهان السياسي وسلطة رأس المال، ١٥/ ١/ ٢٠٢٣م، الرابط

https://hadaracenter.com

٣- الربيعي، فالح (٢٠١٥)، الصراع الطائفي في العراق: الجذور والآثار. عمان: دار الفكر.

٤- رعاش سرحان. حشود نور الدين، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لترسيخ المصالحة الوطنية دراسة مقارنة لتجربة سيراليون وجنوب إفريقيا، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

٥- زكي، نور الهدى،(٢٨ نوفمبر ١٩٩٨)، اكراد العراق بين مطحنة الصراعات الداخلية ومطرقة الحصار الأمريكي، "صحيفة البيان"، ينظر الموقع الآتي

https://-Al-Bayan.net

٦- سها معنز محمد رزق، أثر المحاصصة الطائفية على استقرار النظام

السياسي اللبناني: دراسة حالة للطائفة الشيعية ٢٠٠٥-٢٠١٤، ٢٢/ ٧/ ٢٠٢٢م، المركز الديمقراطي العربي، الرابط:

https://democraticac.de

٧- طه العاني، ٢٥ أبريل ١٩٢٠.. يوم وضع العراق تحت الانتداب البريطاني، الرابط:

https://www.aljazeera.net/news/2020/10/3/888A

٨- عبد الحليم بوقرين. سالم حوة، لجان الحقيقة والمصالحة كآلية لتحقيق المصالحة والسلام: لجنة الحقيقة والمصالحة لجنوب إفريقيا، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية.

٩- عبد الرحمن حسن، النهضة الاقتصادية في رواندا: العوامل ونتائجها والتحديات المستقبلية، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م، الرابط: https://studies.aljazeera.net

١٠- محمد شعبان عبد العزيز، الصراع الكردي في العراق الواقع ومآلات المستقبل، المركز الديمقراطي العربي، الرابط: ١٣/ ٥/ ٢٠٢٠،

https://democraticac.de/?p=66251

١١- محمد علي إسماعيل، الطائفية وأزمة السياسة والاقتصاد في لبنان، ٢٨/ ٤/ ٢٠٢٤م، الرابط:

https://hadaracenter.com

١٢- المهداوي، فارس حسن، مستقبل الاقليات في العراق ومصادر تهديدها، ٧يونيو٢٠٢١، مركز الجزيرة للدراسات، الرابط:

https://studies.aljazeera.net/

١٣- هيئة الأمم المتحدة، المفوضية العليا للشؤون اللاجئين (سبتمبر ٢٠٠٢)، حالات انعدام الجنسية ومخاطر غيابها في العراق: مجتمعات الأكراد الفيليين والبدون.

١٤- الوردي، علي (١٩٩٢)، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث (الجزء الثالث). بغداد: دار الوراق.

ثانياً: التقارير:

١- إعادة إعمار ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية.. دراسة في السياسات الاقتصادية الاجتماعية، القيادة، موقع الناشر في يناير ٨، ٢٠٢٥، الرابط:

https://annasher.com/economy/15236/

٢- تاريخ الحرب الأهلية اللبنانية وتأثيراتها، الرابط:

https://ahmedslibrary.com/2025/01/10

٣- تقارير وزارة الزراعة العراقية، ٢٠٢٠م

٤- تقارير وزارة الصحة العراقية، ٢٠١٩م

٥- الشرق الأوسط، قصة نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا من النشوء إلى السقوط، آخر تحديث: ٢٦ ديسمبر ٢٠٢١ م ـ ٢١ جمادي الأول ١٤٤٣ هـ، الرابط:

https://aawsat.com/home/article/3379986

٦- تجربة نمو.. كيف حققت ألمانيا المعجزة الاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية؟ ٢٠٢٤/ ٠٣/ ١٧، الرابط:

https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1712025

٧- المركز الديمقراطي العربي٢. يوليو ٢٠٢٢، أثر المحاصصة الطائفية على استقرار النظام السياسي اللبناني: دراسة حالة للطائفة الشيعية ٢٠٠٥ – ٢٠١٤، الرابط:

https://democraticac.de/?p=83463

ثالثاً: المصادر باللغة الانجليزية:

1- Anderson, B. (1991). Imagined Communities: Reflections on the Origin and Spread of Nationalism. Verso.

2- Boraine, A. (2006). A Country Unmasked: Inside South Africa's Truth and Reconciliation Commission. Oxford University Press.-

3- Frankl, V. (1985). Man's Search for Meaning. Beacon Press.

4- Frankl, V. (2006). The Will to Meaning: Foundations and Applications of Logotherapy. Penguin.

5- Frankl, V. E. (2006). Man's Search for Meaning. Beacon Press.

6- Hayner, P. (2001). Unspeakable Truths: Transitional Justice and the Challenge of Truth Commissions. Routledge.

7- Herman, J. L. (1992). Trauma and Recovery: The Aftermath of Vio-

lence – From Domestic Abuse to Political Terror. Basic Books -

8- Kershaw, I. (1998). Hitler, the Germans, and the Final Solution. Yale University Press..

9- Lazarus, R. S., & Folkman, S. (1984). Stress, Appraisal, and Coping. Springer.

10- Teitel, R. (2000). Transitional Justice. Oxford University Press.

11- Tutu, D. (1999). No Future Without Forgiveness. Doubledaypp

ترجمـات

ترجمات

أرشيف حزب البعث في عهد صدام وسياسات التذكّر والنسيان

د. مايكل بريل - ترجمة: أ.د. قيس ناصر راهي

أرشيف حزب البعث في عهد صدام وسياسات التذكّر والنسيان

د. مايكل بريل
جامعة برينستون
ترجمة أ.د. قيس ناصر راهي

في الحادي والثلاثين من آب ٢٠٢٠م، أعادت طائرة عسكرية أمريكية أرشيف القيادة القطرية لحزب البعث إلى العراق قادمةً من ولاية كاليفورنيا، إذ كان محفوظاً لدى مكتبة مؤسسة هوفر وأرشيفها التابع لجامعة ستانفورد منذ عام ٢٠٠٨م[١]، وقد ظلّ هذا الملف ولسنوات طويلة قضية سياسية مرتبطة بتداعيات الحرب على العراق ٢٠٠٣م، قبل أن يُدرج في جدول أعمال الحوار الاستراتيجي الأمريكي– العراقي في صيف عام ٢٠٢٠م[٢] وقد أسهم تولي مصطفى الكاظمي منصب رئيس مجلس الوزراء العراقي في أيار من العام نفسه في تيسير استعادة الأرشيف، إذ كان الكاظمي، الصحفي والناشط في مجال حقوق الإنسان، أحد المؤسسين المشاركين مع كنعان مكية لمؤسسة الذاكرة العراقية، وهي منظمة غير حكومية نشأت في أعقاب

(1) Michael R. Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq, with the Secrets They Contain," Wall Street Journal31 , August 2020, https://www.wsj.com/articles/baath-party-archives-return-to-iraq-with-the-secrets-they-contain-11598907600. The most detailed insider account of this operation, which also covers the wider history of the archive,

(2) "Joint Statement on the U.S.–Iraq Strategic Dialogue," U.S. Embassy & Consulate in Iraq, 19 August 2020, https://iq.usembassy.gov/joint-statement-on-the-u-s-iraq-strategic-dialogue.

الغـزو الأمريكـي عـام ٢٠٠٣م كمتعاقـدة مـع وزارة الدفـاع الأمريكيـة[١]. وتمتـد جـذور هـذه العلاقـة إلـى مرحلـة مـا بعـد حـرب الخليـج فـي المـدة (١٩٩٠ - ١٩٩١م)[٢] وحـال وصـول الكاظمـي إلـى العـراق عـام ٢٠٠٣م، واسـتجابةً لشـائعة أفـادت بتوجّـه مجموعـة مـن الغاضبيـن بالقـرب مـن قبـر مؤسـس حـزب البعـث ميشـيل عفلـق، عثـر الكاظمـي ومكيـة مصادفـةً علـى أرشـيف حـزب البعـث تحـت المبنـى المجـاور لمقـر الحـزب فـي بغـداد[٣].

ومـع تدهـور الأوضـاع الأمنيـة وانـزلاق العـراق نحـو الحـرب الأهليـة عام ٢٠٠٥م، أشـعل قـرار مؤسسـة الذاكـرة العراقيـة المتمثـل بالاسـتعانة بـوزارة الدفـاع الأمريكيـة بنقـل الوثائـق جـواً إلـى خـارج العـراق، تحـت عنـوان رقمنتهـا وحمايتهـا فـي الخـارج موجةً من الجدل المسـتمر في أوسـاط علماء الأرشـيف والأكاديميـيـن، سـواء فـي العـراق أم فـي الغـرب، وقـد أدان غالبيتهـم البتاغـون ومؤسسـة الذاكـرة العراقيـة وكنعـان مكيـة بشـكل خـاص، الـذي كان مـن أبـرز المؤيديـن للحـرب التـي أطاحـت بنظـام صـدام حسـين، وفـي الوقـت نفسـه، متهمينـه بارتـكاب جريمة نهـب ثقافي[٤]، ولعلّ حادثة النقل الجوي للأرشـيف، التـي نظّمهـا ونفّذهـا مكتب نائب وزير الدفـاع بول وولفوويتـز، المدافع الرئيس

(1) Alissa J. Rubin, "Iraq Chooses New Prime Minister, an Ex-Intelligence Chief Backed by U.S.", New York Times, 6 May 2020, https://www.nytimes.com/2020/05/06/world/middleeast/iraq-prime-minister-mustafa-khadimi.html.

(2) See Wisam H. Alshaibi, "Weaponizing Iraq's Archives," Middle East Report 49, no. 2 (2019): 3–9; Rebecca Abby Whiting, "The Archive as an Artefact of Conflict: The North Iraq Dataset," Critical Military Studies (2019): 1–15; and Joseph Sassoon and Michael Brill, "The North Iraq Dataset (NIDS) Files: Northern Iraq under Baʿthist Rule, 1968– 1991," Journal of Contemporary Iraq & the Arab World 14, no. 1/2 (2020): 105–26.

(3) Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq."

(4) "ACA/SAA Joint Statement on Iraqi Records," Society of American Archivists, 22 April 2008,https://www2.archivists.org/statements/acasaa-joint-statement-on-iraqi-records..

عن حرب العراق ٢٠٠٣م ضمن إدارة جورج دبليو بوش، قد استقطبت قدراً أكبر من اهتمام علماء الأرشيف والأكاديميين[١].

وثمة ما هو أكثر إثارةً حين يُنظر إلى نتائج تلك الأحداث من منظور راهن، فضلاً عن استمرار ارتباط الشخصيات الرئيسة بالأرشيف، فقد تجلّى ذلك بصورة خاصة حين وصلت الوثائق في نهاية المطاف إلى مؤسسة هوفر، المرتبطة في الوعي العام بمركزها الفكري ذي التوجه المحافظ بقدر لا يقل عن ارتباطها بأرشيفها ومكتبتها، التي تُعدّ من أرفع مرافق البحث في العالم، وكان لاري دايموند، الزميل في هوفر والأستاذ في جامعة ستانفورد هو الوسيط الأول بين مكية ومؤسسة هوفر عام ٢٠٠٧م، الذي عمل لمدة قصيرة مستشاراً أولاً لشؤون الحوكمة في سلطة الائتلاف المؤقتة ببغداد[٢].

وفضلاً عن لقائه الشهير بالرئيس بوش في المكتب البيضاوي عشية الحرب، التقى مكية بمستشارة الأمن القومي كوندوليزا رايس في تشرين الثاني ٢٠٠٢م، موصياً الإدارة بأن المعارضة العراقية في المهجر هي مفتاح المستقبل الديمقراطي للعراق[٣]، وفي أعقاب الحرب عام ٢٠٠٤م، كتبت

(1) Emails between the Iraq Memory Foundation and the Office of the Deputy Secretary of Defense, January 2005, Box 104, Kanan Makiya Papers, Hoover Institution Library and Archives, Stanford University, Stanford, CA (hereafter HILA).

(٢) على الرغم من معارضته حرب العراق عام ٢٠٠٣، استجاب دايموند لاتصالٍ من كوندوليزا رايس في خريف عام ٢٠٠٣، طلبت فيه منه أن يمضي عدة أشهر في المساعدة ضمن الجهود الرامية إلى إرساء الديمقراطية في العراق.

See Larry Diamond, Squandered Victory: The American Occupation and the Bungled Effort to Bring Democracy to Iraq (New York: Owl Books, 2006).

(3) "Meeting with Dr. Condoleezza Rice: Notes for Discussion," 25 November 2002, Box 83, Kanan Makiya Papers, HILA.

كلٌّ من منظمة (فريدُم هاوس) والمتحف الأمريكي التذكاري للمحرقة رسالتين إلى رايس دعماً لكنعان مكية ومؤسسة الذاكرة العراقية، تحثّان فيهما الإدارة الأمريكية على تعزيز دعمها لجهودهما في العراق، ولا سيما فيما يتعلق بجمع وثائق نظام البعث[١] وفي منعطف غريب من منعطفات القدر، أُعيد أرشيف حزب البعث إلى العراق في اليوم السابق لتولّي رايس رئاسة مؤسسة هوفر في الأول من أيلول ٢٠٢٠م[٢] ولا يزال وولفوويتز، الزميل الأول في معهد المشروع الأمريكي (AEI)، يشغل منصب الزميل الزائر والمتميز في مؤسسة هوفر- حتى ترجمة الدراسة-[٣].

في السنوات التي أعقبت نقل أرشيف حزب البعث جواً إلى خارج العراق، طالبت معظم الدراسات الأكاديمية بإعادة الوثائق فوراً إلى دار الكتب والوثائق العراقية، التي كانت آنذاك تحت إدارة سعد إسكندر[٤] واتهم إسكندر مؤسسة الذاكرة العراقية ووزارة الدفاع بانتهاك القانون

(1) Letters to National Security Advisor Condoleezza Rice, 20 January and 28 January 2004, Box 104, Kanan Makiya Papers, HILA.

(2) "Condoleezza Rice to Lead Stanford's Hoover Institution," Stanford News, 28 January 2020, https://news.stanford.edu/2020/01/28/condoleezza-rice-lead-stanfords-hoover-institution.

(3) "Ambassador Paul Wolfowitz: Distinguished Visiting Fellow," Hoover Institution, https://www.hoover.org/profiles/paul-wolfowitz.

(4) Trudy Huskamp Peterson, "Archives in Service to the State," in Political Pressure and the Archival Record, ed.Margaret Procter, Michael Cook, and Caroline Williams (Chicago: Society of American Archivists, 2005), 259–76; Jeffrey B. Spurr, "Report on Iraqi Libraries and Archives (2010)," MELA Notes, 83 (2010): 14–38; Michelle Caswell,'Thank You Very Much, Now Give Them Back': Cultural Property and the Fight over the Iraqi Baath Party Records," American Archivist 74 (2011): 211–40; Sarah Wilkinson, "Who Owns These Records? Authority, Ownership, and Custody of Iraq's Baath Party Records," RBM: A Journal of Rare Books, Manuscripts, and CulturalHeritage 20, no. 1 (2019): 28–46.

الدولي، فضلاً عن القانون العراقي والسيادة الوطنية[١]، في المقابل، رأى آخرون، ومنهم مكتبة مؤسسة هوفر وأرشيفها بقيادة مديرها ريتشارد سوسا، أن الوصاية مؤقتة للمؤسسة على الوثائق، مع الإقرار بأنها ملك للشعب العراقي وستُردّ إليه في نهاية المطاف، وسلوكها ينسجم مع قوانين الحرب ويأخذ في الحسبان الأوضاع الأمنية السائدة في العراق[٢]، وبدا الاهتمام الرسمي والأكاديمي بهذه القضية يخبو تدريجياً خلال الحقبة الأولى من رئاسة باراك أوباما، الذي وجّه سياسته تجاه العراق نحو إنهاء الوجود العسكري الأمريكي بنهاية عام ٢٠١١م.

وحين كان الاهتمام الأكاديمي بقضية أرشيف حزب البعث لا يزال حياً، كان يُقدَّم في الغالب في سياق سلسلة طويلة من الأرشيفات العراقية التي هُجِّرت أو نُهبت من العراق[٣].

(1) Hugh Eakin, "Iraqi Files in the U.S.: Plunder or Rescue?" New York Times, 1 July 2008, https://www.nytimes.com/2008/07/01/books/01hoov.html.

(2) Douglas Cox, "Archives and Records in Armed Conflict: International Law and the Current Debate over Iraqi Records and Archives," Catholic University Law Review 59, no. 4 (2010): 1001–56; Bruce P. Montgomery, "Immortality in the Secret Police Files: The Iraq Memory Foundation and the Baath Party Archive," International Journal of Cultural Property 18 (2011): 309–336.

(3) Sinan Antoon, "Plundering the Past: Scholarly Treasures," Jadaliyya, 22 February 2012, https://www.jadaliyya.com/Details/25296; Sinan Antoon, "How the NYT Partook in the Plunder of Iraq," Al Jazeera, 24 April 2018, https://www.aljazeera.com/opinions/2018/4/24/how-the-nyt-partook-in-the-plunder-of-iraq; Arbella Bet-Shlimon, "Preservation or Plunder? The ISIS Files and a History of Heritage Removal in Iraq," Middle East Research and Information Project, 5 May 2018, https://merip.org/2018/05/preservation-or-plunder-the-isis-files-and-a-history-of-heritage-removal-in-iraq; Maryam Saleh, "Protection or Plunder? A U.S. Journalist Took Thousands of ISIS Files Out of Iraq, Reigniting a Bitter Dispute over the Theft of Iraqi History," The Intercept, 23 May 2018, https://theintercept.com/2018/05/23/isis-filespodcast-new-york-times-iraq; Michael Degerald, "Leveraging Secrets: Displaced Archives, Infor-

غير أن الأطراف المعنية لم تكن على علم بأن الغالبية العظمى من الوثائق التي صادرتها القوات الأمريكية إبان حرب ٢٠٠٣م قد أُعيدت إلى العراق في أيار ٢٠١٣م، وهو أمر لم تُعلن عنه الحكومتان الأمريكية والعراقية ولم تعترفا به، ولم يقتصر التعتيم على علماء الأرشيف والأكاديميين المعنيين، فقد بدا أن مكية والكاظمي ومؤسسة هوفر لم يعلموا بهذا الخبر إلا حين أبلغتُ مكية به في آب ٢٠١٩م. أما إسكندر، الذي أُقيل من منصبه السابق عام ٢٠١٥م، فلم يعلم بصحة هذا الخبر ويقتنع به إلا في نيسان ٢٠٢٢م، حين كتب: «منذ شهر، وخلال اجتماع رسمي مع بعض المسؤولين غي وزارة الخارجية عبر تطبيق زوم، علمت أن حملتي لإعادة هذه الوثائق إلى بغداد قد آتت ثمارها»[(١)]، بيد أن مكية وإسكندر، على حدّ سواء، قد أُقصيا من المفاوضات السابقة بين المسؤولين الأمريكيين والعراقيين.

ويظل السؤال مفتوحاً عمّا إذا كان ثمة تقاعس بيروقراطي في الحكومة الأمريكية إزاء حل قضية معقدة لم تحظَ يوماً بأهمية كبيرة على خلفية المخاوف السياسية الأكثر إلحاحاً في جدول أعمال العلاقات الأمريكية – العراقية، غير أن تصاعد التدهور الأمني من جديد في العراق اعتباراً من عام ٢٠١٣م، ثم الحرب ضد كيان داعش الإرهابي، استنزفا معظم الاهتمام الرسمي حتى عام ٢٠١٨م، ثم جاءت حقبة حكومة عادل عبد

mation Asymmetries, and Ba'thist Chronophagy in Iraq," Information & Culture 56, no. 2 (2021): 158–77; Rebecca Abby Whiting, "Living and Dying on Record: 'Atrocity Archives' as Sacred Remains," Journal of Contemporary Iraq & the Arab World 16, no. 1/2(2022): 137–50. ⇒

(1) Karen Trivette, "Message from Colleague Dr. Saad Eskander," SAA Connect, 10 May 2022, https://connect.archivists.org/communities/community-home/digestviewer/viewthread?GroupId=1435&MessageKey=a9cd5b66-7c96405d-abd0-72010d59f5a4&CommunityKey=3f130ed5-241d-4380-9775-eb85a8ea2cd0.

المهدي من تشرين الأول ٢٠١٨م حتى / أيار ٢٠٢٠م، لتتزامن مع حملة الضغط الأقصى التي انتهجها دونالد ترامب ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وخلال زيارته المفاجئة للعراق في كانون الأول ٢٠١٨م، رفض ترامب مقابلة عبد المهدي في بغداد، كما رفض عبد المهدي مقابلة ترامب في قاعدة عين الأسد الجوية[١].

وحتى ظهور الكاظمي على المسرح السياسي العراقي عام ٢٠٢٠م، كانت قضية أرشيف حزب البعث تراوح مكانها، إذ لم تكن الحكومة العراقية مستعدة لتحمّل تكاليف إعادة الوثائق من جهة، فيما كانت وزارتا الدفاع والخارجية الأمريكيتان تعتقد كلٌّ منهما أن الأخرى مسؤولة عن هذا الملف، ومن جهة أخرى، وعلى صعيد الشؤون الثقافية، اتسمت مدة ولاية الكاظمي رئيساً للوزراء بنشاط لافت؛ ففضلاً عن إعادة أرشيف حزب البعث، أُعيدت نحو (١٧٠٠٠) قطعة أثرية مسروقة إلى العراق عام ٢٠٢١م وحده، من بينها لوح حلم جلجامش[٢] وعلى الرغم من افتقار الكاظمي إلى قاعدة شعبية عريضة في المشهد السياسي العراقي، ناهيك عن عدم امتلاكه القدرة على حشد الأنصار في الشارع، فإن ولايته لرئاسة الوزراء فتحت نافذةً قصيرة في العلاقات الأمريكية – العراقية، ولا سيما في أعقاب سلفه عبد المهدي الذي رأت فيه إدارة ترامب قرباً مفرطاً من إيران[٣].

(1) Alexia Underwood, "Trump's Secret Trip to Iraq Didn't Quite Go As Planned," Vox, 27 December 2018, https://www.vox.com/2018/12/27/18157575/donald-trump-iraq-secret-trip-us-troops.

(2) Naomi Rea, "More Than 17,000 Looted Ancient Artifacts Have Returned to Iraq, Where Cultural Heritage Has Been Plundered during Decades of Instability," Artnet, 4 August 2021, https://news.artnet.com/art-world/17000-looted-ancient-artifacts-return-iraq-1995274.

(3) James Risen, "U.S. Sanctions Are Driving Iran to Tighten Its Grip on Iraq," The Intercept, 10 December 2019, https://theintercept.com/2019/12/10/sanctions-iran-iraq-protests.

وعلى الرغم من أن طهران ظلّت تقبله بوصفه خياراً مقبولاً نظراً لمحدودية نفوذه السياسي، فإن سمعة الكاظمي بالبراغماتية وتاريخه في التعاون مع المسؤولين الأمريكيين، سواء من خلال عمله في مؤسسة الذاكرة العراقية أو لاحقاً بوصفه رئيساً للمخابرات العراقية، جعلا منه شريكاً دبلوماسياً مثالياً في نظر واشنطن، لا من طينة السياسيين التقليديين، وكان الكاظمي قد عرّف المسؤولين الأمريكيين بحيدر العبادي إبّان البحث عن بديل لنوري المالكي في رئاسة الوزراء عام ٢٠١٤م[١] الذي بدوره -أي العبادي-، عيّنه رئيساً لجهاز المخابرات الوطني العراقي (INIS) في حزيران ٢٠١٦م[٢]، وهيّأته خلفيته للتعامل مع الشأن الثقافي لاسيما الأرشيف الوثائقي، وفي بادرة نادرة بمعايير السياسة العراقية منذ عام ٢٠٠٣م، عاد سعد إسكندر الذي يعدّ أبرز منتقدي الكاظمي ومؤسسة الذاكرة العراقية ليشغل في عهد الكاظمي منصب مستشار وزير الثقافة العراقية[٣] الذي أُجبر سابقاً على مغادرة منصب مدير دار الكتب والوثائق العراقية، بضغط من إحدى الجماعات السياسية العراقية عام ٢٠١٥م[٤].

وفيما يخص إعادة الأرشيف والقطع الآثارية التي تمت في عهد

(1) Michael R. Gordon, Degrade and Destroy: The Inside Story of the War against the Islamic State from Barack Obama to Donald Trump (New York: Farrar, Straus and Giroux, 2022), 94.

(2) Leen Alfaisal, "Who Is Iraq's New Prime Minister Mustafa al-Kadhimi?" Al Arabiya English, 9 May 2020, https://english.alarabiya.net/features/2020/05/09/Who-is-Iraq-s-new-Prime-Minister-Mustafa-al-Kadhimi-.

(3) 23 "EUAM Iraq Met with the Iraqi Minister of Culture," European Union Advisory Mission in Iraq, 4 August 2021, https://www.euam-iraq.eu/en/news/50/euam-iraq-met-with-the-iraqi-minister-of-culture.

(4) Jeffrey B. Spurr, "Dr. Saad Eskander's Forced Departure from Iraq's National Library and Archives Deplored," History News Network, 4 March 2015, http://historynewsnetwork.org/article/158698#sthash.bho95Ygr.dpuf.

الكاظمي، فإن عودة أرشيف حزب البعث إلى العراق كانت في مرتبة مختلفة تماماً عن تلك المتعلقة بالآثار المسروقة، فقد ظل توقيت العودة طيّ الكتمان، وقبلت صحيفة وول ستريت جورنال، التي تولّت نشر الخبر أولاً، تأجيل النشر لساعات عدة ريثما توضع الوثائق في مكانها النهائي بصورة آمنة، ومما يكشف البعد الأمني للعملية أن الكاظمي أوكل إلى جهاز المخابرات الوطني العراقي، الذي ترأسه للمدة من ٢٠١٦-٢٠٢٠م قبل توليه رئاسة الوزراء مهمة استلام الأرشيف وحفظه، وأوضحت تغطية وول ستريت جورنال أن نقل الوثائق جرى في سرية تامة تحسباً لمحاولة اعتراض الشحنة، وقد باتت تلك الوثائق محفوظة بإحكام في مكان غير معلوم في العاصمة العراقية[١] واستبعدت العملية بشكل متعمد السياسي العراقي فالح الفياض، الذي وقّع استلام الكمية الأضخم بكثير من الوثائق التي أعادتها وزارة الدفاع الأمريكية سابقاً، وذلك في أيار ٢٠١٣م[٢] والفياض الذي شغل حينذاك منصب مستشار الأمن القومي لرئيس الوزراء نوري المالكي، قد أضحى رئيساً لهيئة الحشد الشعبي.

وضمن الكاظمي تسليم الأرشيف إلى جهاز المخابرات الوطني العراقي وكوادره التي عينها هو، وفي مدة رئاسته لمجلس الوزراء عمل على سلامة الوثائق وصونها، بيد أن صعود محمد شياع السوداني إلى رئاسة مجلس الوزراء في تشرين الأول ٢٠٢٢م، وهو المرشح الذي زكّاه الإطار التنسيقي سارع إلى إقالة رائد جوحي الرئيس المُعيَّن من الكاظمي

(1) Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq."

(2) Bruce P. Montgomery and Michael P. Brill, "The Captured Ba'thist State Records from the 2003 Iraq War: Repatriation and Retribution?" Caravan Notebook, Hoover Institution, June 2022, 13–15.

لجهاز المخابرات الوطني[1] ويبدو أنه لا الكاظمي ولا المقربون منه، فضلاً عن مؤسسة هوفر والمسؤولين الأمريكيين، يعرفون شيئاً عن مصير أرشيف حزب البعث منذ إقالة جوحي في تشرين الثاني ٢٠٢٢م.

وعلى الرغم من أن عملية استعادة الوثائق العراقية التي أجراها البنتاغون في أيار ٢٠١٣م تلقي بظلالها الثقيلة على مسار استعادة أرشيف نظام البعث والاحتياطات التي اتُّخذت عام ٢٠٢٠م، فإن تلك العملية السابقة لم يُقَرّ بها رسمياً حتى الآن، ولم تُذكر أخبارها في الصحافة لأول مرة إلا في أيلول ٢٠١٩م، أي بعد أكثر من ست سنوات على وقوعها[2]، وحتى تاريخ كتابة هذه السطور، لم تعترف الحكومتان العراقية والأمريكية رسمياً بعملية إعادة الأرشيف في أيار ٢٠١٣م، التي جاءت في توقيت بالغ الخطورة؛ إذ كانت قوات الأمن العراقية تعيش تحدياً مع الظروف التي تعيشها بعض المناطق العراقية المتزامنة مع تصاعد خطر كيان داعش الإرهابي.

وكانت احتمالات ضياع الوثائق أو تدميرها، ناهيك عن استغلالها سياسياً أو تهريبها إلى الخارج، تبدو جميعها واردة، والمسؤول الأمريكي الوحيد الذي تطرق إلى الموضوع، متحدثاً بشرط عدم الكشف عن هويته، قال إن الحكومة العراقية طلبت إعادة الوثائق عام ٢٠١٣م، وإن الحكومة الأمريكية لا تملك أي دليل على إساءة استخدامها، وأضاف المصدر أنها من حق العراق؛ لأنها تاريخه، والعراق دولة ذات سيادة، ويجب أن يتحمل

(1) Adnan Abu Zeed, "Iraqi Prime Minister to Head Intelligence Service," Al-Monitor, 7 November 2022, https://www.al-monitor.com/originals/2022/11/iraqi-prime-minister-head-intelligence-service.

(2) Bruce P. Montgomery and Michael P. Brill, "The Ghosts of Past Wars Live on in a Critical Archive," War on the Rocks, 11 September 2019, https://warontherocks.com/2019/09/the-ghosts-of-past-wars-live-on-in-a-criticalarchive.

مسؤولية ما يلزمه من احتياطات لمنع الاستخدام المسيء المحتمل لهذه الوثائق[١]، ويُقرّ الدبلوماسيون الأمريكيون في السر بأنهم لا يعلمون ما آلت إليه الوثائق التي أُعيدت إلى العراق عام ٢٠١٣م، فيما يتلقى كثيرون منهم استفسارات من نظرائهم العراقيين الذين يبدو أنهم لا علم لهم بأن الولايات المتحدة قد أعادتها، وهؤلاء المسؤولون أنفسهم هم من أقنعوا سعد إسكندر بصحة هذه المعلومات في نيسان ٢٠٢٢م[٢].

وعلى الرغم من احتمال امتلاك الأجهزة الاستخباراتية الأمريكية، ولا سيما وكالة استخبارات الدفاع التي اضطلعت بمهمة حفظ الوثائق حين كانت في الدوحة، ووكالة الاستخبارات المركزية، معلوماتٍ إضافية، فإن جداراً من الصمت لا يزال قائماً حتى الآن، سواء في مواجهة طلبات الحصول على المعلومات المقدمة رسمياً استناداً إلى قانون حرية المعلومات، أم فيما يتعلق بالمساعي الرامية إلى إقناع مصادر بالإدلاء بتصريحات من دون الكشف عن هويتها.

وسرعان ما ضرب صمت مماثل حول أرشيف حزب البعث المعاد إلى العراق، ففي غضون نحو ثلاثة أسابيع من الاستعادة في أيلول ٢٠٢٠م، أفادت صحيفة المونيتر أن الوثائق وصلت إلى العراق في أواخر آب، وأن الحكومة العراقية لم تصدر بياناً رسمياً حينها يعلن مصير هذه الوثائق أو كيفية التعامل معها[٣] وقد تواصل كاتب مقال المونيتر مع أربعة مسؤولين حكوميين وأربعة برلمانيين للاستفسار عن الموضوع، فأجاب

(1) Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq."

(2) Trivette, "Message from Colleague Dr. Saad Eskander."

(3) Omar al-Jaffal, "Iraq's Baath Party Archive Location Unknown," Al-Monitor, 21 September 2020, https://www.almonitor.com/originals/2020/09/iraq-baath-archive-us.html.

من تجاوب منهم بأنه لا يعلم شيئاً، فيما لم يرد الآخرون على مكالمات ورسائل المونيتر، وكان تعبير هشام داود، المستشار المقرب من الكاظمي، أكثر دلالةً بين هذه الردود، وعلى الرغم من تصريحه لا أملك للأسف أي معلومات حول هذا الملف، فإنه أحال المونيتر إلى السفارة العراقية في واشنطن أو إلى الباحثين المقيمين في واشنطن ممن سبق لهم العمل مع أرشيف البعث، وقد يكون ذكره للسفارة العراقية إشارةً إلى السفير العراقي لدى الولايات المتحدة فريد ياسين الذي تولّى عن كثب التنسيق مع وزارة الخارجية الأمريكية لترتيب لوجستيات شحن الوثائق إلى العراق، أما ذكر الباحثين المقيمين في واشنطن، فقد يكون إشارةً إلى كاتب هذه السطور، ورغم أنني لم أكن أول من نشر الخبر، فربما كنت أول من كتب عن الاستعادة الوشيكة لأرشيف حزب البعث، وذلك حين لاحظت إدراجها في بيان الجولة الأولى من الحوار الاستراتيجي الأمريكي– العراقي المنعقد في حزيران ٢٠٢٠م[١].

وبعيد ذلك، تلقيت رسالةً إلكترونية من السفير فريد ياسين تعليقاً على مقالتي، جاء فيها: لم يتسنَّ لي قراءتها كاملة، غير أنني رأيت، حين اطلعت عليها، أن أرسل إليك بهذه الرسالة شاكراً لك إثارة هذه القضية وأضاف آمل أن يأتي اليوم، وقريباً إن شاء الله، الذي يتصفح فيه العراقيون بالعراق هذه الأرشيفات لتساعدهم في إغلاق هذا الجرح الذي لا يزال نازفاً بما يحمله من دلالات، لشعب عانى ما لم يعانه غيره في المنطقة[٢].

(1) Michael P. Brill, "Setting the Records Straight in Iraq," War on the Rocks, 17 July 2020, https://warontherocks.com/2020/07/setting-the-records-straight-in-iraq.

(2) Email from Ambassador Yasseen to the author, 20 July 2020.

وتستدعي تعليقات السفير ياسين على آماله المعقودة على أرشيف حزب البعث في العراق الوقوفَ عند الخطط المرسومة له في المستقبل، وفي هذا الشأن، صدرت تصريحات متضاربة في الصحافة خلال الأسابيع التي أعقبت استعادة الأرشيف، فقد أشارت التغطية الأولية إلى أن الأرشيف بات قضية بالغة الحساسية في الوضع المتفجر ببغداد، إلى درجة أنه سيُبقى مغلقاً في مرحلة أولى، واقتبست المقالة عن مسؤول عراقي لم يعلن عن اسمه قوله: نأمل أن نتمكن من إرساء البنية المؤسسية الملائمة التي تجعل هذه الوثائق متاحةً للعموم، ولا سيما للباحثين، للاستعانة بها في تثقيف الجميع بشأن جرائم نظام البعث، وأضاف المسؤول ذاته نريد للأرشيف أن يكون لحظة تعلّم لا لحظة انتقام، مقراً بأن إقامة هذه البنية قد تستغرق بعض الوقت[1]، وأفادت وكالة الصحافة الفرنسية (AFP) بأن بغداد لا تعتزم فتح الأرشيف أمام العموم[2] ونقلت المونيتر عن مصدر مقرب من الكاظمي كشفه أن ثمة مبنى يُعَدّ في منطقة البلديات (شرق بغداد) لإيواء الأرشيف هناك... ولا نعلم حتى الآن إن كان المبنى قد اكتمل، وتابع المصدر قائلاً: بصراحة، لا توجد خطة واضحة، مشيراً إلى مخاوف من الأرشيف[3]، واقتبست مقالة المونيتر ذاتها من مصدر آخر لم يعلن عن اسمه قوله: على الأرجح تتضمن الوثائق أسماء عدد من السياسيين أو الأشخاص الذين تعاملوا مع النظام البعثي وما زالوا منخرطين في العمل السياسي، وبعد سنين على الإطاحة بنظام صدام حسين وإسقاط حكم حزب البعث في العراق، تكشف هذه التصريحات

(1) Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq."

(2) "Return of Saddam-Era Archive to Iraq Opens Debate, Old Wounds," Arab News, 12 September 2020, https://www.arabnews.com/node/1733176/middle-east.

(3) Jaffal, "Iraq's Baath Party Archive Location Unknown".

عن مخاوف جدية من احتمال تدمير الأرشيفات أو استغلالها سياسياً في الحاضر.

وعلى الرغم من أن نسبة كبيرة من العراقيين قد وُلدت بعد عام ٢٠٠٣م، فإن ذلك لا ينطبق على كبار النخبة الحاكمة في العراق؛ فكثيرون منهم اعتُقلوا إبان حكم البعث، أو عاشوا في المنفى، أو اضطروا إلى التكيف مع النظام حفاظاً على أسرهم أو إنقاذاً لحياتهم، ومن بينهم من كان عضواً في حزب البعث أو أجهزة الأمن أو القوات المسلحة، وفي سياق عملية اجتثاث البعث بعد ٢٠٠٣م، أضحى مصطلح البعثي يعتبر مرتبطاً بطائفة محددة، وخلال السنوات الأولى من الاحتلال الأمريكي والمقاومة المسلحة له، وبعدها مع سيطرة تنظيم داعش عام ٢٠١٤م، شهدت وسائل الإعلام الغربية الرسمية استغراباً من عدد المنتمين السابقين في أجهزة نظام البعث إلى الجماعات الإرهابية[١].

وذهبت بعض التحليلات إلى أبعد من ذلك في تعميق هذه القراءة الإشكالية، زاعمةً أن البعثيين كانوا العقل المدبّر أو القوة الدافعة وراء هذه الجماعات[٢] وقد جاءت هذه التفسيرات، بوعي أو بغير وعي، لتردّد رواية المالكي الذي رأى في كل مؤامرةً حضوراً للبعثية، وأشارت إلى ذلك

(1) Ironically, such accounts generally paid little to no attention to the most prominent manifestation of the former regime in the insurgency, the Army of the Men of the Naqshbandiyya Order, which fused Ba'thism with Sufism. See David Jordan, "Jaysh Rijal al-Tariqa al-Naqshbandiyya: The Sufi Resistance of the Former Ba'th Party in Iraq," in Jihadism Revisited: Rethinking a Well-Known Phenomenon, ed. Tamara Abu-Hamdeh and Rudiga Lohlker (Berlin: Logos Verlag Berlin, 2019), 53–86

(2) For an excellent corrective article, see Craig Whiteside, "A Pedigree of Terror: The Myth of Ba'thist Influence in the Islamic State Movement," Perspectives on Terrorism 11, no. 3 (2017): 2–18.

دراسات أكثر حصافة، بأن قيادات بعثية أسهمت بالتدريب العسكري للجماعات الإرهابية[١].

وكان الإرث البعثي في العراق أعقد وأوسع انتشاراً مما حاولت الروايات أن تصوّره، ومن هذا المنطلق، ثمة احتمال حقيقي لا يقتصر على توظيف وثائق أرشيف حزب البعث ضد طائفة دون أخرى، بل يمتد ليشمل استخدامها من قِبل الأحزاب المتنافسة في مواجهة بعضها بعضاً، وحين سُئل أحد أعضاء البرلمان العراقي عن هذا الاحتمال، رحّب باستخدام الوثائق، وأكد أن السبب الوحيد لموافقة الولايات المتحدة على إعادة الوثائق هو اتفاق الحكومة العراقية على إخفاء الحقيقة المتعلقة بمضامينها بعيداً عن الرأي العام، وطالب بالاستخدام السياسي للوثائق، وشدّد على أن كل من تعاون مع نظام البعث، مهما كان، يجب أن يحاسبه الشعب العراقي، وإن إعادة الأرشيف في هذا التوقيت تُلحق ضرراً جسيماً بالبعثيين الذين ما زالوا يأملون في العودة إلى السلطة بالعراق[٢].

وحين أُعيد أرشيف حزب البعث إلى العراق في آب ٢٠٢٠م ارتفعت أصوات ناقدة، وكان من أبرز هؤلاء الباحث العراقي عباس كاظم، الذي استعان بالوثائق في أبحاثه، فوصف الخطوة بأنها تهوّر، موضحاً: العراق

(1) Amir Taha, "Turning Ex-Combatants into Sadris: Explaining the Emergence of the Mahdi Army," Middle Eastern Studies 55, no. 3 (2019): 357–73.

(2) Walid al-Khazraji, "Hadhihi Dalalat Tawqit I'ada Washintan li-Arshif al-Ba'th al-'Iraqi," Arabi 21, 12 September2020, <objidref> https://arabi21.com/story/1299652/%D9%87%D8%B0%D9%87%D8%AF%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AA%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%AA%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9%D9%88%D8%A7%D8%B4%D9%86%D8%B7%D9%86%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%B4%D9%8A%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B9%D8%AB%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82%D9%8A.

ليس مستعداً، ولم يشرع في مسار مصالحة يتيح لهذا الأرشيف أن يؤدي دوره، مضيفاً: لقد وثّق البعثيون كل شيء، من النكتة إلى عملية الإعدام، سيبدأ السياسيون وزعماء العشائر والناس الاعتياديون في توظيفه سلاحاً ضد بعضهم بعضاً[١] وقال بروس مونتغمري، الذي تعامل مع الأرشيف الكوردي في جامعة كولورادو بولدر يستحق العراق استعادة إرثه التاريخي ويمكننا التعويل بقدر من الثقة على أن العراقيين سيتعاملون معه بمسؤولية ليختم بتحذيره لكن هنالك إشكاليات[٢]، ولاحظت مرسين الشمري أن إبعاد الأرشيف عن العراق أضاع فرصةً ثمينة لتوظيفه في مساعي العدالة الانتقالية، وأن المعلومات التي يحتويها كانت بالإمكان أن تُسهم في جعل اجتثاث البعث أقل ضبابية[٣] وأشارت أليسا والتر، باحثة أخرى استخدمت النسخ الرقمية من الوثائق في أبحاثها، إلى أن إعادة الأصول المادية للوثائق تطرح مخاوف أخلاقية جديدة، وأن ذلك قد يستلزم من الباحثين اتخاذ خطوات إضافية لصون هويات الأفراد المشار إليهم بأسمائهم في هذه الوثائق[٤].

إن الغموض الذي لا يزال يكتنف مصير ومكان أرشيف حزب البعث المعاد إلى العراق في آب ٢٠٢٠م، فضلاً عن الوثائق التي أُرسلت في أيار ٢٠١٣م، يكشف عن مدى حساسية وثائق نظام صدام حسين بعد

(1) "Return of Saddam-Era Archive," Arab News.

(2) Gordon, "Baath Party Archives Return to Iraq."

(3) Marsin Alshamary, "Important Iraqi Archives Are Now Back in Baghdad: Where Were They, and What Happens Now?" Washington Post, 15 September 2020, https://www.washingtonpost.com/politics/2020/09/15/important-iraqiarchives-are-now-back-baghdad-where-were-they-what-happens-now.

(4) Alissa Walter, "The Repatriation of Iraqi Ba'th Party Archives: Ethical and Practical Considerations," Journal of Contemporary Iraq & the Arab World,16, no. 1/2 (2022): 117–36.

أكثر من عقدين على سقوطه، وفيما يخص الإخراج المبكر لهذه الوثائق من العراق، فإن جانباً كبيراً من الانتقادات الصادرة عن علماء الأرشيف والأكاديميين قد استند إلى المطالبة بإتاحة هذه المصادر للباحثين العراقيين والمواطنين العراقيين داخل العراق، غير أن إعادة الوثائق لم تؤدِ إلى إتاحتها أمام الأكاديميين أو الجمهور، ولعل مردّ ذلك إلى دوافع سياسية من جهة، وقصور في القدرة المؤسسية من جهة أخرى، وليس في مصلحة النخب الحاكمة في عراق ما بعد ٢٠٠٣م تعقيد رواياتها الرسمية حول الحقبة البعثية، وعلى علماء الأرشيف والأكاديميين الذين انشغلوا سابقاً بقضية هذه الأرشيفات أن يدعموا الجهود الرامية إلى تعزيز إمكان وصول الباحثين العراقيين داخل العراق إليها، وأن يطالبوا، في الوقت ذاته، اتاحة المعلومات المتعلقة بعمليتَي الاستعادة في عامَي ٢٠١٣ و٢٠٢٠م وتداعياتهما.

المصادر والمراجع

أولاً- البحوث والمقالات

1- Arbella Bet-Shlimon“ ،Preservation orPlunder ?The ISIS Files and a History of Heritage Removal in Iraq “،Middle East Research and Information Project5 ،May،2018 https//:merip.org/2018/05/preservation-or-plunder-the-isis-files-and-a-history-of-heritage-removal-in-iraq;

2- Alissa J .Rubin ،Iraq Chooses New Prime Minister ،an Ex-Intelligence Chief Backed by U.S “،.New York Times6 ،May .2020 https//:www.nytimes.com/2020/05/06/world/middleeast/iraq-prime-minister-mustafa-khadimi.html

-3 Adnan Abu Zeed“ ،Iraqi Prime Minister to Head Intelligence Service “،Al-Monitor 7 ،November ،2022 https//:www.al-monitor.com/originals/2022/11/iraqi-prime-minister-head-intelligence-service

4- Alissa Walter“ ،The Repatriation of Iraqi Baʿth Party Archives :Ethical and Practical Considerations “،Journal of Contemporary Iraq & the Arab World ،16،no.36–117 :(2022) 1/2 .

5- Alexia Underwood”،Trump’s Secret Trip to Iraq Didn’t Quite Go As Planned“، Vox 27 ،December ،2018 https//:www.vox.com/2018/12/27/18157575/donald-trump-iraq-secret-trip-us-troops.

6- Amir Taha“ ،Turning Ex-Combatants into Sadris :Explaining the Emergence of the Mahdi Army “،Middle Eastern Studies ،55 no:(2019) 3 . .73–357

7- Bruce P .Montgomery ،Immortality in the Secret Police Files :The Iraq Memory Foundation and the Baath Party Archive “،InternationalJournal of Cultural Property.336–309 :(2011) 18

8- Bruce P .Montgomery and Michael P .Brill“ ،The Ghosts of Past Wars Live on in a Critical Archive “،War on the Rocks 11 ،September،2019 https//:warontherocks.com/2019/09/the-ghosts-of-past-wars-live-on-in-a-criticalarchive.

9- Bruce P .Montgomery and Michael P .Brill“ ،The Captured Baʿthist State Records from the 2003 Iraq War:Repatriation and Retribution “?Caravan Notebook ،Hoover Institution ،June.15–13 ،2022

10- Craig Whiteside“ ،A Pedigree of Terror :The Myth of Ba’thist Influence in the Islamic State Movement “،Perspectives on Terrorism ،11 no3. .18–2 :(2017)

11- David Jordan“ ،Jaysh Rijal al-Tariqa al-Naqshbandiyya :The Sufi Resistance of the Former Baʿth Party in Iraq “،in Jihadism Revisited: Rethinking a Well-Known Phenomenon ،ed .Tamara Abu-Hamdeh and Rudiga Lohlker) Berlin :Logos Verlag Berlin.86–53 ،(2019 ،

12- Douglas Cox“ ،Archives and Records in Armed Conflict :International Law and the Current Debate over Iraqi Records and Archives “،Catholic University Law Review ،59 no.56–1001 :(2010) 4 .

13- Hugh Eakin” ،Iraqi Files in the U.S :.Plunder or Rescue “?New York Times 1 ،July ،2008 https//:www.nytimes.com/2008/07/01/books01/hoov.html.

14- Joint Statement on the U.S–.Iraq Strategic Dialogue ،U.S .Embassy& Consulate in Iraq 19 ،August،2020

https//:iq.usembassy.gov/joint-statement-on-the-u-s-iraq-strategic-dialogue.

15- Joseph Sassoon and Michael Brill" ،The North Iraq Dataset) NIDS (Files: Northern Iraq under Baʿthist Rule "،1991–1968 ،Journal of Contemporary Iraq & the Arab World ،14 no.26–105 :(2020) 1/2 .

16- James Risen" ،U.S .Sanctions Are Driving Iran to Tighten Its Grip on Iraq "،The Intercept 10 ،December،2019 https//:theintercept.com/2019/12/10/sanctions-iran-iraq-protests.

17- Jeffrey B .Spurr" ،Report on Iraqi Libraries and Archives "،(2010) MELA Notes;38–14 :(2010) 83 ،

18- Jeffrey B .Spurr" ،Dr .Saad Eskander's Forced Departure from Iraq's National Library and Archives Deplored"،

History News Network 4 ،March ،2015 http//:historynewsnetwork.org/article#158698/sthash.bho95Ygr.dpuf.

19- Karen Trivette" ،Message from Colleague Dr .Saad Eskander "،SAA Connect 10 ،May2022 https//:connect.archivists.org/communities/communityhome/digestviewer/viewthread?GroupId&1435=MessageKey=a9cd5b66-7c96-405d-abd0_72010d59f5a4&CommunityKey3=f130ed5-241d-4380-9775-eb85a8ea2cd0.

20- Larry Diamond ،Squandered Victory :TheAmerican Occupation and the Bungled Effort to Bring Democracy to Iraq) New York :Owl Books، .(2006

21- Leen Alfaisal" ،Who Is Iraq's New Prime Minister Mustafa al-Kadhimi "?Al Arabiya English 9 ،May ،2020 https//:english.alarabiya.net/features/2020/05/09/Who-is-Iraq-s-new-Prime-Minister-Mustafa-al-Kadhimi-

22- Maryam Saleh" ،Protection or Plunder ?A U.S .Journalist Took Thousands of ISIS Files Out of Iraq ،Reigniting a Bitter Dispute over the Theft of Iraqi History "،The Intercept 23 ،May،2018 https//:theintercept.com/2018/05/23/isis-filespodcast-new-york-times-iraq;

23- Marsin Alshamary" ،Important Iraqi Archives Are Now Back in Baghdad: Where Were They ،and What Happens Now "?Washington Post15 ، September ،2020 https//:www.washingtonpost.com/politics/2020/09/15/important-iraqiarchives-are-now-back-baghdad-where-were-they-what-happens-now.

24- Michael Degerald" ،Leveraging Secrets :Displaced Archives ،Information Asymmetries ،and Ba'thist Chronophagy in Iraq "،Information& Culture ،56 no;77–158 :(2021) 2 .

25- Michael R .Gordon ،Degrade and Destroy :The Inside Story of the War against the Islamic State from Barack Obama to Donald Trump) New York :Farrar ،Straus and Giroux.94 ،(2022 ،

26- Michael P .Brill" ،Setting the Records Straight in Iraq "،War on the Rocks 17 ،July ،2020 https//:warontherocks .com/2020/07/setting-the-records-straight-in-iraq.

27- Michelle Caswell،Thank You Very Much ،Now Give Them Back :'Cultural Property and the Fight over the Iraqi Baath PartyRecords "،American

Archivist;40–211 :(2011) 74

28- Michael R .Gordon" ،Baath Party Archives Return to Iraq ،with the Secrets They Contain "،Wall Street Journal31 ،August.2020

https//:www.wsj.com/articles/baath-party-archives-return-to-iraq-with-the-secrets-they-contain.11598907600-

29- Michael Brill" .(2023) The Archives of Saddam Hussein's Baʿth Party and the Politics of Remembering and Forgetting the Baʿthist Era in Iraq ".International Journal of Middle East Studies.343–336 ،55 https//:doi.org/10.1017/S002074382300082X

30- Naomi Rea" ،More Than 17،000 Looted Ancient Artifacts Have Returned to Iraq ،Where Cultural Heritage Has Been Plundered during Decades of Instability "،Artnet 4 ،August ،2021 https//:news.artnet.com/art-world-17000/looted-ancient-artifacts-return-iraq.1995274-

31- Omar al-Jaffal" ،Iraq's Baath Party Archive Location Unknown"، Al-Monitor 21 ،September ،2020 https//:www.almonitor.com/originals/2020/09/iraq-baath-archive-us.html.

32- Rebecca Abby Whiting" ،Living and Dying on Record' :Atrocity Archives' as Sacred Remains "،Journal of Contemporary Iraq & the Arab World،16 no.150–137 :(2022)1/2 .

33- Sarah Wilkinson" ،Who Owns These Records ?Authority،Ownership، and Custody of Iraq's Baath Party Records "،RBM :A Journal of Rare Books ،Manuscripts ،and Cultural Heritage ،20 no.46–28 :(2019) 1 .

34- Sinan Antoon" ،Plundering the Past :Scholarly Treasures "،Jadaliyya22 ، February ،2012 https//:www.jadaliyya.com/Details;25296/

35- Sinan Antoon" ،How the NYT Partook in the Plunder of Iraq "،Al Jazeera 24 ،April ،2018 https//:www.aljazeera.com/opinions/2018/4/24/how-the-nyt-partook-in-the-plunder-of-iraq;

36- Trudy Huskamp Peterson" ،Archives in Service to the State "،in Political Pressure and the Archival Record ،ed.Margaret Procter ،Michael Cook، and Caroline Williams) Chicago :Society of American Archivists،(2005 ، .76–259

37- Walid al-Khazraji" ،Hadhihi Dalalat Tawqit I'ada Washintan li-Arshif al-Ba'th al'-Iraqi "،Arabi 12 ،21 September،2020 https//:arabi21.com/story/1299652/

38- Wisam H .Alshaibi" ،Weaponizing Iraq's Archives "،Middle East Report ،49no ;9–3 :(2019) 2 .Rebecca Abby Whiting" ،The Archive as an Artefact of Conflict :The North Iraq Dataset "،Critical Military Studies:(2019) ;15–1

ثانياً- المواقع الالكترونية والمقابلات

1- Ambassador Paul Wolfowitz :Distinguished Visiting Fellow "،Hoover Institution ،https//:www.hoover.org/profiles/paul-wolfowitz.

2- ACA/SAA Joint Statement on Iraqi Records "،Society of American Archivists 22 ،April ،2008 https//:www2.archivists.org/statements/acasaa-joint-statement-on-iraqi-records

3- EUAM Iraq Met with the Iraqi Minister of Culture "،European Union Advisory Mission in Iraq 4 ،August،2021 https//:www.euam-iraq.eu/en/news/50/euam-iraq-met-with-the-iraqi-minister-of-culture.

4- Email from Ambassador Yasseen to the author 20 ،July.2020

”Return of Saddam-Era Archive to Iraq Opens Debate ،Old Wounds“، Arab News 12 ،September ،2020 https //:www.arabnews.com/node/1733176/middle-east.

5- Emails between the Iraq Memory Foundation and the Office of the Deputy Secretary of Defense ،January ،2005 Box ،104 Kanan Makiya Papers ،Hoover Institution Library and Archives ،Stanford University، Stanford ،CA) hereafter

HILA(

6- Letters to National Security Advisor Condoleezza Rice 20 ،January and 28January ،2004 Box ،104 Kanan Makiya Papers ،HILA. https//:news.stanford.edu/2020/01/28/condoleeza-rice-lead-stanfords-hoover-institution.

7- Meeting with Dr .Condoleezza Rice :Notes for Discussion 25 ”،November ،2002 Box ،83 Kanan Makiya Papers ،HILA.

ذاكرة الألم

ترجمـــات

توثيق جرائم تنظيم داعش الإرهابي ضد التراث الثقافي لمكونات عراقية محددة

تقييم نقدي لعمل (اليونيتاد)

بيير-إيمانويل دوبون - ترجمة أبا الحسن حيدر شبر

توثيق جرائم تنظيم داعش الإرهابي ضد التراث الثقافي لمكونات عراقية محددة

تقييم نقدي لعمل (اليونيتاد)

بيير-إيمانويل دوبون[1]

ترجمة أبا الحسن حيدر شبر

المستخلص

أُنشئ فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من داعش (اليونيتاد) في عام ٢٠١٧م لإجراء جمع منهجي للأدلة على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ارتكبها كيان داعش الإرهابي في العراق، بهدف تقديم المساعدة لجهود القضاء العراقي الهادفة إلى محاسبة مرتكبي هذه الجرائم. انتهى تفويض (اليونيتاد) في أواخر عام ٢٠٢٤، وسط خلافات بين الحكومة العراقية التي تؤكد حقها السيادي في أن تكون المستلم النهائي لجميع الأدلة التي جمعها الفريق، لاستخدامها أمام المحاكم الجنائية الوطنية وبعض الدول الأجنبية التي تدعو إلى استمرار المشاركة الدولية في عملية تحقيق العدالة لضحايا جرائم كيان داعش الإرهابي. وينبع الخلاف جزئيا من حقيقة أن فريق الأمم المتحدة للتحقيق في جرائم الحرب أصدر تقارير أو ملخصات، بدلاً من أدلة أولية، لتوثيق الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش والجماعات التابعة له على نطاق واسع في العراق. بالإضافة إلى حالات

(1) Senior Lecturer, Catholic Institute of Vendée, France.

الاغتيالات الجماعية والاختفاء القسري والجرائم الجنسية، تهدف تقارير (اليونيتاد) في جرائم الحرب في العراق إلى تقديم أدلة على الأضرار الواسعة النطاق و/ أو التدمير الذي لحق بعض أهم معالم التراث الثقافي العراقي، والذي ينتمي بشكل خاص إلى مجموعات عرقية أو دينية محددة مثل الشيعة والسنة، والمسيحيين، واليزيديين، والتركمان. وتشمل الأصول المعنية بالمساجد والحسينيات وقاعات التجمع والأضرحة والمعابد والأديرة والكنائس وقاعات الطقوس والمقابر، فضلاً عن الأشياء المنقولة ذات القيمة التاريخية أو الأثرية. ونظراً لأهمية التراث الثقافي في تماسك المجتمعات البشرية والاعتراف المتزايد بإمكانية أن يكون عاملاً في إعادة الإعمار والتجديد الاجتماعي في بيئة ما بعد النزاع، يمكن القول إن تدمير التراث الثقافي وعواقبه المدمرة ربما لم تحظ حتى الآن بالاهتمام المناسب من قبل الجهات المعنية، على الصعيدين الوطني والدولي. تهدف هذه الورقة إلى إجراء تقييم نقدي لإنجازات فريق (اليونيتاد) في التحقيق بتدمير التراث الثقافي والإبلاغ عن حالة الأضرار بالتراث الثقافي وتدميره، وتحاول تحديد الثغرات المحتملة في منهجية عمله للتحقيق في تدمير التراث الثقافي، والآليات المحتملة المصممة للسماح بتكملة نتائجها أو استكمالها، بما في ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- إشراك المجتمعات المحلية المتضررة. ويركز البحث على دراسة حالتين، هما الأضرار التي لحقت بين عامي ٢٠١٤ و٢٠١٧م بالتراث الثقافي المسيحي في منطقتي الموصل وقرقوش، وكذلك بالتراث الشيعي التركماني في منطقة تلعفر.

مقدمة

أنشئ فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من داعش (اليونيتاد) في عام ٢٠١٧م من أجل جمع الأدلة بشكل منهجي لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ارتكبها كيان داعش الإرهابي في العراق، بهدف تقديم المساعدة للجهود التي تبذلها السلطة القضائية العراقية لمحاسبة مرتكبي هذه الجرائم. وقد أُنشئ فريق (اليونيتاد) من أجل تعزيز المساءلة عن الجرائم التي ارتكبها داعش عملاً بقرار مجلس الأمن الدولي رقم (٢٣٧٩) ٢٠١٧م، الذي اعتمد في ٢١ سبتمبر/ أيلول ٢٠١٧م، والذي طلب من الأمين العام للأمم المتحدة إنشاء فريق تحقيق، برئاسة مستشار خاص، لدعم الجهود المحلية لمحاسبة تنظيم داعش (الدولة الإسلامية في العراق والشام) من خلال جمع وحفظ وتخزين الأدلة في العراق على الأفعال التي قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية وارتكبها في العراق، وفقا لأعلى المعايير الممكنة، التي ينبغي أن تتناولها الاختصاصات؛ لضمان أوسع استخدام ممكن أمام المحاكم الوطنية، واستكمال التحقيقات التي تجريها السلطات العراقية، أو التحقيقات التي تجريها السلطات في بلدان ثالثة بناء على طلبها[1].

ومع ذلك، انتهت ولاية (اليونيتاد) في أواخر عام ٢٠٢٤ وسط خلافات بين الحكومة العراقية التي تؤكد حقها السيادي في أن تكون المستلم النهائي لجميع الأدلة التي جمعها الفريق، لاستخدامها أمام

(1) UN Security Council Resolution 2379 (2017), OP 2.

المحاكم الجنائية الوطنية – وبعض الدول الأجنبية التي تدعو إلى مواصلة المشاركة الدولية في عملية تحقيق العدالة لضحايا جرائم داعش.

من أجل تقييم نتائج المهمة الموكلة إلى (اليونيتاد)، سيركز هذا المقال على مجموعة محددة من جرائم داعش، مثل: التدمير الواسع النطاق للتراث الثقافي[١] الذي شهدته المناطق الخاضعة لسيطرة داعش بين عامي ٢٠١٤ و، ٢٠١٧م، وهو موضوع تم تناوله على وجه التحديد في التقرير الأخير ليونيتاد لعام ٢٠٢٤م[٢]. وفي أحد تقاريرها لعام ٢٠٢٣م ذكر فريق اليونيتاد بالفعل أنهم قاموا، كجزء من أنشطتهم التشغيلية، بفحص وتحليل اتجاهات وأنماط تدمير مواقع من التراث الثقافي بين عامي ٢٠١٤و٢٠١٧م. وعلى وجه التحديد، أجرى الفريق تحليلاً أولياً لـ (١٤٤) موقعاً تضررت على يد داعش في (١١) مناطق رئيسة هي: الموصل، النمرود، تلكيف، القيارة، المحلبية، تلعفر، بعشيقة، بحزاني، برطلة، الحمدانية، سنجار. وكان هذا التحليل بالغ الأهمية لفهم وتيرة وأنماط التدمير الرئيسة. وأثبت فريق (اليونيتاد) في تدمير الآثار أن تنظيم داعش أمر بتدمير المقابر والأضرحة مدعوما بحملة دعائية متقنة[٣].

(١) لأغراض التحقيق الذي أجراه فريق (اليونيتاد) بشأن تدمير التراث الثقافي، اعتمد على المادة ١(أ) من اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالات النزاع المسلح (١٩٥٤) لتعريف ما يمثل التراث الثقافي، وهو الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة التي تتسم بأهمية كبيرة بالنسبة لتراث الشعب الثقافي، فضلاً عن المباني ، والغرض الرئيس والفعال منها في حفظ الممتلكات الثقافية المنقولة أو عرضها. ينظر:

UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, p11.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024.

(3) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, para. 42.

وشدد فريق (اليونيتاد) على أنهم ركزوا جهودهم على فهم دور هيكليات محددة تابعة لتنظيم داعش، بما في ذلك) الحسبة (، وإدارة الموارد الطبيعية والمدفونة، ولاية نينوى، وإدارة التبشير والمساجد (ديوان الدعوة والمساجد)، واللجنة المفوضة، في التدمير المنهجي للتراث الثقافي. وفي هذا الصدد، توصل الفريق إلى نتائج أولية بشأن إدارة داعش المتورطة في تدمير التراث الثقافي، وحدد الدوافع السياسية والدينية الرئيسة لعمليات الجماعة التي تستهدف المواقع الثقافية والدينية لشرح الأسباب الكامنة وراء تدمير التراث الثقافي والغرض منه[1].

سنستعرض أولاً النتائج التي قدمها فريق (اليونيتاد) في تقريره الأخير لعام ٢٠٢٤م بشأن التراث الثقافي، مع التركيز على دراسة حالتين مختارتين (لأغراض الإيجاز)، وهما الأضرار التي لحقت بين عامي ٢٠١٤ و٢٠١٧م بالتراث الثقافي المسيحي في منطقتي الموصل وقرقوش، وكذلك بالتراث الشيعي التركماني في منطقة تلعفر. واستنادا إلى النتائج التي توصلت إليها هاتان الدراستان، ومع مراعاة السياق الأوسع للمناقشات التي جرت بين الدول المهتمة بعمل الفريق في انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، في إطار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قبل انتهاء ولاية الفريق، سنشرع في إجراء تقييم أولي لبعض المسائل القانونية التي ينطوي عليها عمل فريق (اليونيتاد) للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، بما في ذلك:

١ – طبيعة الفريق ونطاق مهمته.

(1) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, pp. 41-42.

٢- شرط احترام سيادة العراق، على النحو المنصوص عليه بالخصوص في القرار (٢٣٧٩)/ ٢٠١٧م واختصاصات فريق (اليونيتاد).

٣- مسألة حدود ولاية الفريق، على النحو المحدد في اختصاصاته وممارسات الأمم المتحدة.

٤- معيار الإثبات الذي يطبقه الفريق، والمسألة ذات الصلة المتعلقة بالقيمة القانونية للأدلة التي الفريق للتحقيق والتحليل والتقارير التي أصدرها.

الجوانب الفنية لعمل فريق (اليونيتاد) للتحقيق بشأن تدمير التراث الثقافي

الانطباع الذي يتركه قراءة التقارير الصادرة عن (اليونيتاد) للتحقيق في تدمير التراث الثقافي هو أن الفريق أظهر، بشكل عام، مستوى عال من الخبرة الفنية الجديرة بالثناء في تنفيذ عملياته وأبحاثه الميدانية، التي ترتكز بشكل خاص على الاستخدام الدقيق لأحدث التقنيات ذات الصلة. وبالتالي، جمع فريق (اليونيتاد) للتحقيق في تدمير التراث الثقافي أدلة بأشكال مختلفة، بما في ذلك مقابلات مع شهود، ووثائق داخلية لتنظيم داعش، ومنشورات ومقاطع فيديو، ومواد سمعية وبصرية، بما في ذلك من مصادر عامة.

وقد شكل تدمير التراث الثقافي، الذي هو محور هذا المقال، تحديات معينة، واستلزم استخدام أدوات تكنولوجية خاصة مصممة لتوفير فهم كاف لأساليب التدمير المستخدمة. وشمل ذلك على وجه الخصوص تقييم صور القمر الصناعي المتاحة، بدعم من خبراء خارجيين وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ولا سيما مركز الأمم المتحدة للأقمار الصناعية. وكان هدف فريق (اليونيتاد) للتحقيق في تدمير التراث الثقافي هنا هو رسم خرائط وتحليل مختلف مواقع التراث الثقافي التي دمرت وتأكيد النتائج

التي توصل إليها بشأن الجدول الزمني وطريقة عمل تنظيم داعش في تدمير التراث الثقافي[1]. وفي تلك العملية، حدد فريق الأمم المتحدة للتحقيق في تدمير التراث الثقافي تدمير القطع الأثرية داخل المعالم الأثرية بالإضافة إلى الأضرار الهيكلية وإزالة الأنقاض. ومع ذلك، من المهم أن يشير فريق (اليونيتاد) في تدمير التراث الثقافي إلى اعترافه بوجود بعض الثغرات في عمله التحقيقي بشأن التراث الثقافي، بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – فيما يتعلق بالموقع الدقيق لبعض المواقع وتاريخ تدميرها أو تلفها. ويشمل الحصول على مزيد من الأدلة في هذا الصدد، وأشار فريق يونيتاد في تدمير التراث الثقافي الحصول على صور أقمار صناعية عالية الدقة قريبة من التواريخ المزعومة للتدمير لتأكيد ذلك[2] حتى أيلول، ٢٠٢٤م حينما صدر التقرير النهائي للفريق للتحقيق بشأن تدمير التراث الثقافي الذي يتضمن تفاصيل دقيقة، كانت هذه الثغرة ولا تزال قائمة.

دراسة حالة: (١) التراث الثقافي المسيحي في منطقتي الموصل وقرقوش

شدد فريق اليونيتاد في تقريره لعام ٢٠٢٣م على أنه أحرز تقدماً كبيراً في تعزيز نتائج التحقيق المتعلقة بتدمير المواقع الثقافية والدينية للمجتمع المسيحي. ومن بين أمور أخرى وثق الفريق تدمير الكنائس والأديرة والمقابر والمخطوطات والرموز المسيحية والأعمال الفنية. وكان تحليل الخبراء والتكنولوجيا، اللذان سيسهمان في النتائج الأولية الشاملة

(1) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, p. 43.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 150.

بشأن تدمير التراث الثقافي من قبل داعش، عاملين أساسيين لفهم التدمير الواسع النطاق للمواقع المسيحية[١].

في تقريره النهائي لعام ٢٠٢٤م حول التراث الثقافي، خصص الفريق بعض التطورات الجوهرية للأضرار التي ألحقها تنظيم داعش بالتراث الثقافي للمجتمعات المسيحية المختلفة التي تسكن سهل نينوى، وهي منطقة يشكل المسيحيون فيها، حسبما يضيف التقرير، حوالي (٤٠ ٪)من السكان في عام ٢٠١٤م[٢]. ويستذكر التقرير سلسلة الأحداث الأولية التي أثرت على هذه المنطقة.

في ٩ حزيران ٢٠١٤ سيطر تنظيم داعش على مدينة الموصل، عاصمة محافظة نينوى وإحدى أغنى مدن العراق من حيث التراث الثقافي. في المدة من ٦ إلى ٧ آب ٢٠١٤م سيطر تنظيم داعش على سهل نينوى، بما في ذلك مدن قرقوش، برطلة، كرمليس. تماشيا مع ميثاق مدينة الموصل الصادر ١٢ حزيران ٢٠١٤، أصدر تنظيم داعش في ١٦ حزيران ٢٠١٤

(1) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, p. 20.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, p. 10.

ويشير التقرير إلى أن غالبية المسيحيين في العراق، الذين تزيد نسبتهم عن ٦٠ ٪، هم من الكلدانيين. أما المسيحيون الباقون فهم من الآشوريين، والسريان الأرثوذكس، والسريان الكاثوليك، والأرمن الكاثوليك، والأرمن الرسوليين، والإنجيليين، والبروتستانت. وتعتبر المدن التالية من المدن الكلدانية الكاثوليكية الرئيسة في سهل نينوى: تل اسقف، باطنايا، تلكيف، باقوفا، ولقوش، كارملش. وتقع هذه المدن شمال الموصل (باستثناء كارملش التي تقع شرق الموصل). فيما يلي المدن السريانية الرئيسية في سهل نينوى: قرقوش (السريانية الكاثوليكية)، بعشيقة (السريانية الكاثوليكية)، وبرطلة (السريانية الأرثوذكسية). وتقع المدن الثلاث شرق الموصل، وباستثناء ألقوش، وأن تنظيم داعش قد استولى على جميع هذه المدن Ibid، p. 10..

تعليمات لأعضائه بتدمير الكنائس في الموصل[١].

يقدم التقرير معلومات أساسية عن تاريخ (بما في ذلك مدد البناء (المواقع المسيحية المختلفة التي تعرضت لأضرار أو تدمير، بما في ذلك ساحة الكنيسة وكنيسة الساعة (الدومينيكان) وير القديس جورج الكاثوليكي في الموصل. وفي حين أن هذه التفاصيل توفر معلومات أساسية قيمة للقارئ المهتم. فإنها قد تكون ذات أهمية ضئيلة (إن وجدت) في سياق الإجراءات القضائية التي تشكل النتيجة النهائية المتوقعة لعمل فريق (اليونيتاد). وترد تفاصيل عن الاستخدام المبلغ عنه من قبل داعش لكل من الكنائس والمجمعات المسيحية في منطقة الموصل خلال احتلال داعش[٢]. تقدم هذه التطورات صورة قاتمة عن نمط التدنيس والتدمير، وتوفر رؤى قيمة حول دوافع ونوايا مرتكبيها، لكنها تظل غامضة بشكل عام وغالباً ما تصاغ بصيغة الشرط (قد يكون تنظيم داعش قد نهب، أو «أفادت التقارير» أنه دمر، كنيسة، إلخ[٣] وبالتالي فإن قيمتها محدودة للغاية من حيث الاستخدام الفعلي في الإجراءات الجنائية.

كما تم توثيق حالة مدينة قرقوش، وهي بلدة يغلب على سكانها السريان الكاثوليك في سهل نينوى، والتي سيطر عليها تنظيم داعش لأكثر من عامين قبل تحريرها في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠١٦. وتضم المدينة أكبر مجمع كنسي مسيحي في العراق، وهو كنيسة الطاهرة المكرسة للسيدة العذراء

(1) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, p. 10, paras. 33-34.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, p. 10-14.

(3) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024.

مريم، والتي شُيدت خلال النصف الأول من القرن العشرين[١]. وبعد أن تعرضت للتدنيس وإزالة الصلبان والتماثيل وتدميرها، تم تدميرها جزئياً في النهاية جراء حريق في أوائل أكتوبر ٢٠١٦، قبل أيام قليلة من خسارة تنظيم داعش السيطرة على المدينة[٢]. ومع ذلك، فإن التفاصيل الواردة في التقرير تفتقر أحياناً إلى الوضوح وتشير إلى قدر من عدم اليقين بشأن بعض الحقائق المحددة المذكورة. على سبيل المثال، يذكر التقرير أن تنظيم داعش، خلال سيطرته على قرقوش، أزال وهدم صليبين على سطح مجمع الكنيسة، بالإضافة إلى تماثيل لشخصيات دينية داخل المبنى، ربما استُخدمت وجوهها للتدريب على الرماية[٣]. كما يذكر التقرير أن عدة كنائس صغيرة استُخدمت، حسبما ورد، كمخيمات تدريب لتنظيم داعش[٤].

دراسة حالة: (٢) تراث الشيعة التركمان في منطقة تلعفر

أكد فريق اليونيتاد في تقريره لعام ٢٠٢٣ أن الفريق واصل تقدمه في التحقيق في الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش ضد مجتمعات الكاكائي والشيعة من الشبك والتركمان في العراق. وفي هذا الصدد، كان تدمير التراث الثقافي من بين الجرائم التي تم التحقيق فيها[٥]

(1) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, pp. 12-13.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, p. 13.

(3) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 48 (emphasis mine).

(4) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 48 (emphasis mine).

(5) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, para. 24.

يخصص التقرير النهائي لليونيتاد في تدمير التراث الثقافي لعام ٢٠٢٤م تطورات موجزة فقط لتدمير التراث الثقافي على يد كيان داعش الإرهابي في المناطق التي يقطنها التركمان في العراق، التي تشمل محافظات نينوى وأربيل وكركوك وصلاح الدين وديالى[١]. يركز التقرير على خسائر التراث الثقافي في تلعفر، وهي مدينة يغلب عليها السكان التركمان الشيعة، سقطت في أيدي قوات داعش في ١٦ حزيران ٢٠١٤ وظلت تحت سيطرتها حتى تحرير المدينة في ٣١ آب ٢٠١٧م بالإضافة إلى التدمير شبه الكامل لقلعة تلعفر، "أحد أهم المعالم الأثرية في العراق"[٢] فإن أهم الأحداث التي تم تناولها التقرير هي الأضرار أو التدمير الذي لحق بالعديد من المساجد والمزارات الشيعية في تلعفر، التي دمر معظمها في نهاية حزيران ٢٠١٤م بعد مدة وجيزة من استيلاء داعش على المدينة[٣]. ومرة أخرى، لا يمكن للمرء أن يغفل أن الصياغة المستخدمة للإشارة إلى بعض مزاعم الجرائم تشير إلى قدر من عدم

(1) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, pp. 14-16, paras. 62-71.

(2) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 64.

ويؤكد التقرير، بعد تحليل لقطات فيديو متنوعة، أن قوات تنظيم داعش ارتكبت انفجارات متكررة أدت إلى إلحاق أضرار جسيمة بالموقع (الفقرة ٦٥). كما يؤكد تحليل صور الأقمار الصناعية التدمير التدريجي للقلعة، حيث يُظهر أن الجدران الشمالية والغربية للقلعة قد دُمرت في الفترة ما بين ديسمبر ٢٠١٤ وآب ٢٠١٥. وتشير صور الأقمار الصناعية أيضًا إلى أنه في هذه الفترة تم إزالة الأنقاض الناجمة عن التفجيرات على مراحل مختلفة. واستغرق التدمير الكامل للقلعة حوالي ١٢ شهرًا. بعدها من أيار ٢٠١٦ على الأقل حتى آذار ٢٠١٧، تعرضت القلعة للنهب وتم تدمير مبانٍ إضافية. وبلغت نسبة الأضرار الإجمالية التي لحقت بالقلعة من ٩١-١٠٠٪. (para. 66).

(3) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 65

الدقة فيما يتعلق ببعض المزاعم، على سبيل المثال عندما يذكر التقرير أن تنظيم داعش «ربما دمر مسجد السبطين وحسينية الزهراء»[1].

تقييم أولي لبعض القضايا القانونية المتعلقة بعمل فريق (اليونيتاد) في العراق

١ – طبيعة فريق (اليونيتاد) وتحليل ولايته

يظهر عمل فريق (اليونيتاد) بعض الخصائص الأصلية، عند تقييمه في ضوء ممارسات الأمم المتحدة المتعلقة ببعثات تقصي الحقائق (أو لجان التحقيق). وفي حين أن بعثات تقصي الحقائق هذه تنشأ عموماً بموجب سلطة أجهزة الأمم المتحدة على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة – إما من قبل مجلس الأمن أو الجمعية العامة أو الأمين العام أو حتى الهيئات الفرعية مثل مجلس حقوق الإنسان) يمكن القول في بعض السياقات بالاعتماد على مبدأ الصلاحيات الضمنية) – فإنه في حالة فريق اليونيتاد، أنشئت هيأة التحقيق نتيجة لمبادرة مشتركة بين الدولة المعنية – العراق – ومجلس الأمن. وإن تشكيل فريق (اليونيتاد)، كما أكدته حكومة العراق، «هو مثال غير مسبوق للتعاون الدولي بين الدول والمنظمات الدولية من أجل تحقيق المساءلة الجنائية عن أخطر الجرائم على الصعيد الدولي»[2]. هناك العديد من الشهادات التي تؤكد أن العراق ملتزم بنجاح هذا المسعى وبالاستفادة من نتائجه.

(1) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 69.

(2) Letter dated 28 December 2023 from the Chargé d'affaires a.i. of the Permanent Mission of Iraq to the United Nations addressed to the Secretary-General (S/2024/53), 12 January 2024.

٢ – احترام سيادة الدولة العراقية

على عكس بعض الحالات السابقة لبعثات تقصي الحقائق التي أنشأتها الأمم المتحدة دون موافقة الدولة المعنية، التي واجهت في بعض الأحيان معارضة شديدة من الدولة التي كان من المقرر أن تعمل على أراضيها، تم تصور فريق (اليونيتاد) كهيأة أنشئت بحسب الأصول لـ «دعم جهود الحكومة العراقية والقضاء من أجل محاسبة أعضاء داعش»[١].

وقد تم الاتفاق والتفاهم منذ البداية على أن السلطات العراقية المختصة ستكون المستفيد الرئيس من الأدلة التي يجمعها فريق التحقيق ويحفظها ويخزنها[٢]. ويتضح بجلاء من الشروط المرجعية لفريق (اليونيتاد) أنه سيؤدي مهامه في إطار الاحترام الكامل للدستور العراقي والقوانين العراقية ذات الصلة وحق العراق في ممارسة ولايته القضائية على الجرائم المرتكبة على أراضيه، بما في ذلك الإجراءات الجارية، ولهذا الغرض، سيتبادل الفريق الأدلة مع السلطات العراقية المختصة[٣].

وقد ظهر هذا الاهتمام بسيادة الدولة المعنية – التي كانت في نهاية المطاف الضحية الرئيسة للجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش خلال المدة المعنية – في تكوين فريق (اليونيتاد)، الذي كان من المقرر أن «يتألف من خبراء دوليين وقضاة تحقيقات عراقيين وخبراء جنائيين آخرين، بما في ذلك أعضاء ذوو خبرة من الادعاء العام، الذين سيعملون على قدم المساواة، تحت سلطة المستشار الخاص[٤]، ونصت الشروط المرجعية

(1) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 2.
(2) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 27.
(3) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 27.
(4) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 14.

لفريق (اليونيتاد)، بالروح نفسها، على إنشاء لجنة تنسيق أو توجيه، «تعينها حكومة العراق لضمان خلو الفريق من أي تدخل في أداء عمله وتزويده بكل المساعدة اللازمة للوفاء بولايته والتنسيق الفعال بين فريق التحقيق وحكومة العراق»[1]. يتماشى ذلك مع القاعدة العامة في القانون الدولي، وكذلك مع الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على أن إرسال بعثة الأمم المتحدة «إلى إقليم أي دولة يتطلب موافقة مسبقة من تلك الدولة، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من الميثاق»[2]. بالتالي كان على فريق (اليونيتاد)، بوصفه مشروعا تعاونيا بين الأمم المتحدة ودولة العراق، أن يحافظ بتنسيق وثيق مع السلطات العراقية المعنية طوال مدة ولايته، وكان من المتوقع منه أن يفعل ذلك.

٣ – احترام الولاية: الشروط المرجعية وممارسات الأمم المتحدة

الشروط المرجعية لفريق (اليونيتاد)، التي تنص على اعتماد «إجراءات لجمع وحفظ وتخزين الأدلة والمواد في العراق»، توضح أن «هذه الإجراءات يجب أن تستند إلى أعلى المعايير الممكنة، بما يتوافق مع ميثاق الأمم المتحدة وسياساتها وأفضل ممارساتها، والقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في محاكمة عادلة وأحكام الإجراءات القانونية الواجبة الأخرى، فضلاً عن السوابق القضائية ذات الصلة، من أجل ضمان أوسع نطاق ممكن من قابلية استخدام ومقبولية هذه الأدلة والمواد أمام المحاكم الوطنية

(1) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 44.

(2) Declaration on Fact- finding by the United Nations in the Field of the Maintenance of International Peace and Security, GA Res. 46/ 59, 9 December 1991, para.6.

ومن قبل سلطات التحقيق والادعاء الوطنية»[١]. ويحدد أنه عند اعتماد هذه الإجراءات، يجب على فريق التحقيق مراعاة القوانين الجنائية والإجرائية العراقية، مع الأخذ في الاعتبار أن السلطات العراقية المختصة هي المستفيد الرئيس المقصود من الأدلة التي يجمعها الفريق ويحفظها ويخزنها[٢].

وفي هذا السياق، يبدو أن العامل الرئيس الذي أدى إلى إنهاء ولاية فريق (اليونيتاد) هو استقطاب مواقف بعض الدول الغربية، بما في ذلك فرنسا، التي قدمت حججا ضد نقل المواد التي جمعها الفريق إلى القضاء العراقي «في سياق إجراءات قانونية تنطوي على احتمال الحكم بالإعدام»[٣]. وعلى المنوال نفسه، اشترطت الولايات المتحدة مراراً وتكرارا تسليم الأدلة التي جمعها الفريق إلى السلطات العراقية باعتماد العراق تشريعاً «يوفر أساسا للحكومة العراقية لمقاضاة الجرائم الفظيعة، بما في ذلك تلك التي ارتكبها تنظيم داعش. وسيكون هذا القانون ضروريا لإنجاز ترتيب لكي فريق (اليونيتاد) الأدلة مع السلطات العراقية المختصة وفقا للشروط المرجعية»[٤].

(1) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 19.

(2) UNITAD Terms of Reference (S/2018/118), para. 19.

(٣) ينظر: على سبيل المثال بيان الوزير المفوض لفرنسا لدى الأمم المتحدة، ديارا ديم لابيه، المرفق الخامس للرسالة المؤرخة ١٢ أيار/ مايو ٢٠٢١ الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2021/460)، ١٢ أيار/ مايو ٢٠٢١. انظر أيضاً بيان البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة، المرفق الخامس عشر للرسالة نفسها.

(٤) بيان صادر عن نائب الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، ريتشارد ميلز، المرفق السادس عشر بالرسالة المؤرخة ١٢ أيار/ مايو ٢٠٢١ الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2021/460)، ١٢ أيار ٢٠٢١.

من جانبه، شدد العراق، بصفته المستفيد الرئيس من الأدلة التي جمعها الفريق على أن تبادل النتائج التحقيقية للعمل مع العراق أمر عادل ومنصف، بالنظر إلى أن الشعب العراقي كان الضحية الرئيسة لجرائم تنظيم داعش الإرهابي في العراق. وشددت حكومة العراق على أن فريق (اليونيتاد) يجب أن يعمل في إطار الاحترام الكامل لسيادة العراق وولايته القضائية على الجرائم المرتكبة في أراضيه ضد مواطنيه، وأن يلتزم بولايته والحقب الزمنية المحددة فيها، التي تم تمديدها بموافقة حكومتي وبناء على طلبها. وتحقيق العدالة على وجه السرعة، من خلال ضمان حصول الضحايا على التعويض، ومحاسبة الإرهابيين، وعدم إتلاف الأدلة أو محوها بمرور الوقت، وإن تحقيق العدالة على هذا النحو سيمكن الضحايا من التعافي والاندماج في المجتمع.

وقد دفع معارضة بعض الدول لتسليم الأدلة التي جمعها فريق (اليونيتاد) إلى الحكومة العراقية إلى توضيح أن تنفيذ الفريق لمهامه المتمثلة في تسليم العراق الأدلة التي جمعها في أراضي العراق، بمساعدة كاملة من الحكومة والنظام القضائي العرقيين، سيحدد ما إذا كان هذا المسعى ناجحاً أم لا. وإذا لم يحدث ذلك، فقد تقل رغبة الدول في الدخول في مثل هذه المساعي في المستقبل. ولن تتحقق مهمة الفريق المتمثلة في جمع الأدلة وحفظها وتخزينها ما لم تتحقق المساءلة على الصعيد الوطني[1].

غير أن دولاً أخرى أعربت عن قلقها البالغ إزاء احترام سيادة العراق، ودعت إلى التنفيذ الكامل للقرار (٢٣٧٩) / ٢٠١٧م، الذي ينص على

(١) رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٣ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة لدى البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2024/53)، ١٢ كانون الثاني ٢٠٢٤.

تسليم ملفات القضايا المكتملة إلى القضاء العراقي والمضي قدما في المحاكمات، بهدف تحقيق العدالة للضحايا والناجين وضمان محاسبة مرتكبي تلك الجرائم البشعة[١]. وأكدت دول أخرى أنه إلى جانب الحصول على أدلة جديدة لجرائم تنظيم داعش. يجب أن تشمل المهام ذات الأولوية لفريق (اليونيتاد) التعاون مع الحكومة العراقية ونقل الملفات إلى السلطات العراقية المختصة. وقد تم التوصل إلى ترتيبات مع بغداد فيما يتعلق بالوصول إلى البيانات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية المرتبطة بنشاط تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. والآن، فإن أهم شيء هو احترام هذه الترتيبات وتنفيذها. أما بالنسبة لنقل المواد المتعلقة بالجرائم الأخرى، فلا نرى أي سبب لجعل هذا النوع من التعاون مرهونا بإصلاحات تشريعية. ولم يحدد مجلس الأمن أبدا مثل هذا النهج. وتتمثل مهمة (اليونيتاد)، كما حددها المجلس، في دعم الجهود المحلية العراقية لمحاسبة إرهابيي داعش في إطار النظام القضائي الوطني العراقي. ويحدد القرار (٢٣٧٩) / ٢٠١٧م السلطات العراقية المختصة باعتبارها المستفيد الرئيس من الأدلة التي جمعها فريق (اليونيتاد) دون شروط أخرى[٢].

٤- تطبيق معيار الإثبات- القيمة القانونية للأدلة والتقارير والنتائج التي توصل إليها فريق (اليونيتاد)

من الناحية القانونية، يمكن ملاحظة أن تقارير (اليونيتاد) غير ملزمة

(١) بيان البعثة الدائمة لتونس لدى الأمم المتحدة، المرفق الرابع عشر للرسالة المؤرخة ١٢ أيار ٢٠٢١ الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2021/460)، ١٢ أيار ٢٠٢١.

(٢) بيان نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، جينادي كوزمين، المرفق الثاني عشر بالرسالة المؤرخة ١٢ أيار ٢٠٢١ الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2021/460)، ١٢ أيار ٢٠٢١.

بطبيعتها، ولكنها تطبق معايير منخفضة للإثبات، "أساس معقول للاعتقاد". وتتوصل نتائج تقارير (اليونيتاد) إلى «وفق عتبة الإثبات المتمثلة في "أسباب معقولة للاعتقاد" ولا ينطبق هذا المعيار على كل ادعاء جزئي وارد في هذا التقرير بل ينطبق فقط على النتائج النهائية المتعلقة بالجرائم المرتكبة»[١].

من المؤكد أن اليونيتاد ليس هيأة قضائية ولا مدعياً عاماً، بل إن نتائجه بشأن الجرائم من شأنها أن تؤدي إلى ملاحقة جنائية. وهذا يتماشى مع ممارسة الأمم المتحدة المتعلقة ببعثات تقصي الحقائق (أو اللجان) التي تكلف في معظم الحالات بتقييم المسؤوليات الجنائية، مع تمييز عملها عن القرارات القضائية[٢].

ولكن يبقى أن أحد المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، الوارد في الصكوك التأسيسية لمعظم المحاكم الجنائية الدولية، هو أن المتهم يعتبر بريئا حتى تثبت إدانته بما لا يدع مجالاً للشك وفقا للقانون[٣]. ومن الآثار الأخرى لهذا الافتراض أن على الادعاء أن يثبت إدانة المتهم بما لا يدع مجالاً للشك، وفي حالة الشك يجب الحكم ببراءة المتهم[٤].

(1) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 10.

(2) See Catherine E.M. Harwood, The Roles and Functions of Atrocity-Related United Nations Commissions of Inquiry [in the International Legal Order (Leiden/Boston: Brill/Nijhoff, 2020).

(3) See R. Cryer, Robert, D. Robinson and S. Vasiliev, An introduction to international criminal law and procedure (Cambridge: Cambridge University Press, 2019), p. 418.

(4) R. Cryer, Robert, D. Robinson and S. Vasiliev, An introduction…, p. 419.

لذلك، لا يبدو تقديم «التقارير» من (اليونيتاد) مقبولاً؛ لأن تلك التقارير، كما لاحظت الحكومة العراقية بحق، ليس لها أي أهمية قانونية أو إجرائية أمام المحاكم الوطنية[١]". في الواقع لا تتمتع «التقارير» بالوزن القانوني نفسه الذي تتمتع به (الأدلة)[٢]، وهذا يتضح بشكل أكبر من أن التقرير النهائي لفريق الأمم المتحدة للتحقيق (يونيتاد) لعام ٢٠٢٤م ينص صراحة على أنه «لا يقدم قائمة كاملة بالجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش، ولا استعراضاً شاملاً للأدلة المتوفرة في حوزة فريق الأمم المتحدة للتحقيق يونيتاد»[٣].

ومن ثم أعرب العراق عن تحفظاته على (التقارير) التي قدمها الفريق بشأن الجرائم التي ارتكبها (داعش) في العراق، التي لا تدعمها أدلة. ويخالف تقديم مثل هذه التقارير ما ورد في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والقواعد التي تحكم الاختصاص القضائي. بالإضافة إلى ذلك، لا تحمل أي أهمية من الناحية القانونية لمثل هذه التقارير[٤].

(١) رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٣ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة لدى البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2024/53)، ١٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٤.

(٢) رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٣ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة لدى البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2024/53)، ١٢ كانون الثاني ٢٠٢٤.

(3) UNITAD, Office of Field Investigations, Damage and destruction of cultural heritage by ISIL (Da'esh) in Iraq, September 2024, para. 9.

(٤) رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٣ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة لدى البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2024/53)، ١٢ كانون الثاني ٢٠٢٤.

الخاتمة

أكد تقرير فريق (اليونيتاد) لعام ٢٠٢٣ على حقيقة أن النجاح في الفصل في قضايا تدمير مواقع التراث الثقافي هو عملية طويلة الأمد تتطلب مزيدا من العمل من أجل التوصل إلى نتائج قانونية تدين الجرائم التي ارتكبها كيان داعش الإرهابي وتحمي التراث الثقافي الغني للعراق[1].

لا يمكن تحقيق هذه العملية طويلة الأمد بوسائل استراتيجيات تنطوي على تدخل مستمر في سيادة العراق، بل من خلال التعاون والاحترام المتبادل. ويمكن ملاحظة أن البلدان التي تدعو إلى جعل نقل الأدلة التي جمعها فريق (اليونيتاد) مشروطا بإجراء إصلاحات تشريعية، تستشهد أحيانا أيضا بمخاوف تتعلق بحقوق الإنسان للأقليات العرقية والدينية في العراق – وهو ما يعني أيضاً في الواقع اتخاذ موقف متحدي وغير ودي تجاه حكومة العراق، التي تؤكد في الوقت نفسه أنها تدعمها.

وهذا بدوره قد يؤدي إلى اتهامات بمعايير مزدوجة من جانب بعض الأطراف المشاركة في عمل فريق (اليونيتاد)، ولن تكون هذه ظاهرة جديدة. ويمكن أن نتذكر أن الأمين العام للأمم المتحدة لاحظ في عام ٢٠٠٥م أن بعض الدول سعت إلى الانضمام إلى هيئات الأمم

(1) Eleventh report of the Special Adviser and Head of the United Nations Investigative Team to Promote Accountability for Crimes Committed by Da'esh/Islamic State in Iraq and the Levant (S/2023/882), 16 November 2023, para. 43.

المتحدة لحقوق الإنسان «ليس من أجل تعزيز حقوق الإنسان بل لحماية نفسها من النقد أو انتقاد الآخرين»، وأن ذلك أدى إلى «نقص في المصداقية، مما يلقي بظلاله على سمعة منظومة لأمم المتحدة ككل» وملاحظة أخيرة هي أنه فيما يتعلق بالتراث الثقافي، من المهم أن نضع في اعتبارنا أن بعض البلدان التي تدعو إلى التدخل في سيادة العراق من خلال معارضة مشاركة أدلة فريق (اليونيتاد) مع حكومة العراق هي نفسها التي شاركت فعليا في تدمير التراث الثقافي العراقي خلال حرب عام ١٩٩١م ثم في عام ٢٠٠٣م واحتلال العراق. وعلى نفس المنوال، يمكن للمرء أن يلاحظ أن تنظيم داعش قد نشأ، وإن كان بشكل غير مباشر، عن غزو العراق عام ٢٠٠٣م.

شهـادات

ذاكرة الألم

شهادة السيد عبد القادر أحمد عبود

شهادة السيد عبد القادر أحمد عبود

أنا عبد القادر أحمد عبود، من محافظة البصرة. اليوم أشارككم شيئاً من ذاكرتي، التي حفرت فيها سنواتٌ من الأَلم، والمقاومة، والعذاب، والحرمان، في ظل نظام البعث الدموي.

بدأت رحلتي مع العذاب في ٢٦ شباط ١٩٦٣، حين كنت أقوم بمهام حزبيّة لتحذير رفاقي من خطر الحرس القومي، فوقعتُ في قبضة إحدى مفارزهم. اعتقلوني في مقرّهم قرب شركة نفط البصرة، ومنذ اللحظة الأولى بدأ التعذيب: ضربٌ بالعصيّ، وفلقة، وإطفاء أعقاب السكائر على جسدي. كل هذا فقط لأني شاب شيوعي رفض أن ينحني.

بعدها نُقلتُ إلى مقرّهم الرئيسي مقابل نهر الخورة، وهناك استُخدمت أساليب أخرى من التعليق والضرب والإهانات. ورغم أنهم لم يملكوا أيّ دليل ضدي، استمرّوا في التنكيل بي لعشرة أيام، قبل أن ينقلوني إلى مديرية أمن البصرة، حيث تلقيتُ نصيبي من التعذيب هناك أيضاً.

بعد خمسة عشر يوماً من الصمود، أُرسلت إلى مركز شرطة البصرة، وهناك ازدحم المعتقل بمئات من المعتقلين. وذات ليلة، أدخلوني على مفوّض الأمن فاضل سلمان، وكان إلى جانبه "خائن" من رفاق الدراسة، اسمه محمد علي الموسوي، سلّمهم اسمي كذِباً. ولأني واجهتُه وفضحتُه، نالني تعذيبٌ آخر: فلقة، وضربٌ على الوجه والبطن، ثم لُففت ببطانية متّسخة وأعيدت بي إلى المعتقل.

نُقلنا بعدها إلى معسكر "قتيبة" في الشعيبة، حيث قضينا شهرين في

مطامير تحت الأرض، لا نعرف فيها الليل من النهار. كنا نأكل شوربة باردة، وصموناً قاسياً، وماءً مالحاً لا يُطاق. ومن قساوة الحال، رفضتُ مرةً وجبة اكل تبين لاحقاً أنه ليس معجوناً بل صبغاً للملابس!

في تموز ١٩٦٣، بعد فشل انتفاضة معسكر الرشيد، تمّ نقلنا إلى سجن نقرة السلمان، عبر صحراء البادية الجنوبية ، في باصات خشبية مفتوحة قديمة، خلال ٤٠ ساعة نالنا من الغبار، والعطش، والخوف. وهناك عشنا ظروفاً لا توصف: ماء مالح، طعام فاسد، وحرٌّ لاهب. بيننا كبار سنّ، ومرضى، ومثقفون، وعمال، ومزارعون، وصلنا إلى سجنٍ قاس لا ماء فيه ولا كهرباء، نعيش على الفوانيس واللوكسات.

لكن رغم ذلك، لم تنكسر عزيمتنا. كنا نعلّم الأمّيين القراءة، ونتبادل الكتب، ونقيم حلقات للنقاش، ويجري الأطباء منا عمليات جراحية بوسائل بدائية.

في يوم من الأيام، قام أحد المضمدين السجناء بتوليد زوجة شرطيّ من السجانة لإنقاذها من موتٍ محقّق، فقط لأنّ أطباء المستوصف في القرية لم يكونوا متوفرين، وكان هو الأمل الوحيد.

في قصر النهاية، كانت جولةٌ أخرى من الجحيم: معتقل، تحقيق، تعذيب حتى فقدان الوعي. عُلّقتُ على النوافذ، وسُحبتُ إلى غرف التحقيق تحت وابل من الشتائم والركلات، وكلّ ذلك فقط لأني رفضتُ أن أتنازل عن قناعاتي.

رأيت رفاقاً استُشهدوا تحت التعذيب، ورفاقاً ضلّوا طريقهم، وخانوا مبادئهم، وكنت شاهداً على كلّ ذلك.

اليـوم، وبعـد كلّ تلـك السـنوات، لا أبحـث عـن تعويـض، ولا أحمـل حقـداً، لكنّـي أقـف هنـا فقـط لأقـول.

لا تنسوا. ولا تكرّروا. ولا تسكتوا على الظلم.

وان جرائم الطغاة لا تسقط بالتقادم

أنـا عبـد القـادر أحمـد عبـود، واحـد مـن عشـرات الآلاف الذيـن ذاقـوا العـذاب، لكنهـم ظلّـوا أوفيـاء لوطـنٍ حـرّ، وشـعبٍ كريـم.

شهادة السيدة سلامات عباس يوسف

شهادة السيدة سلامات عباس يوسف

في صباح يوم من صيف عام ١٩٧٩، وفي آخر أيام حكم أحمد حسن البكر، اعتقلت من قبل أجهزة أمن النظام البعثي. كان ذلك في الثاني عشر من حزيران، بالتزامن مع فترة امتحانات نهاية السنة الدراسية في معهد التكنولوجيا.

التهمة كانت كما يسجّلها النظام: "الإخلال بالأمن العام"، لكن الحقيقة أنّني كنت في زيارة إنسانية إلى بيت آل المبرقع في حي الثورة، تضامناً مع عائلة السيد قاسم المبرقع، الذي اعتقل هو وعدد من أبنائه في الليلة السابقة.

كانت قوات الأمن في حالة استنفار، بعد إذاعة بيان من طهران باسم السيد الخميني يدعو السيد الشهيد محمد باقر الصدر إلى البقاء في العراق، مما أدّى إلى توافد وفود شعبية إلى النجف، وخصوصاً إلى بيت الشهيد الصدر، تعبيراً عن التأييد والوفاء.

لا أعرف كيف ربطوا اسمي واسم أخي عبد الرحيم بهذه الأحداث، لكنني وجدت نفسي مدرجة ضمن قائمة أمنيّة بعنوان "العناصر المناوئة"، وتحت تصنيف "المتهمين المشاركين والمجرمين المهمين".

هكذا وُضعت في خانة الجريمة، بلا دليل ولا محاكمة.

اعتقلت مع أربع من معارفي، ونُقلنا إلى مديرية أمن بغداد.

مكثت هناك شهراً كاملاً، كان جحيماً من التعذيب.

ضُربت بشدة أثناء الاعتقال وفي الشارع حتى تمزّقت طبلتا أذني، وفقدت السمع لعدّة أشهر.

تعرّضت للضرب بكابلات محشوة بالحصى، وأصيبَت كليتاي، واستمر النزيف الدموي لأيام.

فُتح رأسي بجرح عميق، وخيط في غرفة التعذيب دون أي رعاية طبية، وبيد الجلاد نفسه.

تعرّض جلدي لالتهابٍ حادٍ وتعفنت بعض المناطق من جسمي.

أشدّ ما يؤلم، هو ما رأيته لا ما شعرت به.

عذّبوا أخي أمامي، وهو عارٍ تماماً، في مشهدٍ بقي في ذاكرتي سنوات، لا يغيب.

بعد انتهاء التحقيق، حُوّلت إلى محكمة الثورة.

إحدى الأخوات أُطلق سراحها، أما أنا وصديقتي فصدر بحقنا حكم بالسجن المؤبد، ضمن قائمة تجاوزت الستين شخصاً، من بينهم أربعة نُفذ بهم حكم الإعدام، استناداً إلى قوانين عقوبة مشددة كالمرسوم ٢٠٠ وقانون ١٧٥.

بعد العفو، لم تنته المعاناة.

كانت المراقبة تلاحقني في كل مكان، ولم يكن أمامي سوى مغادرة العراق بشكل غير قانوني.

عشت في المنفى ما يقارب ثمانيةً وثلاثين عاماً، محرومة من أهلي

ووطني، أواجه الحياة كامرأة وحيدة، تحاول النجاة بما تبقّى من نفسها.

اعتقلوا معظم أفراد عائلتي.

أُفرج عن النساء بعد مدّة، لكن الرجال غُيّبوا، وعلى رأسهم والدي وثلاثة من إخوتي.

ما مررت به لا يُختصر بكلمات.

لكني اليوم أقف لأقول: تعافيت.

واصلت حياتي، أكملت دراستي، أسست عائلة، وتخصصت في علاج الصدمات النفسية، والعمل على مناهضة العنف وتعزيز السلم المجتمعي.

هذه شهادتي، لا باسمي فقط، بل باسم من مرّوا بما مررت به، وصمتوا.

باسم من لا صوت لهم، ومن لم يسمعهم أحد

7- Research papers for which reviewers suggest amendments or additions are returned to their authors to make the required amendments before publication.

8- Every research paper published in the journal becomes the property of the journal, and no other party may publish the paper or translate it into a book, newspaper, or periodical without the consent of the journal's publisher.

9- For further information and inquiries, please contact us via email or visit the journal's website: e.c.d.s.center@gmail.com

The materials published in this journal reflect the views of their authors and do not necessarily reflect the views of the Iraqi Center for the Documentation of Extremist Crimes

Publication Guidelines for Memory of Suffering Journal

The journal welcomes contributions from specialized authors and accepts in-depth studies for publication in accordance with the following guidelines:

1- The research must be original and innovative and must not have been previously published or submitted for publication elsewhere.

2- The research must follow accepted scientific standards, particularly regarding documentation, such that footnotes are placed at the end of the paper, sources and references are cited in the text using sequential numbers in parentheses, and are listed in detail at the end of the paper in the order they appear, followed by an alphabetically arranged list of sources and references.

3- Documents, images, and tables—if included in the research—must be clear and properly cited.

4- The research must not exceed 8,000 words, with a font size of 14 in Simplified Arabic, headings in 16-point font, and footnotes in 12-point font.

5- Research papers submitted for publication—printed and proofread—must be sent via the journal's email address.

6- Research papers are subject to confidential peer review.

Annual membership fee for individuals: 50,000 Iraqi dinars or the equivalent in US dollars

Annual membership fee for institutions: 75,000 Iraqi dinars or the equivalent in US dollars

Outside Iraq: 150,000 Iraqi dinars or the equivalent in US dollars

Email: e.c.d.s.center@gmail.com

Deposit Number at the National Library and Archives in Baghdad

International number: (3001) year (2026).

Memory of Suffering is a biannual academic journal published by the Iraqi Center for the Documentation of Extremist Crimes, which is affiliated with the Department of Intellectual and Cultural Affairs at Al Abbass Holy Shrine. The journal focuses on the study of the memory of suffering in Iraq, prioritizing scientific rigor and objectivity. The studies published in the journal are subject to the standards of academic research and peer review by accredited experts. The journal aims to advance specialized knowledge in the field of documenting crimes of extremism by publishing research that contributes to understanding the mechanisms of memory, ensuring justice for victims, and analyzing the contexts and effects of Suffering.

The journal seeks to be a leading academic platform that brings together researchers from various humanities, social sciences, and legal fields, and works to preserve collective memory and protect it from neglect, viewing this as a scientific and ethical necessity. It is also committed to supporting studies that expose the structures of violence and provide insights that contribute to establishing the values of truth and justice, building a more aware and peaceful society to overcome the effects of the past, and contributing to ensuring a secure future free from pain for future generations.

Memory of Suffering

A biannual academic journal published by the Iraqi Center for the Documentation of Extremist Crimes